



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، تجارية، وعلوم التسيير

الشعبة: محاسبة ومالية

التخصص: محاسبة وجباية معمقة

من إعداد الطالبين:

- الاسم واللقب: نويوة شيما

- الاسم واللقب: خلفاوي خولة

بعنوان:

دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية

(دراسة حالة بلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022)

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	الرتبة	الاسم واللقب:
مشرفا	الرتبة	الاسم واللقب: عبادي محمد
مناقشا	الرتبة	الاسم واللقب:

السنة الجامعية: 2022-2023

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
1438



الإهداء

باسم الله الرحمن الرحيم

اللهم إني أسالك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذي إذا دعيت
ببيه اجبت وإذا سئلت بيه أعطيت وإذا استفرجت به فرجت ان تصلي وتسلم
وتبارك على سيدنا محمد واله وان تؤويني في جواره يا كريم، اما بعد:
اهدي هذا العمل المتواضع الى من جعلنا مشواري العلمي ممكنا ورمزا للعطاء
والالهام، ابي وامي حفظهما الله.

الى كل اخوتي: ابتسام، بثينة، منتصر، يعقوب، أتمنى لكم التوفيق في
مشواركم الدراسي.

الى أصحاب الفضل من اهل العلم، الى جميع معلمي واساتذتي في كل مراحل
التعليم، عرفانا لما بذلوه من جهد.

الى صديقاتي، وزميلاتي وأطفال روضتي الصغار
اهدي هذا العمل لكم جميعا.

نويوة شيما

الإهداء

باسم الله الرحمن الرحيم

"رَبِّي أَوْزَعَنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ"

بعد شكر الله

أهدي عملي المتواضع هذا

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى تاج رأسي وغايتي في الحياة

"أبي" أطال الله في عمره

إلى أعزما أملك في الوجود

إلى الشمعة التي ذابت كي تنير طريقي

نهر العطاء "أمي" غاليتي

إلى سندي ودعمي إخوتي الأعزاء

إلى عائلتي الكريمة

إلى أصدقائي ومن ساندني من بعيد أو من قريب.

خلفاوي خولة

شكر و عرفان

نشكر الله العلي القدير الذي أنعم علينا بنعمة العقل والدين. القائل في محكم التنزيل:

”وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ“

صدق الله العظيم.

وقال رسول الله (صلي الله عليه وسلم):

” من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافئتموه“

(رواه أبو داود).

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الاخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع اساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك جهود كبيرة في بناء جيل الغد لتبعث الأمة من جديد.

كن عالماً.. فإن لم تستطع فكن متعلماً.. فإن لم تستطع فأحب العلماء .. فإن لم تستطع فلا تبغضهم ..
وأيضاً وفاءً وتقديراً واعترافاً ً مناً بالجميل نتقدم بأسى كلمات العرفان لأولئك المخلصين الذين لم يألوا جهداً في مساعدتنا

وفي مقدمتهم المشرف فضيلة الأستاذ:

"الدكتور محمد عبادي"

مهما قلنا عن فضلك

ومهما ذكرنا عبارات لشكرك

بالطبع لن نوفي حقك

وأخيراً، نتقدم بجزيل شكرنا إلى كل من مدؤا لنا يد العون

والمساعدة في إخراج هذه الدراسة حيز الوجود.

الملخص:

هدفت هذه الدراسة الى معرفة دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي، من خلال دراسة حالة بلدية برج بوعرييج وذلك خلال الفترة الممتدة من 2019 الى 2022.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها ان الجباية المحلية تلعب دورا هاما في تمويل الجماعات المحلية الا انها تجابه العديد من الصعوبات والعوامل التي أضعفتها وجعلتها تمتاز بقلّة المردودية، من بينها عوامل متعلقة بالمكلف بالضريبة كتفشي ظاهرة الغش والتهرب الضريبي، وأسباب أخرى متعلقة بالإدارة المركزية من أهمها تبعية الجباية المحلية للسلطة المركزية.

الكلمات المفتاحية: الجباية المحلية، الجماعات المحلية، الإدارة المحلية، اللامركزية الادارية، الضرائب.

Abstract:

This study aimed to know the role of local collection in financing local communities, and for that, the descriptive analytical approach was relied upon, through a case study of the municipality of Bordj Bou Arreridj, during the period from 2019 to 2022.

The study reached several results, the most important of which is that local collection plays an important role in financing local groups, but it faces many difficulties and factors that weakened it and made it characterized by low returns, including factors related to the taxpayer such as the spread of fraud and tax evasion, and other reasons related to central administration, the most important of which Subordination of local collection to the central authority.

Keywords: local collection, local groups, local administration, administrative decentralization, taxes.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

I	الاهداء
II	شكر و عرفان
III	ملخص الدراسة
IV	قائمة المحتويات
V	قائمة الجداول
VI	قائمة الاشكال
VII	قائمة الرسوم البيانية
VIII	قائمة الملاحق
أ-ب-ج-د	مقدمة
05	الفصل الأول: أدبيات نظرية - دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية-
06	تمهيد الفصل الاول
07	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية
07	المطلب الأول: تعريف الإدارة المحلية
07	المطلب الثاني: أهمية الإدارة المحلية
08	المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية
09	المبحث الثاني: أساسيات حول الجماعات المحلية
09	المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية
10	المطلب الثاني: هيئات الجماعات المحلية
16	المطلب الثالث: موارد تمويل الجماعات المحلية
19	المبحث الثالث: الجباية المحلية
19	المطلب الأول: ماهية الجباية المحلية
19	الفرع الأول: مفهوم الجباية المحلية
19	الفرع الثاني: مبادئ الجباية المحلية
20	الفرع الثالث: اهداف الجباية المحلية
21	المطلب الثاني: مكونات الجباية المحلية
21	الفرع الأول: الإيرادات المحصلة لصالح البلدية دون سواها
27	الفرع الثاني: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

فهرس المحتويات

30	الفرع الثالث: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والدولة
34	المطلب الثالث: مساهمة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية
34	الفرع الأول: دور الجباية المحلية في مجال المالية المحلية
35	الفرع الثاني: عوائق الجباية المحلية
37	الفرع الثالث: حلول المشاكل الجبائية
41	الفصل الثاني: دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية (دراسة حالة بلدية برج بوعريرج للفترة 2019-2022)
42	تمهيد الفصل الثاني
43	المبحث الأول: تقديم بلدية برج بوعريرج
43	المطلب الأول: تعريف بلدية برج بوعريرج
44	المطلب الثاني: الموقع الجغرافي لبلدية برج بوعريرج
45	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية برج بوعريرج
52	المبحث الثاني: ماهية ميزانية الجماعات المحلية
52	المطلب الأول: تعريف الميزانية المحلية وخصائصها ومبادئها
55	المطلب الثاني: أنواع واقسام الميزانية المحلية
58	المطلب الثالث: التحضير والتصويت والمصادقة على الميزانية
61	المبحث الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية المحلية لبلدية برج بوعريرج للفترة 2019 الى 2022
61	المطلب الأول: تحليل الإيرادات المحلية من الضرائب المباشرة التي تدخل في ميزانية بلدية برج بوعريرج
71	المطلب الثاني: تحليل الإيرادات المحلية من الضرائب الغير مباشرة التي تدخل في ميزانية بلدية برج بوعريرج
73	المطلب الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية الكلية لبلدية برج بوعريرج للفترة 2019-2022
79	الخاتمة
83	قائمة المراجع
90	الملاحق
102	فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	القيمة الإيجارية للعقارات المبنية	22
02	القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات الغير مبنية	23
03	تطبيق تعريفات رسم الإقامة عن كل شخص وكل يوم إقامة	25
04	الرسم على الإعلانات الورقية	26
05	تعيين الإعلانات والصفائح المهنية	26
06	توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني	30
07	توزيع الرسم على القيمة المضافة لفائدة الجماعات المحلية	31
08	توزيع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة	32
09	توزيع حاصل قسيمة السيارات	33
10	تحديد نسبة الضريبة على الثروة	33
11	توزيع الضريبة على الثروة	34
12	حصيلة الرسم على النشاط المهني لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	61
13	حصيلة الرسم العقاري لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	63
14	حصيلة رسم التطهير لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	65
15	حصيلة رسم الإقامة لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	66
16	حصيلة رسم الحفلات لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	67
17	حصيلة رسم على رخصة البناء لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	67
18	حصيلة ضرائب أخرى مباشرة (ISP+ IRG+ IFU):	69
19	حصيلة الرسم على القيمة المضافة لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	71
20	حصيلة رسوم الأشهار لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	72
21	حصيلة الإيرادات الجبائية الكلية لبلدية برج بوعريبيج للفترة 2019-2022	74

قائمة الأشكال

قائمة الاشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
48	الهيكل التنظيمي للأمانة العامة	01
48	الهيكل التنظيمي للمديرية التقنية	02
49	الهيكل التنظيمي لمديرية الإدارة والشؤون المالية	03
50	الهيكل التنظيمي لمديرية التجهيز	04
50	الهيكل التنظيمي لمديرية التهيئة والتعمير	05
51	الهيكل التنظيمي لمديرية التنظيم والشؤون القانونية	06
51	الهيكل التنظيمي لمديرية النشاط الاقتصادي	07

قائمة الرسوم البيانية

قائمة الرسوم البيانية

الصفحة	العنوان	الرقم
62	الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم على النشاط المهني (TAP)	01
64	الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم العقاري	02
65	الاعمدة البيانية لحصيلة رسم التطهير	03
66	الاعمدة البيانية لحصيلة رسم الإقامة	04
67	الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم الحفلات	05
68	الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم على رخصة البناء	06
70	الاعمدة البيانية لحصيلة الضرائب الأخرى المباشرة	07
71	الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم على القيمة المضافة	08
73	الاعمدة البيانية لحصيلة رسوم الأشهار	09
75	أعمدة بيانية لحصيلة الإيرادات الجبائية لبلدية برج بوعرييج للفترة 2019-2022	10
76	دائرة نسبية تبين حصيلة الإيرادات الجبائية لبلدية برج بوعرييج للفترة 2019-2022	11

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
91	تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد لسنة 2019	01
92	تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد لسنة 2020	02
93	تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد لسنة 2021	03
94	تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد لسنة 2022	04
95	سند تحصيل ضرائب أخرى مباشرة للرسم على الدخل الاجمالي	05
97	سند تحصيل ضرائب أخرى مباشرة الضريبة على الدخل	06
99	سند تحصيل ضرائب أخرى مباشرة الضريبة على السكن	07
101	الموازنة العامة لميزانية 2022	08

مقدمة

✚ تمهيد:

تتميز الجماعات المحلية بدورها المحوري في تنظيم وتسيير الشؤون العامة للمجتمع، كونها الوسيط بين السلطات المركزية والمواطن عبر تقسيمها الى وحدات جغرافية متميزة، ولقد أوكلت لها مهام تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتقديم خدمات البنية التحتية على المستوى المحلي واشباع الحاجات العامة. ولكي تقوم الجماعات المحلية بدورها المنوط بها كان لابد لها من الحصول على إيرادات من أجل تغطية نفقاتها، ولهذا عملت الدولة على توفير مصادر تمويل متعددة تمكنها من القيام بعملها على أكمل وجه، وفي مقدمة هذه المصادر تأتي الجباية المحلية التي حظيت باهتمام السلطات المحلية والمركزية نظرا لدورها الهام والفعال في تمويل ميزانية الجماعات المحلية وذلك لضمان السير الحسن لمرافقها العمومية. إن دراسة الإدارة المحلية امر يخص المواطن بالدرجة الأولى فهو المتعامل معها، فالبلدية بالخصوص هي الإدارة الأولى الموجودة في واجهة المواطن، والتسيير المالي لهذه الإدارة يخضع حتما لرقابة هذا المواطن، والميزانية المنجزة من طرف الإدارة المحلية يجب ان تعبر عن الحاجيات الفعلية لتسيير المرافق العمومية.

ونظرا لأهمية الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية عملت الدولة بجهد للحصول على مبالغ مالية باستطاعتها تحقيق إنعاش اقتصادي، بتطبيق السياسة الجبائية الفعالة التي تركز على ضرائب ذات مردودية مالية جد عالية تكون مقبولة سياسيا واجتماعيا، وفي هذا الإطار تكمن الإشكالية التي نسعى لمعالجتها من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

✚ **إشكالية الدراسة:** على ضوء ما سبق تمحورت مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي:

ما مدى مساهمة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية (البلدية نموذجاً)؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالإدارة المحلية؟ وماهي أسسها؟
- ما هو مفهوم الجماعات المحلية؟
- ماهي التركيبة الجبائية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية؟
- ماهي أهم الأسباب التي تعرقل نمو الجباية المحلية في الجزائر؟

✚ **فرضيات الدراسة:**

- للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:
- اعتماد نظام اللامركزية الجبائية واستحداث نظام متابعة للضرائب والرسوم المكونة لهيكل الجباية المحلية من شأنه تفعيل دور الجباية المحلية كمصدر تمويلي للجماعات المحلية في الجزائر.
- تتمتع الجماعات المحلية بالاستقلالية في تسيير شؤونها التي تمكنها من التحكم في وسائل العمل من أجل تحقيق أهدافها.

مقدمة

- لا تعتمد البلدية على الضرائب غير المباشرة بشكل كبير كونها متغيرة وغير ثابتة وهذا يمكن ان يشكل مصدر خطر على ميزانيتها بسبب تقلبها وعدم التأكد الفعلي من تحصيلها.

أهمية الدراسة:

- تكمّن أهمية البحث في موضوع " دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية" في عدة عناصر أهمها:
- تلعب الجباية دورا هاما في الاقتصاد، فاستخدامها كوسيلة لتمويل ميزانية الجماعات المحلية وتغطية نفقاتها جعلها من أهم مصادر الإيرادات العامة للدولة إذا كانت محللا للاهتمام.
- معرفة تغيرات الجهاز الجبائي وكيفية تفادي هذه المشاكل والقيام بإصلاحها على ضوء هذه المشاكل.
- أهمية الدراسة الميدانية في كشف مواطن الخلل والصعوبات التي تظهر في الميدان العملي.
- طرح أفكار ومقترحات من شأنها تحسين تسيير هذا المجال.

أهداف الدراسة:

- التعريف بموضوع الجماعات المحلية والاحاطة بها من جميع الجوانب.
- تسليط الضوء على هيكلية الجباية المحلية كمصدر تمويلي أساسي للجماعات المحلية سواء تعلق الامر بالجباية المحصلة لفائدة البلديات دون سواها، أو لفائدة الجماعات المحلية، بالإضافة الى الجباية المحصلة بالاشتراك بين الدولة والجماعات المحلية.
- معرفة العلاقة بين مصالح الضرائب والخزينة العمومية في التحصيل الجبائي الذي يعود للبلدية.
- الوقوف على جملة المشاكل والمعوقات التي تعترض الجباية المحلية.
- انشاء وبناء صورة شاملة عن بلدية برج بوعريرج.

- **منهج الدراسة:** في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وهما المنهجين الأكثر استخداما وشيوعا في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وقد تم الاعتماد على الأداة البحثية التالية (دراسة حالة بلدية برج بوعريرج) في معالجة الفصل التطبيقي.

حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** بما ان الموضوع المعالج واسع ومتشعب ارتأينا بلورة دراستنا حول نقاط محددة تتمثل فيما يلي:
- **الحدود الزمنية:** امتدت دراستنا من سنة 2019 إلى غاية 2023.
- **الحدود المكانية:** دولة الجزائر بصفة عام وبلدية برج بوعريرج بصفها ميدان الدراسة التطبيقية.
- **الحدود البشرية:** موظفو بلدية برج بوعريرج

دراسات سابقة:

- دراسة نور الدين يوسفى مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، لسنة 2010، جامعة محمد بوقرة بومرداس، تحت عنوان "الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية في الجزائر"، حيث تهدف هذه الدراسة إلى تبيان واقع الجباية المحلية في الجزائر والسبل الكفيلة بتفعيل دورها في التنمية المحلية، إذ

مقدمة

توصل الباحث إلى أن وبالرغم من الاعتراف بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي للجماعات المحلية إلا أن الدولة ما تزال تملك سلطة تأسيس الضرائب وتحديد وعائها ونسبها، وعليه فالجباية تقتصر على تخصيص جزء من إيرادات بعض الضرائب والرسوم وتوجيهها للميزانيات المحلية كما تطرق إلى أن الغش والتهرب الضريبيين من أهم أسباب تدهور الجباية المحلية خاصة فيما يتعلق بالضرائب المباشرة.

دراسة خلوط عواطف مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، لسنة 2009، جامعة أبي بكر بالقياد تلمسان، الموسومة بعنوان "اشكالية مساهمة الضرائب في تمويل الجماعات المحلية"، تبنت هذه الدراسة مدى مساهمة الإيرادات الجبائية في تمويل الجماعات المحلية، وبالأخص تمويل البلدية، حيث توصلت الكاتبة أن الموارد الجبائية تحتل مكانة هامة في الموارد المالية المحلية وتمثل المورد الأساسي في تمويل أنشطة الجماعات المحلية، إلا أن هذه الأخيرة ضئيلة ومرتبطة أساسا بالمساعدات والامدادات التي تأتي بها من الإدارة المركزية، وبحصتها من الضرائب والرسوم، وهذا ما يظهر بوضوح في ارتفاع عدد البلديات العاجزة.

دراسة عباي وسام وبن عمر خالد لسنة 2022 " اشكالية تمويل الجماعات المحلية في الجزائر: بين تحديات الجباية المحلية وسبل تفعيلها" مجلة دراسات جبائية، جامعة الجزائر 3، المجلد 11، العدد 01، هدف هذه الدراسة إلى إبراز تحديات تمويل الجماعات المحلية في ظل واقع الجباية المحلية في الجزائر، وتهدف أيضا إلى استنتاج سبل تفعيل دور الجباية المحلية في العملية التمويلية للجماعات المحلية، وقد توصلت هذه الدراسة أن الجباية المحلية تواجه تحديات متمثلة في ضعف التحصيل الجبائي وعدم تكافؤ فرص الاستفادة الجماعات المحلية من الجباية المحلية، ومركزية التشريع الضريبي وغياب التنسيق مع باقي الإدارات العمومية. وتوصلت أيضا أنه من أجل تفعيل الدور التمويلي للجباية المحلية فإنه يتوجب اعتماد نظام اللامركزية الجبائية وإعادة النظر في نظام التضامن المالي بين الجماعات المحلية.

دراسة ابتسام ذهبية 2022، " دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية البلدية في الجزائر- دراسة حالة بلدية موزاية"، مجلة دراسات جبائية، الجامعة على لونيبي البلدية، المجلد 11، العدد 01، هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور الإيرادات الجبائية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية من خلال دراسة حالة بلدية موزاية في الفترة بين 2017-2020، ولقد توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها أن الجزائر اتخذت مجموعة من الإصلاحات من خلال فرض مجموعة من الضرائب والرسوم التي تعود إيراداتها سواء كليا أو جزئيا لصالح الجماعات المحلية.

إلا أن هذه الأخيرة هي جماعات اقليمية للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية، وتعتبر الجباية المحلية من أهم مصادر تمويل تلك الجماعات إلا أنها غير كافية لتمنح الاستقلال المالي لها.

كما توصلت إلى أن معظم الضرائب والرسوم العائدة لفائدة الجماعات المحلية تكون ذات مردودية ضعيفة وهذا راجع إلى محدودية وعائها الضريبي، والجماعات المحلية وبالرغم من تمتعها بتلك الرسوم فإن الدولة تملك السلطة في تأسيس وتحديد القاعدة الخاضعة لتلك الضرائب والرسوم، كما توصلت إلى أنه من أهم ما يؤثر على التحصيل الجبائي المحلي هو ظاهرة الغش والتهرب الضريبي.

مقدمة

✚ أسباب اختيار الموضوع:

- هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نوجزها فيما يلي:
- الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في مختلف المجالات والتطور الذي عرفته.
 - محاولة توضيح التزامات المكلفين بالضريبة ومدى ضرورة دفعها.
 - التركيز على أهمية الجباية المحلية وكذا مستوى التحصيل الجبائي المدعم لسيرورة الجماعات المحلية، في استقلال مواردها.
 - اهتمامنا البالغ بموضوع الجباية المحلية ومحاولة لفت الانتباه للباحثين المستقبليين.

✚ صعوبات الدراسة:

من الصعوبات التي وقفت عائق أمام بحثنا: هو عدم تفتح الإدارة الجزائرية بالشكل الكافي على الجمهور والباحثين، حيث أننا وجدنا تعاوناً من بعض الإداريين، لكن اجمالاً وجدنا صعوبة في الحصول على المعلومات وحتى الوثائق الإدارية والقرارات لكي ندعم بها بحثنا وذلك بحجة سريتها.

✚ هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين، الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للموضوع، حيث قسم إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول: ماهية الإدارة المحلية، أما المبحث الثاني مفاهيم حول الجماعات المحلية، أما في الفصل الثاني فتطرقنا إلى الدراسة التطبيقية حول دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية (دراسة حالة بلدية برج بوعرييج للفترة 2019-2022)، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول تم فيه تقديم بلدية برج بوعرييج، أما المبحث الثاني: ميزانية الجماعات المحلية، و المبحث الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية المحلية لبلدية برج بوعرييج للفترة 2019 إلى 2022 كما تم في النهاية إعداد خاتمة الدراسة التي تضمنت نتائج الفصلين مع توضيح اختبار صحة الفرضيات، متبوعة بجملة من الاقتراحات المستنتجة، وأخيراً تم صياغة آفاق الدراسة.

الفصل الأول

الأدبيات النظرية

- دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية-

تمهيد:

تعتبر الجماعات المحلية الحلقة التي تربط بين المواطن وحكومته المركزية، حيث تقوم على ضرورة وجود هيئات متمثلة في البلدية والولاية مع توزيع المهام والصلاحيات بوضوح بينها وبين السلطة المركزية، وذلك حتى تمارس مهامها نيابة عن الدولة لإدارة شؤون الافراد، وتؤدي دورها كمحرك أساسي لمسار التنمية مع تحقيق التوازن بين الأهداف التنموية على المستويين المحلي والوطني.

وتعتبر الجباية المحلية مصدرا أساسيا من مصادر التنمية المحلية، والمقصود من هذه الجباية ان تكون للجماعات المحلية نظام جبائي خاص ومنفصل عن النظام الجبائي للدولة، تخصص ايراداته وتوزع بحرص معينة فيما بينها، وهذا ما جعلها الشغل الشاغل لجميع دول العالم، فمع بداية القرن الحالي تصاعدت أهميتها كنتيجة حتمية لضرورة تدعيم ميزانية الجماعات المحلية باعتبارها آلية من آليات الدعم المالي ما أدى لوجود العديد من الإصلاحات الجبائية والتي تهدف لتحقيق ذلك.

يهدف الفصل من هذه الدراسة الى معرفة اهم المفاهيم التي ترتبط أساسا بالجماعات المحلية والجباية المحلية حيث تم التطرق الى ثلاثة مباحث كالآتي:

-المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية في الجزائر

-المبحث الثاني: اساسيات حول الجماعات المحلية في الجزائر

-المبحث الثالث: الجباية المحلية في الجزائر

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية:

تعتبر الجماعات المحلية الوحدات الإدارية اللامركزية للدولة التي تهتم بتسيير الشؤون العامة للمواطنين الموجودين في اقليمها، وتتميز نظرياً بقربها من مواطنيها مما يمكنها من اشراكهم في قراراتها والاستماع لمطالبهم على أحسن وجه. كما انها تملك الاستقلالية المالية والإدارية.

المطلب الأول: تعريف الإدارة المحلية:

تمثل دراسة الانظمة الإدارية المحلية مكانا هاما لدى الباحثين لما لها أهمية كبيرة في الحفاظ على توازن الدولة وضمان اداءها لواجباتها على مستوى كافة اقاليمها، وهناك تعاريف عديدة للإدارة المحلية، ويمكن استنتاج التعريف التالي الذي يعتبر شاملا، وهي أن الإدارة المحلية أسلوب لتنظيم شؤون الإدارة المحلية وإدارتها من قبل هيئات منتخبة من قبل السكان المحليين، تتمتع بالشخصية المعنوية وتقوم بالمهام الموكلة لها من قبل السلطات المركزية إلى أعمال رسم السياسات العامة للدولة وإدارة المرافق العامة¹

كما عرفها الشيخلي على أنها: أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة، تقوم على فكرة توزيع النشاطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والمحلية، وذلك لغرض ان تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة، إضافة إلى إدارة المرافق القومية في البلاد، وان تتمكن الأجهزة المحلية من تسيير مرافقها بكفاءة، وتحقيق أغراضها المشروعة، ومما يميز هذا التعريف انه يبين أهمية ودور الإدارة المحلية في إدارة المرافق العامة المحلية داخل مجتمعها.²

وعرفها jhon cherkel "بأنها ذلك الجزء من الدولة الذي يختص بالمسائل التي تهتم سكان منطقة معينة، بالإضافة إلى الأمور التي يرى البرلمان أنها من الملائم ان تديرها سلطات محلية منتخبة تكمل الحكومة المركزية".³

كما عرفت هيئة الأمم المتحدة بأنها: مجموعة أجهزة محلية فنية وتنفيذية أيا كانت صورتها او على اختلاف مستوياتها الموجودة في إطار الدولة وفي مستوى أدنى من الحكومة المركزية القومية في الدولة الموحدة او أدنى من حكومة الولاية في الدولة الفيدرالية، تتولى إدارة الشؤون والخدمات العامة ذات الطابع المحلي فيه سلطة محلية منتخبة كلها او معظمها، وتمارس اختصاصاتها عن طريق النقل او التفويض في الاختصاصات المخولة لها بموجب الدستور او القوانين.⁴

المطلب الثاني: أهمية الإدارة المحلية:

اهتم الكثير من الباحثين كل حسب مجال تخصصه بالإدارة المحلية أشد الاهتمام، فعلماء الاجتماع اهتموا بها من منطلق أنها تشكل صورة من صور التضامن الاجتماعي، كما أن الإدارة المحلية تقوم على فكرة تقسيم العمل وهو ما يجعلها موضع اهتمام هذه الفئة من الباحثين.

¹-سوداني كلثوم، رحموني محمد، النظام القانوني للإدارة المحلية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013/2014، ص10.

²-محمد محمود الطعامة، نظم الإدارة المحلية، الملتقى العربي الأول نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة، سلطنة عمان، 2003/2018، ص9

³-جديدي عتيقة، إدارة الجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة الماستر في العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013، ص 15.

⁴-قدودو جميلة، محاضرات في التنظيم الإداري للجماعات المحلية، محاضرات لسنة اولى ماستر حقوق، جامعة عين تيموشنت، 2016/2017، ص 21

كما يمكن النظر أيضا الى الإدارة المحلية من زاوية سياسية على اعتبار ان المجالس المحلية تمثل قاعدة اللامركزية يتمكن من خلالها المنتخبين على مستوى الولاية او البلدية من المشاركة في صنع القرار مما يجسد فعلا فكرة الديمقراطية، ايضا اهتم علماء الإدارة بهذا النوع من الإدارة نظرا لما تشكله من أهمية كبرى في نظرية التنظيم فلا يمكن تجسيد فكرة التنظيم في الإدارة العامة دون التركيز على نظام الإدارة المحلية.¹

المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية

من منطلق فلسفة الإدارة المحلية، يمكن تلمس الأهداف التالية للإدارة المحلية

أولا: الأهداف السياسية

● الديمقراطية والمشاركة: تعتبر الديمقراطية والمشاركة أحد الأهداف الأساسية التي يسعى لتحقيقها نظام الإدارة المحلية، وهي تقوم على قاعدة المشاركة في اتخاذ القرارات الشؤون المحلية تأسيسا على مبدأ حكم الناس أنفسهم بأنفسهم في إدارة الخدمات المشاريع الإنمائية، وغنى عن القول بأن الإدارة المحلية هي المدرسة النموذجية للديمقراطية، وأساسا وقاعدة لنظام الحكم الديمقراطي بالدولة كلها. إن إشراك المواطنين في إدارة وحداتهم المحلية يدرهم على أصول العمل السياسي مما يعزز لديهم مهارات إدارة شؤون الدولة والحكم.

● دعم الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي: ان نظم الإدارة المحلية تساهم في القضاء على نشر القوى السياسية وتسلطها داخل الدولة، مما يجهض ويضعف مراكز القوى منها والقضاء عليها نهائيا²

ثانيا: الأهداف الإدارية

يعتبر نظام الإدارة المحلية وسيلة ملائمة لتقييم الخدمات المحلية والاشراف على إدارتها وتتلخص هذه الأهداف في.

● تحقيق الكفاءة الإدارية: لقد أشار "براونج" من أهم حسنات نظام اللامركزية هو ما يتعلق بالنواحي الاقتصادية حيث أن هذا النظام من وجهة أكثر جدوى اقتصادية من تبني النظام المركزي عند تقديم السلع والخدمات المحلية، حيث يمكن لنظام اللامركزية تزويد المواطنين بالأهمية المطلوبة والتي تختلف من محلية لأخرى وبهذا فهي أكثر قدرة على الاستجابة للطلبات المتباينة مقارنة بالنظام المركزي.

● القضاء على البيروقراطية التي تتصف بها الإدارة الحكومية: وتنتقل صلاحية تقديم الخدمات المحلية إلى هيئات وأشخاص يدركون طبيعة الحاجات المحلية، ويستجيبون لها بدون عوائق او روتين زمني خلال رقابة وإشراف المستفيدين من تلك الخدمات

● خلق روح التنافس بين وحدات الإدارة المحلية: ومنح فرص للمحليات لتقريب والابداع والاستفادة من أداء بعضها البعض.³

ثالثا: الأهداف الاجتماعية: تتركز الأهداف الاجتماعية فيما يلي:

¹-بسمة عولمي، تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد04، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر

²-محمد محمود الطعامنة، مرجع سابق، ص15

³- سوداني كلثوم رحموني محمد، مرجع سابق، ص 18

- تسهم الإدارة المحلية بربط الإدارة الحكومية بالقاعدة الشعبية بما يضمن فهم الطرفين لاحتياجات واولويات المجتمعات المحلية ووسائل تنميتها اجتماعيا واقتصادية.
- دعم وترسيخ الثقة بالمواطن واحترام حريته وارادته ورغبته في المشاركة بإدارة الشؤون المحلية ضمن سياق الإطار العام للتنمية الشاملة للوطن¹
- تنمية القيم الاجتماعية والثقافية عن طريق النهوض بمشروعات لهذه الغاية مثل توفير المكتبات والمسارح ومؤسسات الرعاية والجمعيات
- العمل على إيجاد فرص العمل للمواطنين في مقاطعهم، والتخفيف من البطالة والحد من الهجرة الريفية إلى المدينة وكذلك مراعاة احتياجات المواطنين وتحقيق رغباته.²

المبحث الثاني: أساسيات حول الجماعات المحلية

تعتبر الجماعات المحلية الوحدات الإدارية اللامركزية للدولة تهتم بتسيير الشؤون العامة للمواطنين الموجودين في اقليمها، تتميز نظريا بقررها من مواطنها مما يمكنها من اشراكهم في قراراتها والاستماع لمطالبهم على أحسن وجه. كما انها تملك الاستقلالية المالية والإدارية.

المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية:

تعد الجماعات المحلية ركيزة أساسية في علم التنظيم الإداري باعتبارها تكريس لمفهوم اللامركزية الادارية، لذلك ارتأينا الى ضرورة التطرق الى تعريف اللامركزية الإدارية وبعض المفاهيم المتعلقة بها أولاً.

تعريف اللامركزية الإدارية:

تعرف على انها أسلوب من أساليب توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية وبين هيئات محلية قد تكون منتخبة او معينة، فاللامركزية الإدارية تقوم بتوزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية³، ولها صورتان اساسيتان هما:

اللامركزية الإقليمية: في هذا النوع من اللامركزية تقوم وحدات إقليمية مستقلة تقوم بإدارة الشؤون المحلية للإقليم او المنطقة المحلية من الدولة، وهذا يعني ان هناك مصالح محلية متميزة يعهد بالإشراف عليها الى وحدات إدارية مستقلة، ويعتبر هذا النوع من الإدارة مرادفا لنظام الإدارة المحلية، وفي ظل هذه اللامركزية يفترض وجود وحدات إدارية محلية مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية تمثلها مجالس محلية قد تكون منتخبة او مختارة من قبل سكانها وتخضع لإشراف ورقابة الحكومة المركزية.⁴

اللامركزية المصلحية: تعني الاعتراف بالشخصية المعنوية لآحد المرافق العامة في الدولة، حتى يتمكن من إدارة شؤونه بحرية ويتبع الأساليب التي تتفق مع طبيعة نشاطه لكي ترتفع كفاءته الإدارية.⁵

ومنه يمكن تقديم بعض التعريفات للجماعات المحلية:

¹ - سكيمة عاشوري، الاتجاهات المعاصرة لنظم الإدارة المحلية، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، الموسم الجامعي 2013/2014، ص36.

² - طروبيا نذير، الإدارة الالكترونية كخطوة نحو تأهيل الإدارة المحلية وبعث دورها التنموي في الجزائر، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية - أبريل 2018، ص633.

³ - عززي الزين، مناصرة الشريف، اصلاح المنظومة الجباية للنهوض بالتنمية المحلية وترقية الاستثمار، المؤتمر الدولي الخامس حول دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية- افريل 2018، ص585

⁴ - محمد محمود طعامنة، مرجع سابق، ص6

⁵ - بلحاج فتيحة، كواشي مراد، الجماعات المحلية والتنمية المحلية اهداف ومقومات، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية- افريل 2018، ص693

تعريف 1: الجماعات المحلية (البلدية والولاية) تابعين في إطار أحكام ال مادتين 15 و 16 من الدستور ومعرفة بالقوانين 09 / 90 و 08 / 90 المؤرخين في 07 أفريل 1990 بحيث هما الوسيلتان للتنظيم المحلي ومشاركة المواطن في إدارة شؤونه عبر المجالس الشعبية المحلية المنتخبة.¹

تعريف 2: كما تعرف الجماعات المحلية على انها وحدة ادارية محلية تضطلع بدور هام وحيوي ورئيس في الدولة الحديثة خصوصا في الوقت الحاضر حيث تلعب كبرا في التنمية المحلية ، وعرفت الجماعات المحلية بانها مساحة محددة من إقليم الدولة التي يقوم النظام المحلي بتقسيمها الى قرية او مدينة صغيرة او كبيرة او مجموعة من المدن والقرى في حين يعرف « مكيفو وبيج » الجماعات المحلية بانها جماعة قد تكون صغيرة العدد أو كبيرة يعيش الأعضاء فيها بطريقة يشاركون من خلالها في ظروف الحياة الأساسية وفيها يستطيع الفرد ان يقضي حياته كلها داخله ، أي داخل الإقليم مع الشعور بالمشاركة الذي ينبع من المصالح ووحدة المصير بالإضافة الى التفاعل بين جميع افراد المجموعة.²

تعريف 3: هي مقاطعة ادارية ذات شخصية اعتبارية تتمتع بميزانية (الولاية. البلدية) واختصاصات ومجال خاص، تشرف على إدارة الجماعات المحلية والأجهزة التابعة عند الانتخاب بالتصويت العام، وهي مؤهلة للتقاضي امام العدالة وابرام عقود باسمها،³ وهي المناطق المحددة التي تمارس نشاطها المحلي بواسطة هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة او إشراف الحكومة المركزية.⁴

ومنه يمكن التوصل الى تعريف شامل للجماعات المحلية من خلال التعريفات السابقة حيث يمكن ان نعرفها على انها: " وحدات إدارية محلية تتمتع بالشخصية المعنوية تتكون من مجالس منتخبة، لها استقلالية مالية وإدارية عن الدولة وذلك لتتمكن من تحقيق أهدافها التي انشأت من اجلها".

المطلب الثاني: هيئات الجماعات المحلية:

تتمثل هيئات الجماعات المحلية في " الولاية والبلدية"، سيتم التطرق اليها بالتفصيل فيما يلي:

أولا: البلدية:

حسب المادة الأولى من القانون المتعلق بالبلدية: "البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدث بموجب القانون".⁵ البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية⁶، تمارس البلدية صلاحياتها في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون، وتساهم مع الدولة، بصفة خاصة في إدارة وهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والامن وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه.⁷

¹-عبد الحق فيدمه، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة الجزائر، العدد الأول، ص120

²-بلاوي عبد العالي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة احمد دراية ادرا، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2020/2021، ص4

³-كموش فؤاد، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2021/2022، ص24

⁴-نور الدين يوسف، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2019-2020، ص23.

⁵-المادة 01 من قانون 10-11، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مؤرخ في 20 رجب عام 1432 / 22 يونيو سنة 2011، العدد 37، يتعلق بالبلدية.

⁶-المادة 02 من القانون 10-11، يتعلق بالبلدية.

⁷-المادة 03 من القانون 10-11، يتعلق بالبلدية

1- هيئات البلدية:

تتمثل هيئات البلدية في " المجلس الشعبي البلدي ورئيس المجلس الشعبي البلدي "

1-1 المجلس الشعبي البلدي:

يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل شهرين (2) ولا تتعدى مدة كل دورة خمسة (5) أيام

يعد المجلس الشعبي البلدي نظامه الداخلي ويصادق عليه في أول دورة

يحدد النظام الداخلي النموذجي ومحتواه عن طريق التنظيم¹

ينتخب المجلس الشعبي البلدي عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري لمدة خمس (5) سنوات حسب القانون الانتخابي

القائم على التمثيل النسبي² على القائمة وهو جهاز المداولة الرئيسي في إدارة وتنظيم شؤون البلدية، بحيث يجتمع كل

شهرين في دورة عادية، ويمكنه ان يجتمع في دورة استثنائية كلما اقتضت الضرورة، وذلك بناء على طلب من رئيسه او بطلب

من ثلثي (3/2) أعضائه او بطلب من الوالي.³

2-1 رئيس مجلس الشعبي البلدي:

1-2-1 اختيار رئيس مجلس الشعبي البلدي:

يعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي متصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين

وفي حالة تساوي الأصوات، يعلن رئيسا المرشح او المرشحة الأصغر سنا

ينصب الرئيس المنتخب في مهامه بمقر البلدية بحفل رسمي بحضور منتخبي المجلس الشعبي البلدي أثناء جلسة

علنية يرأسها الوالي او ممثله خلال الخمس عشر (15) يوما على الأكثر التي تلي اعلان نتائج الانتخابات⁴

ان قانون البلدية لم يشر إلى طريقة اختيار الرئيس مكتفيا بذكر من لهم حق الاختيار وهذا خلافا لقانون الولاية الذي أشار

صراحة لطريقة اختيار رئيس المجلس الشعبي الولائي (الأغلبية المطلقة وإلا يكتفي بأغلبية نسبية في دورة ثانية)، فإن

تساوت الأصوات تسند الرئاسة إلى الأكبر في الأعضاء سنا.

قد جاء قانون البلدية أكثر دقة حينما أوجب تنصيب الرئيس في مدة لا تتجاوز ثمانية أيام التالية

لإعلان الانتخابات المحلية وقد اصاب المشرع باعتقادنا إلى أبعد الحدود عند اقراره هذا الحكم حرصا منه

على الإسراع في عملية هيكلية البلديات بشريا لمزاولة أعمالها التي لها صلة مباشرة بالجمهور.

تماشيا مع النظام التأسيسي التعددي يقوم أعضاء القائمة التي نالت أغلبية المقاعد بتعيين عضو منهم

رئيسا للمجلس الشعبي البلدي لمدة 05 سنوات، وبعد تعيينه يقوم الرئيس بتشكيل هيئة تنفيذية وذلك

بتعيينه مجموعة من النواب له تتراوح بين نائبين وستة نواب حسب عدد أعضاء مجلس الشعبي البلدي.⁵

2-2: إنتهاء مهام رئيس مجلس الشعبي البلدي

يستخلف رئيس المجلس الشعبي البلدي المتوفى او المستقيل او المتخلي عن المنصب او محل مانع قانوني

خلال عشرة أيام على الأكثر حسب الكيفيات المنصوص عليها في المادة⁶65

إذا استحال على الرئيس تعيين مستخلف له، يقوم المجلس الشعبي البلدي بتعيين أحد نواب الرئيس وان

تعذر ذلك، أحد أعضاء المجلس الشعبي البلدي¹

¹ - المادة 16 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

² - القانون العضوي رقم 01_12 المؤرخ في 2012_01_12 المتعلق بنظام الانتخابات جريدة رسمية العدد 01 المواد 65_70 الصادرة بتاريخ 2012_01_14

جريدة رسمية العدد 50 الصادرة بتاريخ 2016_08_28.

³ - المادة 17 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁴ - المادة 67 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁵ - سوداني كلثوم، رحموني محمد، مرجع سابق، ص 40_41.

⁶ - المادة 71 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

3-1- اختصاصات المجلس الشعبي البلدي:

نصت المادة 85 من قانون البلدية على انه يعالج المجلس الشعبي البلدي من خلال مداواته الشؤون الناجمة عن الصلاحيات المسندة للبلدية، فمن خلال تفحصنا لنص هذه المادة فان المجلس يتولى كل الصلاحيات التي تدخل دائرة اختصاصه وكذلك الاختصاصات ذات النمط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.² بالرجوع الى القانون 08/90 يمارس المجلس الشعبي البلدي من خلال رئيسه صلاحيات الموضوعات التالية:

- التهيئة والتنمية المحلية
- التعمير، الهياكل الأساسية والتجهيز
- التعليم الأساسي وما قبل المدرسي
- الأجهزة الاجتماعية والجماعية
- السكن
- حفظ الصحة، النظافة والمحيط
- الاستثمارات الاقتصادية.³

4-1- صلاحيات رئيس مجلس الشعبي البلدي:

يتمتع رئيس البلدية بصلاحياتين تخول له تمثيل البلدية تارة ويعمل على تمثيل الدولة تارة أخرى:

1-4-1- في مجال تمثيل البلدية:

- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في جميع المراسم التشريفية والتظاهرات الرسمية، وينبغي عليه المشاركة فيها حسب التزاماته المحددة في هذا القانون.⁴
- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في كل اعمال الحياة المدنية والإدارية وفق الشروط والاشكال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.⁵
- يسهر رئيس المجلس الشعبي البلدي على تنفيذ مداوات المجلس الشعبي البلدي ويطلع على ذلك.⁶
- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي ميزانية البلدية وهو الأمر بالصرف.⁷

2-4-1- في مجال تمثيل الدولة:

- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية. وهذه الصفة، فهو يكلف على الخصوص بالسهر على احترام وتطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما.⁸

¹-المادة 72 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

²-شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة ابي بكر بلقايد، 2010-2011، ص 27.

³-المادة 19 من قانون 08-90، المتعلق بالبلدية، المؤرخ في 07 افريل 1999.

⁴-المادة 77 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁵-المادة 78 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁶-المادة 80 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁷-المادة 81 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁸-المادة 85 من قانون 10_11 المتعلق بالبلدية.

- لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفة ضابط الحالة المدنية. وهذه الصفة يقوم بجميع العقود المتعلقة بالحالة المدنية طبقا لتشريع الساري المفعول تحت رقابة النائب العام إقليميا.¹
- يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها، كل الاحتياطات الضرورية وكل التدابير الوقائية لضمان سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات في الأماكن العمومية التي يمكن ان تحدث فيها اية حادثة او كارثة.²
- في حالة حدوث كارثة طبيعية او تكنولوجية على إقليم البلدية يأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتفعيل المخطط البلدي لتنظيم الإسعافات طبقا لتنظيم والتشريع المعمول به.³

ثانيا: الولاية:

الولاية هي الجماعة المحلية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات المحلية والدولة، وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، تنشأ الولاية بقانون كما لها اسم ومقر ومجلس منتخب يسمى المجلس الشعبي الولائي.⁴

1-هيئات الولاية:

حسب المادة 02 من القانون المتعلق بالولاية: "للولاية هيئتان هما:

- المجلس الشعبي الولائي
- الوالي "

1-1-المجلس الشعبي الولائي:

حسب نص المادة 12 من القانون المتعلق بالولاية: هو "هيئة المداولة في الولاية" يعتبر المجلس الشعبي الولائي الهيئة المنتخبة والعاكسة للامركزية في الولاية والممثلة للسكان انتخابيا، وهو تجسيد فعلي لمبدأ التمثيل الديموقراطي للإدارة الشعبية كما انه أقرب لمعرفة احتياجات السكان الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.⁵

يعقد المجلس الشعبي الولائي أربع دورات عادية في السنة مدة كل دورة منها خمسة عشر(15) يوما على الأكثر، تنعقد هذه الدورات وجوبا خلال أشهر مارس ويونيو وسبتمبر وديسمبر ولا يمكن جمعها.⁶

1-1-2-صلاحيات المجلس الشعبي الولائي:

- يمكن للمجلس الشعبي الولائي بالإضافة إلى المهام المنوطة به، التدخل في المجالات التابعة لاختصاصات الدولة بالمساهمة في تنفيذ النشاطات المقررة في إطار السياسات العمومية الاقتصادية والاجتماعية. يمكن للمجلس الشعبي الولائي أن يقترح سنويا قائمة مشاريع قصد تسجيلها في البرامج القطاعية العمومية.⁷

¹-المادة 86 من القانون 10_11 المتعلق بالبلدية.

²- المادة 89 من قانون 10_11 المتعلق بالبلدية.

³-المادة 90 من قانون 10_11 المتعلق بالبلدية.

⁴- المادة 01 من القانون 07-12، الجريدة الرسمية الجزائرية، المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، العدد 12 لسنة 2012.

⁵- محمودي مليك، زروخي صباح، عفيصة عبد الرحمان، الهات تجسيد الدور التنموي للجماعات المحلية في الجزائر، جامعة المسيلة، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية-افريل 2018، ص 444.

⁶- المادة 14 من القانون 07-12، يتعلق بالولاية

⁷- المادة 73 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.

- يقدم المجلس الشعبي الولائي المساعدة للبلديات في إطار التكامل وانسجام العمال التي ينبغي القيام بها. ويمكنه المبادرة بكل الأعمال التي تهدف الى انجاز التجهيزات التي بحكم حجمها واهميتها او استعمالها، تتجاوز قدرات البلديات.¹
- يبادر المجلس الشعبي البلدي الولائي حسب قدرات وطابع وخصوصيات كل ولاية، على عاتق الميزانية الخاصة بالولاية، بكل الاعمال التي من طبيعتها المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا المعالم التذكارية بالتعاون مع البلديات، كما يمكنه طبقا للتشريع المعمول بيه في مجال ترقية الاستثمار، تشجيع كل مبادرة ترمي الى تفضيل التنمية المنسجمة والمتوازنة لإقليمها.²
- يعالج المجلس الشعبي الولائي الشؤون التي تدخل ضمن صلاحياته عن طريق المداولة، ويتداول حول المواضيع التابعة لاختصاصاته المخول إليها بموجب القوانين والتنظيمات وكذا كل القضايا التي تهم الولاية التي ترفع إليه بناء على اقتراح ثلث (3/1) أعضائه أو الوالي أو رئيسه.³
- يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصاته في إطار الصلاحيات المخولة للولاية بموجب القوانين والتنظيمات ويتداول في مجال:
 - الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
 - السياحة.
 - الإعلام والاتصال.
 - التربية والتعليم العالي والتكوين.
 - الشباب والرياضة والتشغيل.
 - السكن والتعمير وتهيئة إقليم الولاية.
 - الفلاحة والري والغابات.
 - التجارة والأسعار والنقل.
 - الهياكل القاعدية والاقتصادية.
 - التضامن ما بين البلديات لفائدة البلديات المحتاجة والتي يجب ترقيةها.
 - التراث الثقافي المادي وغير المادي والتاريخي.
 - حماية البيئة.
 - التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
 - ترقية المؤهلات النوعية المحلية.⁴

¹ - المادة 74 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.

² - المادة 75 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.

³ - المادة 76 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.

⁴ - المادة 77 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.

- يساهم المجلس الشعبي الولائي في اعداد مخطط تهيئة إقليم الولاية ويراقب تطبيقه طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها.¹

2-1-الوالي:

يمكن إعطاء تعريف للوالي كمسؤول عن المجلس التنفيذي الولائي من جملة من المواد الواردة في القانون المتعلق بالولاية، حيث ورد في المادة 102 انه: "يسهر الوالي على نشر مداوات المجلس الشعبي الولائي وتنفيذها".

يقدم الوالي عند افتتاح كل دورة عادية تقريراً عن تنفيذ المداوات المتخذة خلال الدورات السابقة، كما يطلع المجلس الشعبي الولائي سنوياً على نشاط القطاعات غير الممركزة بالولاية.²

1-2-1-سلطات الوالي بصفته ممثلاً للولاية:

- يسهر الوالي على نشر مداوات المجلس الشعبي الولائي وتنفيذها.³
- يقدم الوالي عند افتتاح كل دورة عادية تقريراً عن تنفيذ المداوات المتخذة خلال الدورات السابقة كما يطلع المجلس الشعبي الولائي سنوياً على نشاط القطاعات غير الممركزة بالولاية.⁴
- يطلع الوالي رئيس المجلس الشعبي الولائي بانتظام، خلال الفترات الفاصلة بين الدورات، على مدى تنفيذ التوصيات الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- يمثل والي الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها. ويؤدي باسم الولاية، طبقاً لأحكام هذا القانون، كل أعمال إدارة الأملاك والحقوق التي تتكون منها ممتلكات الولاية ويبلغ المجلس الشعبي الولائي بذلك.
- يمثل الوالي الولاية أمام القضاء.
- يعد الوالي مشروع الميزانية ويتولى تنفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها وهو الأمر بصرفها.
- يسهر الوالي على وضع المصالح الولائية ومؤسساتها العمومية وحسن سيرها ويتولى تنشيط ومراقبة نشاطاتها طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- يقدم الوالي أمام المجلس الشعبي الولائي بياناً سنوياً حول نشاطات الولاية يتبع بمناقشة. يمكن أن تنتج عن ذلك توصيات يتم إرسالها إلى الوزير المكلف بالداخلية إلى القطاعات المعنية.⁵

2-2-1-سلطات الوالي بصفته ممثلاً للدولة:

- الوالي ممثل للدولة على مستوى الولاية. وهو مفوض الحكومة.
- ينشط الوالي وينسق ويراقب نشاط المصالح غير الممركزة للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولاية، غير أنه يستثنى:

¹- المادة 78 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.

²- المادة 103 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.

³- المادة 102 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.

⁴- المادة 103 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.

⁵- المادة 104 الى المادة 109 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.

- العمل التربوي والتنظيم في مجال التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي.
- وعاء الضرائب وتحصيلها.
- الرقابة المالية.
- إدارة الجمارك.
- مفتشية العمل.
- مفتشية الوظيفة العمومي.
- المصالح التي يتجاوز نشاطها بالنظر إلى طبيعته أو خصوصيته إقليم الولاية.
- يسهر الوالي على تنفيذ القوانين والتنظيمات وعلى احترام رموز الدولة وعلى شعاراتها على إقليم الولاية.
- الوالي مسؤول على المحافظة على النظام والأمن والسلامة والسكينة العمومية.
- يمكن للوالي عندما تقتضي الظروف الاستثنائية ذلك أن يطلب تدخل قوات الشرطة والدرك الوطني المتواجدة على إقليم الولاية عن طريق التسخير.
- الوالي مسؤول حسب الشروط التي تحددها القوانين والتنظيمات على وضع تدابير الدفاع والحماية التي لا تكتسي طابعا تنفيذيا وعسكريا.
- يسهر الوالي لإعداد مخططات تنظيم الإسعافات في الولاية وتحيينها وتنفيذها.
- يسهر الوالي على حفظ أرشيف الدولة والولاية والبلديات.
- الوالي هو الأمر بصرف ميزانية الدولة للتجهيز المخصصة له بالنسبة لكل البرامج المقررة لصالح التنمية
- يجب على الوالي الإقامة بالمقر الرئيسي للولاية.¹

المطلب الثالث: موارد تمويل الجماعات المحلية.

تنقسم موارد تمويل الجماعات المحلية الى داخلية وأخرى خارجية، حيث تتفرع الموارد الداخلية الى جبائية وغير جبائية وتتفرع الخارجية الى قروض واعانات حكومية تستفيد منها من طرف الدولة، سيتم شرحها بالتفصيل فيما يأتي:

أولاً: الموارد الداخلية: تعتبر من اهم الموارد للجماعات المحلية التي تمتاز بها حيث يمكن تقسيمها الى موارد مالية جبائية وأخرى غير جبائية:

1- الموارد المالية غير جبائية:

تنقسم الموارد المالية الغير جبائية الى تمويل ذاتي وايرادات ونواتج الأملاك وايرادات الاستغلال المالي:

1-1- التمويل الذاتي:

يتعين على كل من الولاية والبلدية ضرورة اقتطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويله الى قسم التجهيز والاستثمار، ويهدف هذا الاجراء الى ضمان التمويل الذاتي لفائدة البلديات والولايات حيث تتمكن من تحقيق حد أدنى من الاستثمار، لفائدة ذمتها ويتراوح هذا الاقتطاع ما بين 10 إلى 20 بالمائة وتقدر نسبة الاقتطاع على أساس أهمية إيرادات التسيير والمتمثلة فيما يلي:

¹ -المادة من 110-123 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.

○ مساهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

○ الضرائب الغير مباشرة بالنسبة للبلديات.

○ الضرائب المباشرة بالنسبة للبلديات.

وتستعمل الأموال المقتطعة في تمويل العمليات المتعلقة بالصيانة للمنشأة الاقتصادية والاجتماعية وكل العمليات التي من شأنها تحسين الإطار المعيشي، والحفاظ على التوازن المالي لميزانية الجماعات المحلية.¹

2-1- الإيرادات ونواتج الأملاك:

هي إيرادات التي تنتج عن استغلال او استعمال الجماعات المحلية بنفسها باعتبارها اشخاص اعتبارية تنتمي للقانون العام وما تحصل عليه نتيجة استعمال املاكها من طرف الغير.²

3-1- إيرادات الاستغلال المالي:

تتمثل نواتج الاستغلال في كل الموارد المالية الناتجة عن بيع المنتجات او تأدية خدمات للمواطنين والتي توفرها الجماعات المحلية.³

2- الموارد المالية الجبائية:

للجماعات المحلية أهمية بالغة في نظام الكثير من الدول حيث تقوم على توفير التمويل اللازم الذي يمكنها من تحقيق أهدافها على المستوى المحلي فألى جانب الموارد الغير جبائية التي تحصل عليها الجماعات المحلية خلال السنة تتوفر أيضا على موارد جبائية تحتل مركزا هاما في الميزانية، إذ تمثل الموارد الجبائية اكبر نسبة في ميزانية البلديات وتتكون من مداخيل الضرائب والرسوم المخصصة كليا أو جزئيا إلى الجماعات المحلية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، وتتمثل هذه الضرائب والرسوم أساسا في الرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري ورسم التطهير، رسم إقامة، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على الذبح، الضريبة على الممتلكات وقسيمة السيارات.....سيتم التطرق إليها بالتفصيل في المبحث الثالث.

ثانيا: الموارد الخارجية:

ان الاعتماد على الموارد الخارجية يعتبر كمرحلة ثانية أو استثنائية تلجأ إليها السلطات المحلية عند الضرورة إذا كانت الموارد الداخلية لا تكفي لتغطية النفقات الضرورية، حيث انها تتمثل في الحصول على اعانات من طرف الدولة او قروض من طرف البنوك.

2-1- القروض:

تمثل مورد آخر لتمويل مشاريع التنمية المحلية، حيث تسدد أشغال التجهيز والإنجاز والدراسات من ميزانية التجهيز والاستثمار وذا اقترضت البلدية يتم تسديد رأسمال الدين بفضل إيراداتها من الاستثمار والمتمثلة في:

¹- قوام عبد الحكيم، رواج جمال مرجع سابق، ص 13

²-رابحي بوعبد الله، دور الموارد المالية لميزانية الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية تيسمسيلت، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار

-تجارب دولية-افريل 2018، ص 577

³-رابحي بوعبدالله، المرجع نفسه، ص 577

- المساهمات المتعهدين في نفقات التجهيز العمومية عن طريق رسوم محلية للتجهيز التي تتراوح بين 1% إلى 5% من قيمة العقار والأرض المعدة للبناء
 - إعانات الدولة عن طريق تقديم مساعدات نهائية
 - الاقتطاعات من ميزانية التسيير
 - القروض المحتملة لدى المؤسسات المالية من الدولة عن طريق مساعدات مؤقتة
- عموماً يكون القرض المحصل عليه من قبل البلدية يمثل القرض الإيجاري مما يساعد البلدية على تخصيص هذه الأموال للعمليات التي تحقق إيرادات من أجل تسديد الديون¹

2-2- الإعانات الحكومية:

تهدف إلى تكملة الموارد المالية المتاحة للهيئات المحلية وتقليص الفوارق بينها لتحقيق التوازن في الميزانية، كما تنقسم الإعانات الحكومية إلى الإعانات التي تمنحها الدولة وتلك التي يمنحها الصندوق المشترك للجماعات المحلية، فالبلدية تستفيد من إيرادات غير مباشرة، حيث تمنح لها في ميزانية التجهيز، يقرر مجلس توجيه البرامج السنوية للصندوق، والميزانية، والحسابات، والحصائل، وكل القضايا المتعلقة بتسيير الصندوق، ويكلف مدير الصندوق بضمان تسيير هذه المؤسسة التي تتميز بإيرادات ونفقات ضخمة. تتكون موارد الصندوق المشترك من حصص الضرائب والرسوم، بالإضافة إلى مساهمة جميع البلديات في صندوق الضمان للضرائب المحلية بنسبة 2% من الإيرادات الجبائية المحلية لكل بلدية، وتوزع موارد هذا الصندوق إلى "إعانات التسيير" و"إعانات التجهيز".

2-3- الهبات والوصايا:

عبارة عن موارد مالية خارجية يعود قبولها أو رفضها لإرادة المجالس الشعبية المحلية وهذا حسب شروط، قد يكون مصدرها حكومياً ممثلاً في شخص معنوي عام، أو من أحد أشخاص القانون الخاص سواء الطبيعيين أو المعنويين، وقيد القانون البلدي 10/11 قبول الهبات والوصايا بطبيعة الشروط التي يفرضها مقدمها لاسيما ان كان اجنبياً، إذ يلزم البلدية قبل الهدية الحصول على موافقة وزارة الداخلية.²

ثالثاً: الصندوق المشترك للجماعات المحلية FCCL

يعتبر هذا الصندوق مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشأ سنة 1973، وهذا تطبيقاً لأحكام المادة 27 من قانون المالية سنة 1973 التي أقرت إنشاء هذا الصندوق، وتتمثل مهمة هذا الجهاز فيما يلي:

- يوفر للجماعات المحلية المعنية تخصيصات الخدمة العمومية الإجبارية
- تقديم مساعدات مالية للجماعات المحلية التي تواجه وضعية مالية صعبة، أو التي يتعين عليها أن تواجه كوارث أو أحداث طارئة.

¹-بسمة عولبي، مرجع سابق، ص 272

²-براهيم فاطمة، أثر إصلاحات المالية المحلية في تعزيز موارد الجباية المحلية، مجلة التحليل والاستشراف الاقتصادي، المجلد 03، العدد 01، 2022، ص 133.

- تقديم اعانات مالية للولايات والبلديات لتحقيق مشاريع تجهيز أو استثمار طبقا لتوجيهات المخطط الوطني للتنمية، مساهمة منه في حركة التنمية المحلية على غرار الاعانات المالية الوجهة إلى البلديات لإنجاز وترميم المدارس الابتدائية وتجهيزها، بناء دور الحضارة... الخ
- تقديم مساهمات مالية لفائدة الجماعات المحلية التي يتعن عليها أن تجابه إحداث الكوارث.¹

المبحث الثالث: الجباية المحلية:

تعتبر الجباية المحلية في عصرنا الحالي من اهم الإيرادات التي تستعمل في تسيير إيرادات الدولة وتلبية حاجياتها، فالجباية هي ذلك النظام التشريعي الموضوع حيز التطبيق لضمان إجراءات من اجل تحصيل إيرادات لتغطية نفقات الدولة بصفة مباشرة، اذ تحتل مكانة بارزة نظرا لثباتها والتزاماتها.

المطلب الأول: ماهية الجباية المحلية:

تم تقسيم المطلب الى ثلاثة فروع، الفرع الأول تناول اهم المفاهيم الخاصة بالجباية المحلية والفرع الثاني تم التحدث فيه عن مبادئها، اما الفرع الثالث تضمن اهداف الجباية المحلية.

الفرع الأول: مفهوم الجباية المحلية:

يعود أصل كلمة الجباية إلى الكلمة اللاتينية "ficus"، والتي تعني القفة (أداة لتلقي النقود) اما فرع القانون العمومي يعرفها بأنها تتكون من مجموعة القواعد القانونية المتعلقة بالضرائب والتي تنظم المشاركة في المواضيع القانونية، وكذلك الأشخاص الطبيعيين والمعنويين في تمويل الدولة كما يمكن تعريفها على أنها نظام من المساهمات الإلزامية المفروضة من قبل الدول، ومعظمها في شكل الضريبة تفرض على الأشخاص وعلى المؤسسات والممتلكات.²

فالجباية المحلية هي عبارة عن مجموعة من الضرائب والرسوم المحلية التي تعود الى البلدية، اذ تمثل الضريبة المحلية كل فريضة مالية تتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل الالتزام في نطاق الوحدة الإدارية التي تمثلها دون مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة، بينما الرسوم المحلية فيتم تحصيلها مقابل خدمات تؤديها الإدارة المحلية للمواطنين حيث تعود بالنفع والفائدة على دافعي هذه الرسوم.³ ويتم ذلك في إطار اللامركزية الجبائية من خلال تحويل المزيد من الصلاحيات الجبائية الى الإيرادات المحلية لتتولى صلاحيات التحديد وفرض الضرائب المحلية وتحصيلها، وتقتضي اللامركزية ان تتمتع السلطات المحلية بحرية تحديد مجال اشباع القاعدة الضريبية وتحديد معدلاتها.

الفرع الثاني: مبادئ الجباية المحلية:

يعد آدم سميث أول من صاغ مبادئ الضرائب، وذلك إبعادا لها من التعسف الممكن ممارسته من السلطات العمومية، وهذه المبادئ هي:

1- مبدأ العدالة: فرض الضريبة على الجميع وعلى قدر الطاقة التكليفية للمكلف وفرضها على جميع المداخيل بدون استثناء، أي ان يوزع العبء المالي العام للدولة على جميع المكلفين كل حسب قدرته

¹-بسمة عولبي، مرجع سابق، ص274.

²-بغويليلي، دواخن مريم، دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، محاسبة وجباية معمقة، جامعة جيجل، 2020/2021، ص8

³-سويسي أحلام، زغلول امنة، تأثير الجباية المحلية على التنمية المحلية للبلديات، مجلة دراسات متقدمة في المالية والمحاسبة، المجلد 04، العدد 02، 2022، ص26

التكليفية وحالته الاجتماعية، والمغزى من هذه القاعدة ان يساهم كل فرد من المجتمع في تحمل نفقات الدولة، وتكون مساهمتهم متناسبة مع دخلهم.

2- **مبدأ الاقتصاد في الجباية**¹: يعني ذلك ان تكون نفقات الجباية المحلية ضئيلة مقارنة بحصيلتها قدر الإمكان والا أصبح فرضها عديم الأهمية، وذلك عن طريق الاقتصاد في النفقات الجبائية وتراعي مصلحة الطرفين الدولة والمكلف.

3- **مبدأ الحياد**²: هذا المبدأ يعني عدم تسبب الجباية في اختلال القدرة التنافسية والتأثير على نظامها بمعنى ان عدم التقيد بهذا المبدأ من شأنه ان يؤدي الى إعاقة الاقتصاد الوطني وتفضيل المنتجات الأجنبية على حساب المحلية، إضافة الى ذلك فالإخلال بمبدأ الحياد يؤثر سلبا على ثقة المتعاملين المحليين، ومنه فقدان القدرة التنافسية للمنتجات المحلية لصالح المنتجات الأجنبية التي تجد الطريق معقدة لترويج منتجاتها ما يعني بصورة أوضح تبعية الاقتصاد الوطني للخارج.

4- **مبدأ اليقين**: يقصد باليقين ان تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة وبدقة دون أي غموض او ايهام او تحيز والهدف من ذلك ان يكون المكلف على يقين بمدى التزامه بأدائه بوضوح تام لا لبس فيه ومن ثم يمكنه ان يعرف مسبقا موقفه اتجاه الضرائب من حيث الضرائب الملزم بأدائها ومعدلها واجال دفعها وكافة الاحكام القانونية المتعلقة بها وغير ذلك من المسائل التقنية المتعلقة بالضريبة وطريقة دفعها والعقوبات المترتبة عن أي تقصير، والاعفاءات التي يمكن ان يستفيد منها المكلف و لا تقف قاعدة اليقين عند هذا الحد فحسب، بل تمتد الى سهولة صياغة التشريع الضريبي بحيث يمكن تنفيذه دون تعسف.

5- **مبدأ الملائمة في التحصيل**³: فإنها تقضي بموجب تنظيم احكام الضريبة تتلاءم مع أحوال المكلفين، سواء من حيث اختيار وعاءها وأسلوب تحديده او من النواحي المرتبطة بكيفية الجباية وموعدها واجراءها، أي ان ميعاد تحصيل ضريبة ما يجب ان يكون في الوقت الذي يحصل فيه المكلف على دخله الخاضع للضريبة.

الفرع الثالث: اهداف الجباية المحلية

للجباية المحلية عدة اهداف نذكر منها:

الأهداف المالية: ان الهدف التقليدي للضريبة، اذ تستعملها الدولة لتمويل خزنتها، وبالتالي تسديد مختلف النفقات التي تقع على عاتقها، حيث ان أهمية الضرائب في تمويل الخزينة العمومية في الجزائر تأتي في المرتبة الثانية بعد الجباية البترولية التي تحتل الصدارة بالرغم من اهتمام الدولة بالضريبة.⁴

الأهداف الاقتصادية: ان الدول تعتمد على الضريبة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فهي أداة يعالج بها التضخم بالانكماش، وبالتالي الوصول الى الاستقرار الاقتصادي، ففي حالة التضخم يرفع معدل الضريبة ويوسع مجال فرضها بغرض امتصاص الكتلة النقدية الزائدة، في حالة الانكماش يخفض معدل الضريبة

¹ - بن قدير امال، عسالي صباح، دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية-الجماعات المحلية لولاية الجلفة نموذجاً-، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد 04، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 653

² - كموش فؤاد، مرج سابق، ص 7

³ - ثابتي خديجة، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان-، 2011/2012، ص 19

⁴ - بعيوليلي، دوخان مريم، مرجع سابق، ص 14

ويزيد من الإعفاءات بغرض زيادة الادخار، وبالتالي توسيع الاستثمار، انتاج، استثمار، استيراد، تصدير... وتزيد من الإعفاءات فتفسح المجال للاستثمار وبالتالي توسيع سوق عرض فرص العمل.¹

الأهداف الاجتماعية: تحدث الضريبة اما اثرا عاما او اثارا في حقوق معينة فبالنسبة لأحداث الاثار الجذرية في المجتمع، ترى ان بعض الاشتراكيين قد حذب اللجوء الى الضرائب بدلا من العنف لتحقيق ملكية الدول لوسائل الإنتاج، لهذا فرضت ضرائب تصاعدية مرتفعة على الدخل وعلى التركات بينما خضعت على السلع الضرورية الواسعة الانتشار بعكس السلع الكمالية التي اخضعت لضرائب مالية.²

المطلب الثاني: مكونات الجباية المحلية:

لقد عرف النظام الجبائي الجزائري عدة تغيرات وذلك لعدة أسباب خلال فترات زمنية متعددة حتى وقتنا الحالي، حيث ان الحصيلة الجبائية كانت كلها موجهة الى الدولة، وبعد اصلاح النظام الجبائي لسنة 1990 الذي اقر بإعطاء صورة واضحة عن الاستقلالية الإدارية والمالية للجماعات المحلية، وهذا ما ادى الى تقسيم الضرائب حيث قسمت الى إيرادات محصلة كليا لفائدة الجماعات المحلية وأخرى مشتركة بينها وبين الدولة، سيتم تناولها بالتفصيل كما يلي:

الفرع الأول: الإيرادات المحصلة لصالح البلدية دون سواها

حسب المادة 197 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022: "الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها:

- الرسم العقاري.
- رسم التطهير."

أولا: الرسم العقاري

الرسم العقاري بصفته الحالية، قد تأسس بموجب الامر 83/67 المؤرخ بتاريخ 1967/06/02 والمتضمن القانون المعدل والمكمل لقانون المالية لسنة 1967، وينص قانون الضرائب المباشرة على نوعين من الرسوم العقارية، الرسم على العقار المبنى والرسم على العقار الغير المبنى.

1) الرسم العقاري على الملكيات المبنية:

1-1- مجال تطبيقه:

- يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية مهما تكن وضعيتها القانونية، الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة، وتخضع للرسم العقاري على الأملاك المبنية التالية:³
- (1) المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد او لتخزين المنتوجات.
 - (2) المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات، بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات للصيانة.
 - (3) ارضيات البنايات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا له ولا يمكن الاستغناء عنها،

¹ - بلميلود اكرم، بوحصيصة باسط، دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة برج بوعريج، 2018-2021 ص

27

² - بعيوليلي، دوخان مريم، مرج سابق، ص 14

³ - المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية الجزائرية، العدد لسنة 2023

4) الأراضي الغير مزروعة والمستخدمه لاستعمال تجاري او صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع، سواء كان يشغلها المالك او يشغلها اخرون مجانا او بمقابل.¹

2-1- أساس فرض الضريبة:

ينتج أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية، في المساحة الخاضعة للضريبة.

يحدد أساس فرض الضريبة بعد تطبيق معدل تخفيض يساوي 2% سنويا، مراعاة لقدم الملكية ذات الاستعمال السكني. غير انه لا يمكن ان يتجاوز هذا التخفيض بالنسبة لهذه المباني حدا اقصى قدره 25%

- لا تأخذ بعين الاعتبار أجزاء المتر المربع في وعاء الضريبة
- ترجع القيمة الإيجارية بمعاملات، وهذا حسب المنطقة والمناطق الفرعية
- يحدد تصنيف البلديات حسب المناطق والمناطق الفرعية والمعدلات التي تطبق عليها بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالجماعات المحلية.²
- تحدد القيمة الإيجارية الجبائية على النحو الاتي:

الجدول 01: القيمة الإيجارية للعقارات المبنية

التعيين	القيمة الإيجارية
بنايات او جزء من بنايات المخصصة للسكن	520 دج
محلات تجارية وصناعية	1038 دج
أراضي ملحقة بمباني واقعة في القطاعات العمرانية	14 دج
أراضي ملحقة بمباني واقعة في القطاعات القابلة للتعمير	12 دج

المصدر: المادة 257 من قانون الضرائب المباشرة لسنة 2023

تحدد مساحة الملكات المبنية الفردية بالحواجز الخارجة لهذه الملكيات. تتشكل هذه المساحات من مجموع مختلف المساحات الأرضية الخارجية عن البناء. بالنسبة للعقارات الجماعية، تتشكل المساحة الخاضعة للضريبة من المساحة المفيدة. ويُدرج على الاخص ضمن المساحة المفيدة ساحة الحجرات والأروقة الداخلة والشرفات والأروقة الخارجة، ويُضاف إلى ذلك، عند القضاء، الحصة المتعلقة بالأجزاء المشتركة على عاتق الملكية المشتركة.

يتم تحديد المساحة الخاضعة للضريبة، بالنسبة للمحلات التجارية، ضمن نفس الشروط الخاصة بالعقارات ذات الاستعمال السكني.

تحدد مساحة الأراضي الخاضعة للضريبة التي تشكل ملحقات الملكات المبنية بالفارق بين المساحة العقارية للملكية والمساحة التي تمتد على رقعتها المباني أو المباني التي شُيدت عليها.³

3-1- حساب الرسم:

¹المادة 249 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²المواد 254-255-256 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

³المواد 258-261 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

يحسب الرسم بتطبيق المعدلين المبنيين أدناه على الأساس الخاضع للضريبة:
-الملكيّات المبنية بآتم معنى الكلمة : 3% .

غير انه بالنسبة للملكيات الثانوية الشاغرة المبنية للاستعمال السكني والمملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين والتي لم يتم تأجيرها، تبقى عليها زيادة في المعدل قدرها 7%، بعنوان الرسم العقاري تحدد كميّيات تطبيق احكام هذه المادة، بموجب قرار مشترك بين الوزيرين المكلفين بالمالية وبالجماعات المحلية.

يوضح صنف الأملاك المشار إليها في الفقرة السابقة وموقعها وكذلك شروط وكميّيات تطبيق هذا الاجراء عن طريق التنظيم. الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية:

- 5 % عندما تقل مساحتها او تساوي 500 متر مربع.
- 7 % عندما تفوق مساحتها 500 متر مربع وتقل او تساوي 1000 متر مربع.
- 10 % عندما تفوق مساحتها 1000 متر مربع.¹

2) الرسم العقاري على الملكيات الغير مبنية

2-1-الملكيّات الخاضعة للضريبة:

يؤسس الرسم العقاري السنوي على الملكيات الغير المبنية بجمّع أنواعها، باستثناء تلك المعفيّة صراحة من الضريبة وتستحق، على الخصوص، على:

1. الأراضي المتواجدة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير.
2. المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق.
3. مناجم الملح والسبخات.

الأراضي الفلاحية.

2-2-أساس فرض الضريبة:

ينتج الاساس الضريبي من حاصل القيمة الإيجارية الجبائية للملكية الغير المبنية المعبر عنها بالمتر المربع وبالهكتار الواحد، حسب الحالة تبعا للمساحة الخاضعة للضريبة، ترجح القيمة الإيجارية بمعاملات محددة حسب المناطق والمناطق الفرعية. يتم تحديد تصنيف الملكيات غير المبنية، حسب المنطقة والمنطقة الفرعية، والمعاملات المطبقة عليها بقرار مشترك للوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية. وتحدد القيمة الإيجارية الجبائية كما يأتي:²

الجدول رقم 02: القيمة الإيجارية الجبائية للملكيات الغير مبنية

تعيين	القيمة الإيجارية
الأراضي المتواجدة في القطاعات العمرانية	100- دج، للأراضي المعدة للبناء -18 دج، لباقي الأراضي المستعملة كأراض للزهة وحدائق للترفيه وملاعب لا تشكل ملحقات للملكيات المبنية.
الأراضي المتواجدة في لقطاعات القابلة للتعمير	-34 دج، للأراضي المعدة للبناء

¹-المادة 261-ب، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²-المادة 261، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

على المدى المتوسط والقطاعات العمرانية المستقبلية	14-دج، لباقي الأراضي المستعملة كأراض للنزهة وحدائق للترفيه وملاعب لا تشكل ملحقات للملكيات المبنية.
المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق ومناجم الملح والسبخات.	34-دج
الأراضي الفلاحية	994-دج للهكتار للأراضي اليابسة. 5962-دج للهكتار للأراضي المسقية.

المصدر: المادة 261 و-مكرر1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

-تعفى الكثبان السيفية من الضريبة على الاستغلال الفلاحي.

4-2- حساب الرسم:

يحسب الرسم بعد ان يطبق على أساس الضريبة بنسبة:

5-% بالنسبة للممتلكات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية، بالنسبة للأراضي العمرانية، تحدد نسبة الرسم كما يلي:

5-%، عندما تكون مساحة الأراضي اقل من 500 م² او تساويها.

7-%، عندما تفوق مساحة الأراضي 500 م² وتقل او تساوي 1000 م²

10-%، عندما تفوق مساحة الأراضي 1000 م²

3-%، بالنسبة للأراضي الفلاحية.

الا انه بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق العمرانية او الواجب تعميمها والتي لم تنشأ عليها بنايات منذ ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على رخصة البناء او صدور رخصة التجزئة، فان الحقوق المستحقة بصدد الرسم العقاري ترفع الى 4 أصناف¹.

ثانيا: رسم التطهير (رسم رفع القمامات المنزلية):

1-1- مجال تطبيقه:

يؤسس لفائدة البلديات التي تشغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية، يكلف قابض الضريبة لمكان تواجد الملكية بتحصيل هذا الرسم، رسم رفع القمامة باسم المالك او المنتفع².

1-2- تحديد مبلغ تعريف الرسم:

يحدد مبلغ تعريفات الرسم كما يلي:

2000-دج، على كل محل ذي استعمال سكني.

10000-دج، على كل محل ذي استعمال مهني او تجاري او حرفي او ما شابه.

18000-دج، على كل ارض مهيأة للتخييم والمقطورات.

80000-دج، على كل محل ذي استعمال صناعي او تجاري او حرفي او ما شبه ينتج كميات من النفايات تفوق نفايات الأصناف المذكورة أعلاه.

نطبق معاملات الترجيح على هذه التسعيرات وفقا للمناطق والمناطق الفرعية للبلديات،

¹ - المادة 261-ز من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

² - المادة 263- 263 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2023.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة، لا سيما تصنيف البلديات الى مناطق ومناطق فرعية ومعايير تقييم كميات النفقات، بموجب قرار مشترك بين الوزيرين المكلفين بالمالية وبالجماعات المحلية. يتم تعويض البلديات التي تمارس عملية الفرز في حدود 15 من مبلغ الرسم المطبق على رفع القمامات المنزلية المنصوص عليه في المادة 263 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بالنسبة لكل منزل يقوم بتسليم قمامات التسميد والقابلة للاسترجاع لمنشأة المعالجة، تحدد كفاءات تطبيق هذه الاحكام بموجب قرار وزاري مشترك.¹

ثالثا: الرسم على الإقامة:

1- مجال تطبيقه:

ينشأ الرسم على الإقامة لفائدة البلديات، يخضع للرسم على الإقامة، الأشخاص المقيمون في البلدية وليس لديهم بها سكن خاص، يخضعون بموجبه للرسم العقاري، يؤسس الرسم بعنوان إقامة اشخاص بالمؤسسات الفندقية الآتية:
-الفنادق،

-المركبات السياحية او القرى السياحية،

-الشقق او الاقامات الفندقية،

-الموتيلات او مرابط المسافرين،

-المخيمات السياحية،

-المؤسسات الفندقية والاقامات الأخرى غير المذكورة أعلاه.²

2- التعريفات المطبقة:

تطبق تعريفات الرسم على كل شخص، عن كل يوم إقامة كما يأتي:

الجدول رقم 03: تطبيق تعريفات رسم الإقامة عن كل شخص وكل يوم إقامة.

التعريف	تصنيف الفندق
600 دج	بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات خمس (5) نجوم
500 دج	بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات أربع (4) نجوم
300 دج	بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات ثلاث (3) نجوم
200 دج	بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمتين (2)
100 دج	بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمة واحدة (1)

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المادة 266 مكرر3 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

رابعا: الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية:

ان هذا الرسم انشأ بموجب المادة 56 من قانون المالية لسنة 2000، حيث تناولت هذه المادة:
أولا: ينشأ لفائدة البلديات، على الإعلانات والصفائح المهنية باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني، رسم خاص على الإعلانات والصفائح المهنية.

¹-المادة 263مكرر2، مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²المواد 266 مكرر، مكرر1، مكرر2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

ثانيا: يؤسس الرسم على:

- الإعلانات على الأوراق العادية، المطبوعة والمخطوطة باليد.
- الإعلانات التي تعرضت الى تجهيز ما قصد إطالة بقائها، سواء تم تحويل هذا الورق وتهيئته. او كانت هذه الإعلانات مغطاة بزجاج او مادة أخرى او تم الصاقها قبل وضعها على القماش او قطع معدنية ومسماة "إعلانات على ورق مجهزة ومحمية".
- الإعلانات المدهونة او بصفة عامة المعلقة في مكان عمومي، حتى ولو كانت غير موجودة على بناية ولا على جدار أي بعبارة أخرى الإعلانات الأخرى غير تلك المطبوعة او المخطوطة على الورق.
- الإعلانات المضيئة المكونة من مجموعة حروف واشارات موضوعة بصفة خاصة فوق هيكل المبنى او ركيزة ما لجعل الإعلان مرئيا في النهار او الليل.
- الصفائح المهنية من كل المواد مخصصة للتعريف بالنشاط ومكان ممارسة العمل.¹

ثالثا: يحدد مبلغ الرسم حسب عدد الإعلانات المعروضة وحسب حجم هذه الأخيرة، كما هي موضحة ادناه:

الجدول رقم 04: الرسم على الإعلانات الورقية

المبلغ (دج)	تعيين الإعلانات
	1-الإعلانات على الورق العادي، مطبوعة او مخطوطة باليد:
20	- الحجم يقل او يساوي واحد متر مربع.....
30	- أكبر من واحد متر مربع.....
	2-الإعلانات على ورق مجهزة او محمية:
40	- الحجم يقل او يساوي واحد متر مربع.....
80	- الحجم أكبر من واحد متر مربع.....

المصدر: المادة 56 من قانون المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 92، المؤرخة في 29 ديسمبر 1999

رابعا: يحدد مبلغ الرسم حسب الفترات السنوية وحسب حجم الإعلان، كما هي موضحة ادناه:

الجدول رقم 05: تعيين الإعلانات والصفائح المهنية

المبلغ (دج)	تعيين الإعلانات والصفائح المهنية
	1-إعلانات مدهونة:
100	- حجم يقل او يساوي واحد متر مربع
150	- حجم أكبر من واحد متر مربع
	2-إعلانات مضاءة:
200	- حجم بالمتر المربع جزء من متر مربع.
	3-صفائح مهنية:
500	- حجم يقل او يساوي نصف متر مربع
750	- مساحتها أكبر من نصف متر مربع.

المصدر: المادة 56 من قانون المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 92، المؤرخة في 29 ديسمبر 1999

خامسا: الرسم على الحفلات والافراح:

¹المادة 56 من قانون المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 92، المؤرخة في 29 ديسمبر 1999.

يعتبر هذا الرسم من الرسوم القديمة النشأة والذي يعود تأسيسه الى قانون المالية لسنة 1966 المؤرخ في 65/12/31، ولقد أنشئ هذا الرسم لصالح ميزانيات البلديات التي تنظم على اقليمها حفلات وافراح ذات طابع عائلي باستعمال الموسيقى ويدفع المستفيد من الرخصة الممنوحة لهذا الغرض المبلغ الواجب دفعه نقدا، ويوجه محصول هذا الحق لتغطية مختلف المساعدات المقدمة للمحتاجين وبموجب قانون المالية لسنة 2001 تم تعديل المادة 36 من الامر رقم 320/65 المؤرخ في 1965/12/31، والمتضمن لقانون المالية لسنة 1966، حيث اصبح هذا الرسم يحدد كما يلي:

- من 500 دج الى 800 دج عن كل يوم بالنسبة للحفلات التي لا تتجاوز مدتها الساعة السابعة مساء.
- من 1000 دج الى 1500 دج بالنسبة للحفلات التي تتجاوز مدتها الساعة السابعة مساء.¹

الفرع الثاني: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

حسب المادة 197 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2022: "الضرائب المحصلة لفائدة الولايات والبلديات والصندوق المشترك للجماعات المحلية:

- الرسم على النشاط المهني".

الرسم على النشاط المهني:

1- مجال تطبيقه:

يستحق الرسم بصدد رقم الاعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع ارباحه للضريبة على الدخل الاجمالي، في صنف الارباح الصناعية والتجارية او الضريبة على ارباح الشركات.

غير انه تستثنى من مجال تطبيق الرسم مداخل الاشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الاشخاص المعنويين او الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة.

ويقصد برقم الاعمال، مبلغ الايرادات المحققة على جميع عمليات البيع او خدمات او غيرها التي تدخل في إطار النشاط المذكور اعلاه. غير انه تستثنى العمليات التي تنجزها وحدات من نفس المؤسسة فيما بينها، من مجال تطبيق الرسم المذكور في هذه المادة. بالنسبة لوحدة مؤسسات الاشغال العمومية والبناء، يتكون رقم الاعمال من مبلغ مقبوضات السنة المالية. يجب تسوية الحقوق المستحقة على مجموعه الاشغال، على الاكثر عند تاريخ الاستلام المؤقت، باستثناء الديون لدى الادارات العمومية والجماعات المحلية.

العمليات المستفيدة من نظام فرض الضريبة على هامش الربح التي ينجزها بائع السلع المنقولة وما شبهها المذكورة في المادة 83 مكرر من قانون الرسوم على رقم الاعمال.

بالنسبة للعمليات البنكية المتضمنة تسويق منتج الصيرفة الإسلامية في صيغه الربحة يتشكل الرسم على نشاط المهني من هامش الربح المتفق عليه مسبقا في العقد.²

2- اساس فرض الضريبة:

¹ خلوط عواطف، إشكالية مساهمة الضرائب في تمويل الجماعات المحلية-دراسة حالة بلدية تلمسان-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، 2009/2008، ص127

² -المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

مع مراعاة احكام المادة 13 و183 و221. يؤسس الرسم على المبلغ الاجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية او رقم الاعمال بدون الرسم على القيمة المضافة عندما يتعلق الامر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة.

يستفيد من تخفيض قدره 25:

-مبالغ الايرادات الناتجة من انشطه البناء والاشغال العمومية والري.

يستفيد من تخفيض قدره 30%:

-مبلغ عمليات البيع بالجملة.

-مبلغ عمليات البيع بالتجزئة والمتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد من 50% من حقوق غير مباشره.

يستفيد من تخفيض قدره 50%:

-مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي يتضمن سعر بيعها بالتجزئة أكثر من 50% من الحقوق الغير مباشره.

-مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتعلقة بالأدوية مع استيفاء الشرطين الآتيين:

3- ان تكون مصنفة ضمن المواد الاستراتيجية وفقا للتشريع والتنظيم الساري المفعول.

4- ان يكون هامش البيع بالتجزئة يتراوح ما بين 10% و30%.

يستفيد من تخفيض قدره 75%:

-مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز، والعادي والخالي من الرصاص، والغاز اويل ووقود غاز البترول المميع، والغاز الطبيعي المضغوط.

-غير أنه يستفيد لا يستفيد من هذا التخفيض المطبق سوى على السنتين الاوليتين من الشروع في مباشرة النشاط، المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام فرض الضريبة حسب الريح الحقيقي.

-بالنسبة للعمليات المستفيدة من نظام فرض الضريبة على نظام هامش الريح، يتكون الوعاء الضريبي الخاضع للرسم على النشاط المهني من الفارق المحسوب بدون رسوم، بين سعر البيع المتضمن كامل الرسوم وسعر الشراء.

-لا تدرج في سعر الشراء، كما انها غير قابلة الخصم من الوعاء الضريبي، التكاليف والاعباء الملتمزم بها من طرف البائع الخاضع للرسم من اجل اعادة التأهل أثناء اقتناء المواد المستعملة.

-لا يمكن لتجار السلع المستعملة الخاضعون وفق نظام هامش الريح، خصم الرسم على النشاط المهني المدفوع من الوعاء الضريبي الخاضع للضريبة على الدخل الاجمالي او الضريبة على ارباح الشركات¹.

-لا تمنح التخفيضات. المشار اليها في المادة 219 اعلاه الا بالنسبة لرقم الاعمال الغير محقق نقدا.
-وبغض النظر عن كل الاحكام المخالفة يترتب على اعداد الفواتير المزورة او فواتير المجاملة إعادة تسديد المبالغ الرسم المستحقة الدفع والتي توافق التخفيض الممنوح.

¹-المادة 219 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

-يحدد تعريف اجراء اعداد الفواتير المزورة وفواتير المجاملة، وكذا كيفية تطبيق العقوبات المقررة عليها بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية¹.

يستثنى من القاعدة الخاضعة لهذا الرسم:

- 1- مبلغ عمليات البيع المنجزة من طرف المنتجين.
- 2- مبلغ عمليات البيع الخاصة بالمواد ذات الاستهلاك الواسع المدعمة من قبل ميزانية الدولة او التي تستفيد من التعويض.
- 3- المبلغ عمليات البيع او النقل او السمسرة المتعلقة بالموارد والسلع الموجهة للتصدير بما في ذلك كافة عمليات المعالجة قصد انتاج المواد البترولية الموجهة مباشرة للتصدير.
- 4- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتضمنة المواد الاستراتيجية، وفقا لتشريع وتنظيم الساري المفعول. عندما لا يتجاوز هامش البيع بالتجزئة 10%
- 5- الجزء المتعلق بتسديد القرض في إطار عقد الاعتماد الاجاري المالي.
- 6- العمليات المنجزة بين شركات الاعضاء والتابعة لنفس المجموعة مثل ما حددته المادة 138 مكرر من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة.

7- المبلغ المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية والفندقية والحمامات والاطعام المصنف والاسفار.
8- مبلغ غرامات التأخير والمنتجات الأخرى التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية المحصلة من الطرف البنوك والمؤسسات المالية عندما توجه هذه المبالغ للأعمال الخيرية حيث تتم هذه العملية تحت رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية².

وفيما يخص المؤسسات الخاضعة لمؤسسات موجودة خارج الجزائر. اول مراقبه لها تراعي التغييرات المدرجة عند الاقتضاء على ارقام اعمالها العادية لتصحيح ارقام الاعمال التي سجلتها محاسبتها ويعتمد نفس الاجراء بالنسبة لمؤسسات خاضعه لمؤسسة او مجموعة مؤسسات ترافق بدورها مؤسسة اخرى توجد خارج الجزائر وفي غياب عناصر الدقيقة لأجراء التصحيحات المذكورة في الفقرة السابقة تحددوا ارقام الاعمال الخاضعة لضريبة بمقارنتها مع ارقام الاعمال المؤسسات المماثلة المستغلة واستغلالا عاديا³.

3- الحدث المنشئ:

يتشكل الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني:

أ- بالنسبة للمبيعات، من التسليم القانوني او المادي للبضاعة.
غير ان بيع الماء الصالح للشرب، عن طريق هيئات توزيع، فان الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني يتكون من تحصيل الثمن كليا او جزئيا.

يتكون الحدث المنشئ للرسم من تحصيل الثمن كليا او جزئيا بالنسبة للمبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية. وفي غياب التحصيل يصبح الرسم على النشاط المهني مستحق الأداء بعد اجل سنة ابتداء من تاريخ التسليم القانوني او المادي للبضاعة.

ب- بالنسبة أداء الخدمات والاشغال العقارية، من قبض الثمن كليا او جزئيا.

غير انه، فيما يتعلق بالمؤسسات الاجنبية وبالنسبة لمبلغ الرسم الذي يبقى مستحق عند انتهاء الاشغال، بعد الرسم المدفوع عن كل تحصيل، يتكون الحدث المنشئ من الاستلام القانوني للمنشأة المنجزة.

بالنسبة لعمليات البيع في إطار الترقية العقارية، يتكون الحدث المنشئ للرسم من التسليم القانوني او المادي للعقار. فيما يتعلق بالحفلات والالعاب والتسلية بمختلف أنواعها، يمكن أن يتكون الحدث المنشئ للرسم، ان تعذر القبض، من تسليم التذكرة.

¹-المادة 219 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²-المادة 220 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

³-المادة 221 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

غير انه، يمكن أن يرخص لمقاولي الاشغال ومؤدي الخدمات بتسديد الرسم على النشاط المهني حسب الخصوم، وفي هذه الحالة، يتكون الحدث المنشئ للرسم من الخصم ذاته¹.

4- حساب الرسم:

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب 1.5 %

غير ان معدل الرسم على النشاط المهني يرفع الى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الانابيب.

5- توزيع الرسم على النشاط المهني:

يتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي:

الجدول رقم 06: توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني

البيان	البلدية	الولاية	الصندوق المشترك
الرسم على النشاط المهني	66 %	29 %	5 %

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

تدفع نسبة 50% من حصة الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات التي تشكل دوائر حضرية تابعة لولاية الجزائر الى هذه الأخيرة، تدفع نسبة 50% من حصة الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات المتبقية التابعة لولاية الجزائر الى هذه الاخيرة، مقابل خدمات غير مأجورة للبلديات المعنية والمسجلة في اتفاقية بين الولاية والبلديات².

الفرع الثالث: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والدولة

وهي تشمل مختلف الضرائب والرسوم التي تشترك فيها كل من الدولة والجماعات المحلية بنسب مختلفة، وتتمثل أساسا في الرسم على القيمة المضافة TVA والضريبة الجزافية الوحيدة وكذا قسيمة السيارات دون أن ننسى الضريبة على المداخل العقارية.

اولا: الرسم على القيمة المضافة

لقد تم إنشاء الرسم على القيمة المضافة بموجب قانون المالية لسنة 1991، وهذا بتوحيد الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج، والرسم الوحيد على تأدية الخدمات، وقد أسس هذا الرسم الذي يمثل الفرق بين الإجمالي للإنتاج والاستهلاكات الوسطية من مواد ولوازم وخدمات بمقتضى 39/90 المؤرخ في 1991/12/31 المتعلق بقانون المالية لسنة 1991، ودخل حيز التطبيق سنة 1992³.

1- مجال التطبيق:

تخضع للرسم على القيمة المضافة عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة التي تكتسي طابعا صناعيا او تجاريا او حرفيا، ويتم إنجازها في الجزائر بصفة اعتيادية او عرضية.

-ويطبق هذا الرسم، أيا كان الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في إنجاز الأعمال الخاضعة للضريبة او وضعيتهم إزاء جميع الضرائب الأخرى.

-شكل أو طبيعة تدخل هؤلاء الأشخاص

-عمليات الاستيراد⁴

2- معدلات الرسم على القيمة المضافة:

يحصل الرسم على القيمة المضافة بالمعدل العادي 19%¹

¹-المادة 221 مكرر، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²-المادة 222 مكرر، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

³-جميلة بغداوي، مرجع سابق، ص 07.

⁴-المادة 01 من قانون الرسم على رقم الأعمال، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، 2017.

يحدد المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة ب 9 %²

3- توزيع ناتج الرسم على القيمة المضافة لفائدة الجماعات المحلية

جدول رقم 07: توزيع الرسم على القيمة المضافة لفائدة الجماعات المحلية

البيان	الدولة	البلدية	الولاية	الصندوق المشترك	المجموع
الرسم على القيمة المضافة (في الداخل) باستثناء مديرية كبريات المؤسسات	75%	10%	-	15%	100%
الرسم على القيمة المضافة (في الداخل) لمديرية كبريات المؤسسات	75%	-	-	25%	100%
الرسم على القيمة المضافة الجمركية باستثناء المراكز الحدودية البرية	85%	-	-	15%	100%
الرسم على القيمة المضافة الجمركية للمراكز الحدودية البرية	85%	15%	-	-	100%

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المادة 73 من قانون المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2022

ثانيا: الضريبة الجزافية الوحيدة

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا او غير تجاري او حرفي وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 8.000.000 ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي او النظام المبسط للمهن غير تجارية. يستثني هذا النظام:

1. أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي.
2. أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها.
3. أنشطة شراء إعادة البيع على حالها، الممارسة حسب شروط البيع بالجملة، طبقا للأحكام المنصوص عليها في المادة 224 من هذا القانون.
4. الأنشطة الممارسة من كرف الوكلاء.
5. الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة، وكذا مخابر التحاليل الطبية.
6. أنشطة الاطعام والفندقة المصنفة.
7. القائمون بعملية تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة، وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين.
8. الأشغال العمومية والري والبناء.
9. ملغى³.

¹- المادة 21 من قانون الرسم على رقم الاعمال لسنة 2017.

²- المادة 23، قانون الرسم على رقم الأعمال لسنة 2017.

³- المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

يبقى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مطبقاً م أجل تحديد الضريبة المستحقة بعنوان السنة الأولى التي تم خلالها تجاوز سقف رقم الأعمال المنصوص عليه بالنسبة لهذا النظام، ويتم تحديد هذه الضريبة تبعاً لهذه التجاوزات.

4- معدلات الضريبة:

5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.

12% بالنسبة لأنشطة الأخرى.

غير أنه تخضع لمعدل 5% الأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي.¹

5- توزيع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة:

الجدول رقم 08: توزيع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة

البيان	الدولة	البلدية	الولاية	الصندوق المشترك	المجموع
الضريبة الجزافية الوحيدة	49,75%	40,25%	5%	5%	100%

المصدر: من اعداد الطالبات اعتماداً على المادة 73 من قانون المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2022 طبقاً لأحكام المادة 282 مكرر 4 أعلاه، يعد صب ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة المقطع على شكل اقتطاع من المصدر لفائدة ميزانية الدولة²

طبقاً لأحكام المادة 282 مكرر 6 تعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة:

- المؤسسات التابعة لجمعية الأشخاص المعاقين المعتمدة وكذا المصالح التابعة لها.
- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية
- الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً فنياً حرفياً والقيدين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق التنظيم.
- تستفيد من الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من دعم " صندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو " الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" من إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ استغلالها.
- تمتد هذه المدة إلى ست سنوات (06) ابتداءً من تاريخ الاستغلال، عندما تتواجد هذه الأنشطة في مناطق يراد ترقيةها تحدد قائمتها عن طريق التنظيم.
- تمتد المدة بستين (02) عندما يتعهد المستثمرون من توظيف ثلاث (03) مستخدمين على الأقل لمدة غير محدودة.
- يترتب على عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة، سحب الاعتماد واسترداد الحقوق والرسوم التي كان من المفروض تسديدها¹.

¹-المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²-المادة 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

ثالثا: قسيمة السيارات

هي ضريبة تأسست بموجب قانون المالية لسنة 1996، ويتحدد مجال تطبيقها بمقتضى المادة 299 من قانون الطابع، حيث يخضع كل لها الأشخاص الطبيعيين او المعنويين المالكين لسيارات سياحية او نفعية مسجلة في الجزائر.²

توزيع حاصل قسيمة السيارات

الجدول رقم 09: توزيع حاصل قسيمة السيارات:

البيان	الدولة	البلدية	الولاية	الصندوق المشترك	المجموع
قسيمة السيارات (%)	75%	10%	-	15%	100%

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المادة 73 من قانون المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2022.

رابعا: الضريبة على الأملاك:

1- مجال التطبيق:

يخضع للضريبة على الأملاك

1. الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر او خارج الجزائر.

2. الأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الجزائر.

3. الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر ولا يحوزون على أملاك، بحسب عناصر مستوى معيشتهم. تقدر شروط الخضوع في الأول من شهر جانفي من السنة بالنسبة للأشخاص المشار إليهم في 1 و 2.³

2- حساب الضريبة:

تحدد نسبة الضريبة على الثروة حسب السلم التصاعدي الاتي:

الجدول رقم 10: تحديد نسبة الضريبة على الثروة

النسبة	قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة بالدينار
0	يقبل عن 100.000.000 دج
0,15	من 100000000 الى 150000000 دج
0,25	من 150.000.000 الى 250000000 دج
0,35	من 250000000 الى 350000000 دج
0,5	من 350000000 الى 450000000 دج
1	ما يفوق 450000000 دج

المصدر: المادة 281 مكرر 8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

توزيع الضريبة على الثروة

¹-المادة 282 مكرر 6 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

²-لخضر عبيرات، أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 09، العدد 02، جوان 2018، جامعة الاغواط، الجزائر، ص 12.

³-المادة 274 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.

يتم توزيع الضريبة على الثروة كما يلي:

الجدول رقم 11: توزيع الضريبة على الثروة

البيان	الدولة	البلدية	الولاية	الصندوق المشترك	المجموع
الضريبة على الثروة	70%	30%	-	-	100%

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المادة 73 من قانون المالية المؤرخ في 29 ديسمبر لسنة 2022.

رابعا: الضريبة على المداخل العقارية

هي ضريبة تفرض على المداخل الإيجارية المتأتية من تأجير العقارات المبنية والغير مبنية مثل المساكن، المحلات التجارية والأراضي بشرط ألا تكون تلك المداخل مدمجة في أرباح مؤسسة تجارية، صناعية، أو مهن حرة. ويتم حسابها انطلاقا من المبلغ الكلي للإيجار المقبوض من طرف المؤجر بتطبيق المعدلات التالية:

معدل 07% بالنسبة للمداخل المتأتية من تأجير السكنات ذات الاستعمال الجماعي

معدل 10% بالنسبة للمداخل المتأتية من تأجير السكنات ذات الاستعمال الفردي

معدل 15% بالنسبة للمداخل المتأتية من تأجير المحلات ذات الاستعمال المهني او التجاري.

ويتم اقتسام حصيلة الضريبة على المداخل الإيجارية مناصفة بين الدولة والبلديات التي يقع في محيطها العقار المؤجر (المادة 42 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).¹

المطلب الثالث: مساهمة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية

تم تقسيم المطلب الى ثلاثة فروع تناولت دور الجباية المحلية في مجال المالية المحلية، بعض العوائق التي تواجه الجباية المحلية، وتقديم حلول لهذه المشاكل الجبائية.

الفرع الأول: دور الجباية المحلية في مجال المالية المحلية

سنتطرق هنا الى الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في تسيير الميزانية المحلية في ظل الاستقلالية التي أصبحت امرا لا مفر منه، خاصة وان الجباية المحلية تشكل النسبة الأكبر في ميزانية الجماعات المحلية ومنه أردنا التكلم عن اصلاح الجماعات المحلية من جهة ومن جهة أخرى سنتعرض الى مدى مساهمة الجباية المحلية في المالية المحلية وكيفية تقييم هذه المساهمة.

استقلالية الجماعات المحلية: كما هو معلوم وواضح ان المجالس المنتخبة تلعب دور هاما وبارزا في التسيير المحلي خاصة إذا ما اثير مسألة استقلالية الجماعات المحلية، وقد عرفت الاستقلالية المحلية على انها حق الوحدات المحلية، هذه الأخيرة التي أصبحت ضرورة حتمية وهو الامر الذي يقتضي توفير الموارد المالية الكافية والوسائل التي تمكن هذه الجماعات من القيام بمهامها واتخاذ القرارات والقيام بالمبادرات المحلية في إطار هذه الاستقلالية مع الاهتمام بمسألة المنتخبين المحليين الذين يدعون العقل المسير والمسؤول الأول عن مصير هذه الجماعات خاصة إذا تعلق الامر بالبلديات التي هي لثابتة الوحدات القاعدية.

¹-جميلة بغداوي، مرجع سابق، ص 8.

من الواضح ان الجباية المحلية تكتسي دور أساسيا ورئيسيا في تمويل الميزانية المحلية مما يستوجب الاهتمام اللازم والكامل بها كعنصر يتوقف عليه مصير التنمية المحلية، وهنا يبرز الدور الذي يجب ان يقوم به المنتخبون المحليون، ويظهر هذا من الضروري في إطار اصلاح اللامركزية تزويد الجماعات المحلية بمراد مالية دائمة ومستقرة تسمح لها بمواجهة مختلف النفقات العامة.

تقاس المكانة الحقيقية للجباية المحلية في مدى قدرتها على خلق أكبر عدد من المشاريع والاستثمارات بشكل يحرك العجلة الاقتصادية على مستوى الجماعات المحلية من خلال استعمال تلك الموارد الجبائية من اجل جلب أكبر عدد من المستثمرين المحليين والاجنبيين عن طريق توفير المناخ الملائم وبناء الهياكل التي تمكن المؤسسات من الاستثمار على مستوى الإقليم المحلي مما يفعل مردودية الموارد الجبائية والتي تساهم في إنعاش الميزانية المحلية من جهة وبالتالي دعم مسار التنمية المحلية من جهة أخرى.

الفرع الثاني: عوائق الجباية المحلية

ان المشاكل التي عانى منها النظام الجبائي العام، أدت إلى ضعف مردوديته بصفة عامة وكذلك كان نتيجة مجموعة من العوائق التي يرتبط بعضها بالنظام الجبائي العام والتي انعكست بدورها على مردودية الجباية المحلية بالإضافة إلى عوائق خاصة بها ما سيتم تفصيله على الشكل التالي:

1- عوائق الجباية المحلية

تعتبر الجباية المحلية المساهم الأول في تمويل الميزانية المحلية إلا أنها تعاني من مجموعة من العوائق التي تؤدي إلى إضعافها من بين هذه العوائق نذكر:

1-1- مركزية التشريع الضريبي¹:

هناك غياب تام لسلطة الجباية المحلية، حيث يتم إحداث الضرائب والرسوم مركزياً، وكذا تخصيصها وتعديلها، وهذا ما ينعكس سلباً على ميزانيات الجماعات المحلية، بإقصاء المبادرات المحلية في إحداث ضرائب ورسوم تعد مصدراً مهماً لكون المسؤولين المحليين أقرب بكثير إلى المواطن المحلي عموماً، والمكلف المحلي خصوصاً، لاسيما وأن الموارد الجبائية المحلية غير كافية لتمويل النفقات المحلية

2-1- تبعية النظام الضريبي المحلي للدولة:

ان القيود المفروضة على المالية المحلية، ومقتضيات الوصاية التي تمارسها الإدارة المركزية ومصالحها غير الممركزة، وتحديد معدلات الضرائب من طرف الدولة وتحصيلها أيضاً من طرف أجهزتها ممثلة في مصالح الضرائب، كلها عوامل تقر بتبعية النظام الضريبي المحلي للدولة وتفسر عدم قدرت البلديات على التحكم في ماليتها. وكما هو معلوم فإن الدولة، عن طريق السلطة التشريعية التي يمارسها البرلمان، هي صاحبة الاختصاص في أحداث الضرائب والرسوم، إلغائها، وتحديد اوعيتها، معدلاتها وطرق توزيعها، اي ان النظام الجبائي قائم على مبدأ "عدم استقلالية الضريبة".

أدت هذه السياسة إلى نقص الموارد الجبائية المخصصة للجماعات المحلية عموماً، نظراً لتخصيص الموارد المنتجة والثابتة للدولة من الضرائب على المداخل، باستثناء الرسم على النشاط المهني،

¹ -بوزيدة حميد، مكانة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، مجلة دراسات جبائية، المجلد 07، العدد 02، 2018، ص 25.

وتخصيص نسب من الضرائب الأخرى غير منتجة للجماعات المحلية، حيث أن الدولة تستفيد من الحصة الأكبر من الموارد الجبائية العادية.¹

3-1- الغش والتهرب الضريبي

أن تجارب الشعوب اوضحت أن كل مكلف بالضريبة سواء كان في بلد متطور او نامي، يعمل جاهدا على التهرب من دفع الضريبة والتخلص من العبء الضريبي بشتى الطرق.
²ويقصد بالتهرب الضريبي " ذلك الأسلوب الذي من خلاله يحاول المكلف القانوني عدم دفع الضريبة المستحقة عليه كليا او جزئيا دون أن ينقل عبئها إلى شخص آخر، ولتحقيق التهرب الضريبي يتخذ المكلف القانوني عدة طرق وأساليب قد تكون مشروعة او غير مشروعة.

4-1- عدم وجود معايير موضوعية في توزيع الجباية المحلية:

إذا كانت الدولة تحتكر اهم الموارد الجبائية ومسؤولة عن تحديدها وتوزيعها، فكان من المفترض أن تكون هناك عدالة أكبر في توزيع المحصول الجبائي، فالعدالة الجبائية تقتضي توزيع المنتج الجبائي بين الدول والجماعات الإقليمية وفق معايير ومقاييس موضوعية، وذلك بهدف تحقيق توازن مالي بين مختلف هذه الوحدات الإدارية، ومعالجة الاختلالات المالية بينهما، الا ان الواقع يثبت غير ذلك، فالدولة تحتكر اهم إضافة إلى حصولها على النسبة الأكبر في الموارد المقسمة بينها وبين الجماعات المحلية³

5-1- ضعف الموارد الجبائية وتفاوت التحصيل الضريبي:

ان معظم الضرائب والرسوم العائدة كليا او جزئيا للجماعات المحلية، نجدها ذات مردودية متوسطة ان لم نقل ضعيفة لا تسمح بتوفير ايرادات كبيرة للجماعات المحلية، بالموازاة مع الأعباء الكبيرة الملقاة على هذه الجماعات، الأمر الذي ساهم بشكل كبير في عجز ميزانيتها، وعدم قدرتها على النهوض بالتنمية المحلية.⁴
 وعلاوة على الاختلافات ذات الطابع الجبائي، تعاني الجباية المحلية من اختلالات أخرى مرتبطة بها، وتتمثل على سبيل المثال فيما يلي:

- قلة الموارد البشرية المؤهلة
 - بيئة محلية غير محفزة للاستثمار
 - الديون الكثيرة على الجماعات المحلية
 - نقص التعاون والتنسيق بين المصالح الضريبية والجماعات المحلية
- وفي إدارة أعدها المركز الوطني للدراسات والتحليل الخاصة بالسكان والتنمية ICENEAP التابع لوزارة الداخلية، سنة 2007 تم تشخيص المشاكل التي تطبع المالية والجبائية المحليتين في الجزائر والتي تتمثل فيما يلي:
- عجز عميق وهيكل في الميزانية

¹-دبابي نضيرة، بوطالب براهي، اشكالية ضعف الموارد المالية للبلديات -دراسة حالة بلديات ولاية قالمه-، العدد 4، جوان 2017، ص 08.

²-إلياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، 2011/2010، ص 13.

³-زهرة مجامعية، مرجع سابق، ص

⁴-كيلالي عواد، تمويل الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام في إطار مدرسة الدكتوراه، تخصص قانون الإدارة العامة، جامعة الجيلالي ليايس، سيدي بلعباس، 2017/2016، ص 172.

- تزايد متسارع في احتياجات التمويل مقابل انخفاض ثابت في القدرات التمويلية الذاتية
- هيمنة كتل الأجور على نفقات التسيير
- تعبئة قوية لتمويل الدولة
- تطور في الإيرادات الجبائية، لكنها تبقى غير كافية مقارنة مع الاحتياجات
- إجراءات معرقله أحيانا للجباية المحلية
- ضعف القدرات في مجال تعبئة الإيرادات الجبائية
- عدم استقرار خزينة البلدية
- ضعف التآطير المحلي مما يفاقم الاختلالات في مجال الميزانية
- محدودية عمل ودور الصندوق المشترك للجماعات المحلية¹

الفرع الثالث: حلول المشاكل الجبائية

عانى نظام تمويل الجماعات المحلية من العديد من العوائق التي جعلت هذا الأخير يعاني من عجز كبير ودائم، الأمر الذي أثر عليه وجعله غير قادر تماما للتصدي للمهام والاختصاصات الموكلة اليه، ولا بد من محاولة طرح بعض الحلول للقضاء على هذا العجز أو التقليل منه كخطوة أولى.

² إن الجماعات المحلية في الجزائر تختلف من منطقة إلى أخرى، حسب موقعها الجغرافي خاصة البلديات، وبالتالي فإن المنظومة الجبائية المحلية المطبقة على جميع البلديات لا تعطي نفس المردودية، فالبلديات الموجودة في الشمال أين تكون الكثافة السكانية مرتفعة تكون الجباية المحلية فيها مرتفعة مقارنة مع البلديات الموجودة في الهضاب العليا أو الجنوب، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن البلديات الحضرية أين يتركز النشاط الصناعي والتجاري تكون فيها الجباية المحلية مرتفعة، مقارنة مع البلديات الريفية النائية التي تفتقر إلى مثل هذه النشاطات وبالتالي لا تكون فيها أي مردودية للجباية المحلية المرتكزة أساسا على الرسوم والضرائب على النشاطات التجارية والاقتصادية.

على هذا الأساس كان لزاما على إعادة التفكير في نظام الجباية المحلية يخدم الجماعات المحلية على قدر متساوي للقضاء على عجز الجماعات المحلية وخاصة البلديات وذلك من خلال ضرورة مراجعة بعض الضرائب والرسوم وكذا إعطاء الجماعات المحلية بعض السلطات في مجال الجباية المحلية

- ان الضرائب والرسوم المحلية تعتبر من أهم الموارد الثابتة التي يمكن أن تحصل منها الجماعات المحلية على الجانب الأكبر من احتياجاتهم المالية المحلية على ان يكون الفرق بين الضرائب و الرسوم المحلية و الضرائب و الرسوم الوطنية واضحا، ولا يتحقق ذلك عن طريق محلية الوعاء المحلية فقط، بل يجب أن تستقل الجماعات المحلية بسلطة وضعها وتحصيلها، حيث أن الضريبة المستقلة تحفظ للجماعات

¹ -لحبيب بلية، تقييم واقع الجباية المحلية في الجزائر: الاختلالات والحلول، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد 2، العدد 3، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستعانم، ص 25_26.

² -كيلاي عواد، مرجع سابق، ص 208.

المحلية استقلالها المالي وحريةها المالية، وتصبح سيدها نفسها، ولا يكون للدولة من سلطات على ميزانيتها الا بالقدر الذي يكون عن طريق الاشراف على تنفيذ تلك الميزانية ومراقبة مواردها المالية¹

- وكمن جهة اخرى تعد اللامركزية أحد مواطن القوى التي يجب ترقيتها ضمن سياق اقتصاد السوق من خلال دعم فرص المشاركة للمجتمع في تسيير شؤونه، وبالتالي التقدير الحقيقي لحاجيات المجتمع، كما أن اللامركزية تفتح المجال أمام تنشيط وتشجيع الاستثمار المحلي الخاص والعمومي، وبالتالي تحقيق الأهداف المتعلقة بالسياسة العامة للدولة في مجال التشغيل والاستثمار²

- من أهم الحلول المقترحة للقضاء على العجز لدى نظام تمويل الجماعات المحلية هو مكافحة الغش الجبائي وتحسين أدوات التحصيل لاسيما عن طريق وضع الوسائل الكفيلة لمعرفة المداخيل والأرباح الخاضعة للضريبة، بتعزيز تقنيات الإحصاء والتحقق والمراقبة، وتطوير أساليب وتقنيات حساب الضريبة، وتصفيتهما وتحصيلها، انطلاقا من التحديد الدقيق للمادة الخاضعة للضريبة، وايضا تحسين آليات الرقابة و التدقيق في كل مراحل التحصيل، عن طريق اعتماد المعاينة الحقيقية للأشخاص و المداخيل الخاضعة للضريبة، من خلال التنقل ميدانيا للاطلاع عليها و اللجوء إلى الخبرة ان استدعى الأمر ذلك لتقييم الأملاك والمداخيل والأرباح الخاضعة للضريبة، والتنسيق و التعاون بين مختلف الإدارات من أجل إحصاء الأشخاص و الأموال الخاضعين للضريبة، والاهتمام الأعوان المكلفين بتحصيل الضرائب وقمع الغش.

ولتحسين أدوات التحصيل الجبائي تقتضي إشراك البلديات في عملية التحصيل وتحضيرها مستقبلا لعمل هذه المهام لوحدها، كما أن الإدارة والمنتخبين المحليين مطالبون بانتهاج سياسة تحسسية اتجاه المكلفين بدفع الضريبة، عن طريق توعيتهم بالدور التنموي الهام الذي تلعبه الضرائب في خدمة المرفق العام.³

واجمالا وعلى غرار المعاناة التي تعاني منها الجباية المحلية تصنف الحلول المقترحة إلى صنفين حلول جبائية وحلول أخرى.

• الحلول الجبائية:

تبسيط النظام الضريبي المحلي وجمع الايرادات المحلية في قانون جبائي محلي واحد، والعمل على التقليل من عدد الضرائب، من خلال دمج وجمع الضرائب والرسوم المشابهة في ضريبة واحدة مما م شأنه اي يبسط عملية تحديد اوعيتها ونسبها ومبلغها، وتسهيل تحصيلها، والتخفيف على المكلفين بها، وبالتالي تحسين مردود الجباية المحلية.

الرفع من معدلات التحصيل الضريبي من خلال مكافحة التهرب والغش الضريبي وذلك بوضع الوسائل الكفيلة بتحديد المداخيل والممتلكات الحقيقية، بهدف التعرف على الأوعية غير الخاضعة للضريبة بسبب الامتناع بتصريح بها تماما او التحايل في تقديم التصريحات الجبائية الخاصة بها، وذلك من خلال تعزيز

¹-سعاد طيبي، المالية المحلية ودورها في عملية التنمية، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2008_2009، ص249

²-رضوان سوامس والهادي بوقلقول، تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الاقتصادية في الجزائر، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 3، العدد5، جويلية 2013، ص 229.

³-دبابي نضيرة، مرجع سابق، ص 153-154.

- عمليات الإحصاء والتحقق والمراقبة على مستوى المصالح المعنية بالتحصيل وهي بالأساس مصالح الضرائب، بالتنسيق مع المصالح والأجهزة ذات العلاقة كالبنوك، والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الإجراء، والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الإجراء، وصندوق التقاعد، المركز الوطني للسجل التجاري، والمديرية العامة للجمارك، مديريات التجارة وغيرها
- إعادة النظر في الحصة المخصصة للجماعات المحلية في توزيع حاصل الضرائب والرسوم ذات المردودية الكبيرة مثل TVA
 - تخصيص حصة للجماعات المحلية في حاصل الضرائب المهمة مثل الضريبة على ارباح الشركات IBS
 - منح هامش أكبر للجماعات المحلية فيما يتعلق بتحديد (نسبة او مبلغ) الضرائب والرسوم، عملاً بمبدأ الاستقلالية المالية للجماعات المحلية.

• الحلول الأخرى المقترحة:

- تكوين الموارد البشرية المحلية، إلى جانب أحداث هيئة بلدية مكلفة بتحصيل الضرائب والرسوم من خلال تعزيز وتدعيم مصالح قباضات البلدية بالموارد البشرية المؤهلة في مجال التحصيل.
 - تحسين بيئة الاستثمار على المستوى المحلي (العقار الصناعي ...)
 - مسح الديون على عاتق الجماعات المحلية.
 - إقامة تعاون أفضل ما بين المصالح الضريبية والجماعات المحلية.
- أما فيما يتعلق بالحلول المقترحة من طرف المركز الوطني للدراسات والتحليل الخاصة بالسكان والتنمية CENEAP فهي تتمثل فيما يلي:
- تعليق ثقافة اللامركزية
 - ضرورة المراجعة الشاملة لنمط تنظيم وتسيير الجماعات المحلية.
- ضرورة القيام بجملة من الإصلاحات التي تمس الجوانب المالية والجبائية، والمؤسسية والقانونية، والتسيير والإجراءات، والتأطير المحلي وغيرها¹.

خلاصة الفصل:

تعد الجباية المحلية أحد أهم العوامل الواجب إصلاحها ترقيتها من أجل تزويد الجماعات المحلية بالوسائل المالية الكافية التي تسمح لها بتحقيق أهدافها، فهي تدعم فرص مشاركة المجتمع في تسيير شؤونه، وتسمح بالتقدير الحقيقي لاحتياجاته المتعددة الواجب تلبيتها، من خلال تحميل الجماعات المحلية المسؤولية، في تعبئة الموارد المالية الجبائية المحلية.

حيث اهتم المشرع الجزائري بموضوع الجباية المحلية وقد تم تخصيص مجموعة من النصوص القانونية المنطوية تحت قوانين الضرائب، تنص على ضرورة توفر الجماعات المحلية على مجموعة من الضرائب، لكن الحصيلة المالية لهذه الضرائب لا ترقى للمستوى المطلوب ولا تضمن لها الاستقلالية المالية لها، مما جعل تدخل الدولة ضروري من أجل تغطية هذا العجز، وترجع اسباب هذا العجز إلى

¹الحبيب بلية، مرجع سابق، ص 29_31.

الاستحواذ الكامل لخزينة الدولة على الضرائب ذات المردودية المالية الكبيرة بالإضافة إلى ضعف التحصيل المالية للضرائب المحلية.

الفصل الثاني

دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية
(دراسة حالة بلدية برج بوعرييج للفترة - 2019-2022)

تمهيد الفصل الثاني:

تم التطرق في هذا الفصل الى دور الجباية المحلية في تمويل الميزانية من خلال دراسة ميدانية لبلدية برج بوعريريج، باعتبارها احدى الجماعات المحلية الإقليمية. حيث تم تقسيم الفصل الى ثلاث مباحث، تناول كل مبحث ثلاث مطالب تمس بمعلومات هامة عن بلدية برج بوعريريج، حيث جاء في المبحث الأول تعريف ونبذة تاريخية عن البلدية وكذا هيكلها التنظيمي والموقع الجغرافي الذي تحتله، أما المبحث الثاني فيحتوي على الميزانية المحلية وما تحويه من تعاريف ومبادئ وأقسام وكذا الأنواع ومراحل المصادقة عليها، أما المبحث الثالث فقد تم تحليل الإيرادات الجبائية التي تم تحصيلها للفترة 2019-2022.

- المبحث الأول: تقديم بلدية برج بوعريريج
- المبحث الثاني: ماهية ميزانية الجماعات المحلية
- المبحث الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية المحلية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019 الى 2022.

المبحث الأول: تقديم بلدية برج بوعريريج

مدينة جزائرية تقع إلى الشرق من العاصمة (حوالي 215 كلم) هي مركز الولاية التي تحمل نفس الاسم، تسمى اختصاراً لدى العامة البرج كما تلقب بعاصمة البيبان أو عاصمة الإلكترونيك، يبلغ عدد سكانها حسب إحصاء 2008 حوالي: 168346 نسمة.

المطلب الأول: تعريف بلدية برج بوعريريج:

- إذا رجعنا إلى الأصل التاريخي للمدينة نجده متشعب بعض الشيء بحيث أنها تلقت حملات كثيرة منها الأتراك، الاحتلال الفرنسي وبالطبع لكل حملة تأثيرها على تكوين وتشكيل المدينة.
- فحسب بعض الشيوخ الطاعنين في السن وحسب ما يسرده سكان المدينة، فاسم المدينة يعود إلى الإخوة عروج إبان التواجد التركي بالجزائر.
- فقد أسس الإخوة عروج هذه المدينة على شكل حصن يشبه الطربوش (الشاشية) الذي كان يضعه على رأسه، ومن ثم سميت المدينة ببرج العروج أما التسمية الحالية لها أي برج بوعريريج فكانت نسبة إلى الريشة الصغيرة الموضوع على طربوش العروج.
- إلا أن ما يمكن قوله على مدينة البرج أنها مدينة لا تمتاز بطابع تاريخي خاص بها في الميدان المعماري، فماعدًا وسط المدينة أو حي السراج اللذان لهما طابع خاص فكل الأحياء الأخرى جديدة التكوين وبالتالي لهما طابع هندسي عصري.
- وتعتبر مركزاً تجارياً هاماً نظراً لتعدد النشاطات بها والجدير بالذكر فإن مما تحتويه هذه المدينة من منشآت أساسية إدارية وتقنية.
- تحتل المكانة الأولى من بين بلديات الولاية فهي البلدية الوحيدة في ولاية برج بوعريريج غير العاجزة في الميزانية. نشأة البلدية: في عام ثمانية وستون وثمانمائة وألف 1868 أنشأ الفرنسيون محافظة مدينة برج بوعريريج وفي تاريخ الثالث من شهر سبتمبر عام سبعون وثمانمائة وألف 03-09-1870 أصبحت المدينة مقر بلدية كاملة الصلاحيات وفتح فيها مكتب الحالة المدنية، وبعد الاستقلال تطورت البلدية بثلاث مراحل أي من سنة 1962 إلى يومنا هذا.

1. المرحلة الأولى: من عام اثنان وستون وتسعمائة وألف 1962 إلى سبعة وستون وتسعمائة وألف 1967

كان التسيير البلدي خاضعاً لمندوبية خاصة تسيير عن طريق الإرث الاستعماري بمعنى أنه موروث عن نظام المعمرين.

2. المرحلة الثانية: من عام سبعة وستون وتسعمائة وألف 1967 إلى تسعين وتسعمائة وألف 1990 كانت

البلدية تسير بموجب مرسوم 67/24 والذي يعتمد على خلق المجالس الشعبية البلدية المنتخبة والخاضعة لنظام الحزب الواحد حيث كانت البلدية بوسائل بشرية ومادية محدودة.

3. المرحلة الثالثة: من عام 1990 إلى 1996 في هذه المرحلة تم تحديد المجالس وهذا في إطار التعددية

الحزبية والذي يختلف أساسا في التسيير، لكن بنفس الإمكانيات حيث تم في هذه المرحلة خلق التنظيم

الجماعي. إن مدينة برج بوعريريج منذ الاستقلال كانت مقر دائرة تابعة لولاية سطيف وبمقتضى

القانون رقم 08/48 المؤرخ في 04 أفريل المتعلق بالتنظيم الإقليمي للوطن وأنشأت ولاية برج بوعريريج

مقرها بمدينة برج بوعريريج الإشراف الإداري بموجب المرسوم التنفيذي رقم 306/91 المؤرخ بتاريخ

1991/08/24 الذي يحدد قائمة البلديات.

- ينشطها رئيس كل دائرة.

- وبالتالي قسمت الولاية إلى 10 دوائر إدارية و34 بلدية واستقلت مدينة برج بوعريريج دائرة لوحدها.

المطلب الثاني: الموقع الجغرافي لبلدية برج بوعريريج

1- الموقع الديمغرافي: تعتبر بلدية برجمن أهم بلديات الوطن، حيث تمثل عاصمة للولاية الرابعة والثلاثون

المنبثقة عن التقسيم الإداري لسنة 1984 ومركزا إداريا لعشر دوائر وأربعة وثلاثون بلدية وتحتل مدينة البرج

موقعا جغرافيا هاما على محور الواصل بين مدينتي قسنطينة والجزائر العاصمة، يحدها شمالا ولاية بجاية

وجنوبا ولاية سطيف وغربا ولاية البويرة يشقها الطريق رقم (05) وينطلق منها الطريق الوطني رقم (45)

الواصل بينها وبين المسيلة، كما يمر عليها خط السكك الحديدية شرق غرب كل هذه المعطيات أهلها لأن تكون

منطقة للمبادلات التجارية الولائية والجهوية والوطنية ومقر للنشاط الاقتصادي والصناعي.

-أما الموقع الطبيعي للبلدية فهي توجد على تلال الهضاب العليا بارتفاع يقدر 928 متر على مستوى سطح

البحر على دائرة عرض 36° شمالا خط الاستواء وخط طول 4.30° شرق خط غرينتش وتحتل مساحة تقدر بـ

8110 كلم² وتقع بوسط المدينة على الطريق الوطني رقم (05) في شارع هواري بومدين.

-يسودها مناخ قاري حار وجاف صيفا تتراوح درجة حرارته بين {30 و35} وشتاء بارد قارص بمستوى تساقط

معتدل يتراوح بين {400 و500} ملم سنويا، كما يتميز شتاء المنطقة بتساقط الثلوج والجليد.

-بلغ عدد سكان بلدية برج بوعريريج ما يقارب 147131 نسمة سنة 2003 بكثافة سكانية تقدر بـ 1814.19

ساكن/كلم² حيث يمثل فيها الذكور ما يقارب 74230، أما عدد الإناث فيمثل 72901 بالنسبة لقطاع الشغل

فتبلغ الكتلة العاملة النشيطة بـ 53383 منها 589 في القطاع الفلاحي.

2 - خريطة بلدية برج بوعريريج:



المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية برج بوعريريج

يهدف السير الحسن في البلدية لمختلف مصالحها لجات إلى التوزيع المثل للوظائف من أجل تنظيم أعمالها وبما يسمح بترقية خدماتها من خلال ذلك وضع هيكل تنظيمي لبلدية برج بوعريريج يتأهه رئيس المجلس الشعبي البلدي.

يضم الهياكل التالية:

1 -ديوان رئيس المجلس الشعبي البلدي: الذي يضم 02 مكاتب وهي:

1 1 - مكتب الأمانة والعلاقات الخارجية : دوره ضمان الأمانة الخاصة لرئيس المجلس الشعبي البلدي وتنظيم استقبال الأعضاء واستقبال الضيوف والإشراف على الزيارات ...إلخ.

1 2 - مكتب الأمن الوقائي : ويتكفل بضمان الأمن على مستوى البلدية ضد الحرائق وكل الحوادث الطبيعية والتدخل في جميع الإجراءات المتعلقة بالنظافة وحماية المحيط.

مديرية الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والوقائية: ويشرف عليها مدير

وتتضمن مكتب الأمانة الخاصة وتشمل 03 مصالح هي:

1-3- مصلحة الشؤون الاجتماعية: وتتضمن 04 مكاتب:

- مكتب الشبكة الاجتماعية ومنحة الأمراض المزمنة والمطلقات والأرامل.

- مكتب المعوقين وعقود ما قبل التشغيل.

- مكتب رخصة الاستفادة من مقهى أو سيارة أجرة.

- مكتب كفالة والاحتياج وقفة رمضان.

2-3- مصلحة الشؤون الثقافية والرياضية الجمعيات: وتتضمن مكتب واحد:

- مكتب الجمعيات والشؤون الثقافية.

3-3- مصلحة حفظ الصحة والوقاية العمومية: وتتضمن 03 مكاتب:

- مكتب حفظ الصحة.

- مكتب طبيب البيطري.

- مكتب السكن الترقوي والوقاية العمومية.

4- مديرية الشؤون الإدارية والشؤون المالية: ويشرف عليها مدير وتتضمن مكتب الأمانة الخاصة وتشمل

مصلحتين هما:

1-4- مصلحة تسيير الموارد البشرية: وتتضمن 03 مكاتب:

- مكتب الموارد البشرية.

- مكتب الضمان الاجتماعي.

- مكتب التوظيف والتكوين والتنظيم.

2-4- مصلحة المحاسبة والمالية: وتتضمن 03 مكاتب:

- مكتب الميزانيات.

- مكتب تنفيذ النفقات وقسم التسيير.

- مكتب تسديد أجور المستخدمين.

5- مديرية النشاط الاقتصادي والشؤون العقارية: ويشرف عليها مدير وتتضمن مكتب الأمانة الخاصة

وتتضمن مكاتبين هما:

- مكتب تسيير الأملاك العقارية المؤجرة

- مكتب النشاط الاقتصادي.

6- مديرية التنظيم والشؤون القانونية: ويشرف عليها مدير وتضم مكتب الأمانة الخاصة وتشمل 03 مصالح هي:

6-1- مصلحة التنظيم والمنازعات: وتضم مكتبين:

- مكتب المنازعات والشؤون القانونية.

- مكتب تنظيم العمل.

6-2- مصلحة الحالة المدنية: وتضم 03 مكاتب:

- مكتب رئيس المصلحة.

- مكتب عقود الزواج.

- مكتب بريد الحالة المدنية.

وعدد من الشبابيك خاصة باستخراج وثائق الحالة المدنية.

6-3- مصلحة السكان والشرطة العامة: وتضم مكتبين:

- مكتب رئيس المصلحة.

- مكتب خاص بتسجيلات القوائم الانتخابية.

وعدد من الشبابيك خاصة بالمصادقة على التوقيع واستخراج بطاقة الإقامة.

7- المديرية التقنية: ويشرف عليها مدير وتضم مكتب الأمانة الخاصة وتشمل مصلحتين:

7-1- مصلحة البناء والتعمير: وتضم مكتبين:

- مكتب البناء والتعمير.

- مكتب التوجيه العقاري.

7-2- مصلحة متابعة المشاريع: وتضم مكتبين:

- مكتب متابعة البرامج المنجزة.

- مكتب النظافة والمساحات الخضراء.

8- مديرية التجهيز: ويشرف عليها مدير وتضم مكتب الأمانة الخاصة وتشمل مصلحة واحدة:


8-1- مصلحة الوسائل العامة والصفقات العمومية: وتضم مكتبين:

- مكتب الوسائل العامة والتموين.

- مكتب الصفقات العمومية.


سيتم عرض بعض الهياكل لبعض مديريات بلدية برج بوعريريج:

الشكل رقم 01: الهيكل التنظيمي للأمانة العامة




المصدر: بلدية برج بوعريريج

الشكل رقم 02: الهيكل التنظيمي للمديرية التقنية




المصدر: بلدية برج بوعريريج

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لمديرية الإدارة والشؤون المالية




المصدر: بلدية برج بوعريريج

الشكل رقم 04: الهيكل التنظيمي لمديرية التجهيز




المصدر: بلدية برج بوعريريج

الشكل رقم 05: الهيكل التنظيمي لمديرية التهيئة والتعمير




المصدر: بلدية برج بوعريريج

الشكل رقم 06: الهيكل التنظيمي لمديرية التنظيم والشؤون القانونية



المصدر: بلدية برج بوعريريج

الشكل رقم 07: الهيكل التنظيمي لمديرية النشاط الاقتصادي



المصدر: بلدية برج بوعريريج

المبحث الثاني: ماهية ميزانية الجماعات المحلية:

ان ميزانية البلدية هي الصورة العاكسة لنشاط الجماعات المحلية وسياستها المنتهجة باعتبارها تظهر في جانبها أوجه الإيرادات والنفقات، والجماعات المحلية في الجزائر هي البلدية والولاية والتي منحهما التشريع الاستقلالية المالية وذلك بان خصمها بميزانية ترصد فيها جميع نفقاتها ومواردها.

المطلب الأول: تعريف الميزانية المحلية وخصائصها ومبادئها

من المعلوم لدينا ان ميزانية الدولة هي: "عبارة عن وثيقة رسمية مبنية على أساس تخمين او تنبؤات بأرقام تقديرية، تبين حجم ما سيتم صرفه من نفقات، وما سيتم تحصيله من إيرادات خلال سنة مالية واحدة"، اما فيما يتعلق بميزانية الجماعات المحلية (الولاية والبلدية) فأنها تختلف عنها سواء من حيث النفقات او الإيرادات من حيث طبيعتها وخصائصها، فهما يمثلان جماعتان اقليميتان محليتان.¹

أولاً: تعريف ميزانية الولاية:

ميزانية الولاية هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية، وكما هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار،² تشتمل ميزانية الولاية على قسمين متوازنين في الإيرادات والنفقات وهما:

- قسم التسيير،

- قسم التجهيز والاستثمار.

وينقسم كل قسم الى إيرادات ونفقات متوازنة وجوبا، يقتطع من إيرادات التسيير مبلغ يخصص لتغطية نفقات قسم التجهيز والاستثمار وفقا للشروط التي يحددها التنظيم.³

ثانياً: تعريف ميزانية البلدية:

ميزانية البلدية هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها عن طريق التنظيم.⁴

¹-عساوي قدور، اصلاح نظام اعانات الدولة للجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، جامعة الجزائر، 1، 2015/2016، ص 15.

²- المادة 157 من قانون 07-12 المتعلق بالولاية.

³- المادة 158 من قانون 07-12 المتعلق بالولاية.

⁴- المادة 176 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

2-1 - خصائص ميزانية البلدية:

-عمل اداري: ناتج عن مداولة المجلس الشعبي البلدي وفقا لأحكام قانون البلدية ونصوصه التطبيقية، كما يخضع في دورته، اعداده، تقديمه ، التصويت عليه وتنفيذه للأحكام التشريعية والتنظيمية سارية المفعول (قانون البلدية، التعليمات الوزارية المشتركة حول ميزانية البلدية...)¹.

-عمل مرخص: تعد قاعدة الترخيص امر الزامي لكل الجماعات المحلية، حيث تسجل في الميزانية رخص الارادات والنفقات المقترحة، حيث يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي، شأنه شأن رئيس المجلس الشعبي الولائي، مهمة البحث في مسائل النفقات والارادات واختياراته غير خاضعة للطعن.²

-الميزانية عملية تقديرية: أي انها تسمح بتقدير النفقات والإيرادات وذلك اما عن طريق التقدير المباشر او عن طريق تطبيق نتائج اخر ميزانية.³

تتكون ميزانية البلدية من بيانات تقديرية لمقدار النفقات المتوقع تحصيلها خلال فترة زمنية محددة بسنة، بالإضافة لمقدار الإيرادات المتوقع تحصيلها من مختلف مصادر الإيرادات الممكنة، هذا العمل التقديري يحدد النفقات المتوقعة بالتفصيل، وكذلك الإيرادات التي يمكن تحصيلها لتغطية هذه النفقات.

-الميزانية عمل سياسي: يتضح من خلال تسطير مخططات عمل حسب البرنامج الانتخابي.⁴

2-2-مبادئ الميزانية:

تقوم الميزانية المحلية على عدة مبادئ أهمها:

1) مبدأ وحدة الميزانية:

يقضي هذا المبدأ بأن تدرج جميع إيرادات الدولة و نفقاتها في موازنة واحدة وتظهر في وثيقة واحدة، ويستند هذا المبدأ على مبررين أحدهما مالي ولآخر سياسي، فمن الناحية المالية يساعد هذا المبدأ على بيان المركز المالي للدولة من خلال جمع الإيرادات والنفقات العامة في وثيقة واحدة، أما من الناحية السياسية فإن هذا المبدأ يسهل مهمة البرلمان في اعتماد الميزانية والرقابة على تنفيذها، حيث يصعب عليه ذلك لو كانت هناك موازنات متعددة ومتفرقة، كما أن عدم إدراج جميع إيرادات الدولة ونفقاتها في وثيقة واحدة

¹-نظيرة دويابي، إشكالية عجز ميزانية البلدية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة ابي بكر بلقايد –تلمسان-2017/ 2018، ص29.

²-خلوط عواطف، مرجع سابق، ص76.

³-عقون سعاد، دواعي الإصلاح وكيفية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد 1، سنة2012، ص202.

⁴-عقون سعاد، مرجع سابق، ص202.

قد يؤدي إلى سوء الاستخدام، حيث قد تتمتع استخدامات اقل حيوية بموارد هامة في حين تخرم استخدامات أخرى أكثر حيوية من الإشباع الكافي لنقص موارد الخزنة العامة.¹

(2) مبدأ سنوية الميزانية:

بناء على مبدأ السنوية فإن تحضير الميزانية من طرف السلطة التنفيذية والمصادقة عليها من طرف السلطة التشريعية تتم سنويا أيضا، كما أن المدة المحددة لتنفيذ عمليات الميزانية تكون سنوية وحسب المادة 3 من القانون 84-12 فإنه " الميزانية هي الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات بالرأسمال وترخص بها".²

(3) مبدأ توازن الميزانية:

بحيث يجب أو تغطي الإيرادات المتاحة كافة النفقات المتوقعة، وبتعبير آخر يجب أو تكون الميزانية متوازنة من حيث النفقات والإيرادات، فيما يخص ميزانية الجماعات المحلية، عرفت بعض البلديات صعوبات مالية جمة، مما أدى بها إلى عدم استطاعتها تغطية النفقات وخاصة منها الإجبارية، هذا ما أدى إلى ظهور عجز في ميزانيتها والذي تم التكفل به على مدار عدة سنوات من طرف الصندوق المشترك للجماعات المحلية في إطار صندوق التضامن ما بين البلديات، أيضا يمكن إعداد الميزانية مع وجود مبالغ غير مخصصة لأي نفقة بالباب الفرعي 9003 ناتج وأعباء غير مخصصة بحيث تكون الميزانية متوازنة شكليا ولكن في الواقع فهي تحتوي على فائض الإيرادات³

(4) مبدأ شمولية الميزانية:

يقوم هذا المبدأ على إظهار جميع الإيرادات والنفقات في الميزانية دون أي مقاصة بينهما⁴:

(5) مبدأ الأمر بالصرف والمحاسب العمومي:

تتناق وضيفة الأمر بالصرف مع وضيفة المحاسب العمومي لذا يعد الأمر بالصرف الحساب الإداري، والمحاسب العمومي حساب التسيير، مثل علاقة الوالي وأمين خزينة الولاية من جهة، ومن جهة أخرى رئيس المجلس الشعبي البلدي وأمين خزينة البلدية.¹

¹- هجيرة ديلي، الميزانية العامة في ميزان الحكومة الجيدة، مجلة مجاميع المعرفة، العدد 05، أكتوبر 2017، ص 167.

²- مفتاح فاطمة، تحديث النظام الميزاني في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه،

تخصص المالية العامة، جامعة أبي بكر بالقائد- تلمسان، -، 2010/2011، ص 67.

³- عقون سعاد، تحسين وعصرنة ميزانية البلديات من خلال الإطار الميزانياتي الجديد لسنة 2012: دواعي الإصلاح وكيفياته، مجلة

الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 27، العدد 01، ص 203.

⁴- براهيم فاطمة، مرجع سابق، ص 127.

المطلب الثاني: أنواع اقسام الميزانية المحلية:

أولاً: أنواع الميزانية المحلية:

1. الميزانية الأولية:

يتم اعداد الميزانية الأولية قبل بدا السنة المالية كما بآء في قانون البلدية قبل بدا السنة المالية ويتم تعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية حسب نتائج السنة المالية السابقة عن طريق ميزانية إضافية، ويتم عرضها على شكل تقديرات (النفقات التي تصرف والإيرادات التي ستحصل) التي تعترم البلدية على تنفيذها خلال السنة المالية ويتم التصويت عليها قبل 31 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها.²

الميزانية الأولية هي الوثيقة الأساسية التي تقدر فيها كل الإيرادات ونفقات البلدية كل سنة مالية

وتشمل:

- الميزانية الأولية بحد ذاتها.
- جدول تلخيصي يوضح توازن الميزانية.
- جداول إحصائية ملحقة.³

2. الميزانية الإضافية:

تعتبر الميزانية الإضافية عبارة عن وثيقة مالية، تأتي لتعديل الميزانية الأولية وتصحيحها وضبط توازنها، اذ انها تسمح بتعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية وذلك بعد ستة أشهر من تنفيذ الميزانية الأولية، حيث تظهر الاحتياجات والإمكانيات المالية للسنة السابقة، وذلك من خلال الحساب الإداري التي يقدم لنا كل المصاريف التي صرفت والإيرادات التي حصلت فعلا اثناء تلك السنة، وعلى هذا يتم التصويت على الميزانية الإضافية قبل الخامس عشر جوان من السنة المالية التي تنفذ فيها.⁴

الميزانية الإضافية هي الميزانية الأولية مضاف إليها ترحيل بواق الحساب الإداري والتغييرات في الإيرادات والنفقات التي يراها المجلس ضرورة للسنة المعنية، وبالتالي تعتبر الميزانية ترحيلية لأنها تتضمن:

- كل ترحيل النفقات المتبقية للسنة المنصرفة.
- كل ترحيلات الإيرادات المتبقية للسنة المنصرفة.

¹-المادة 55 من القانون رقم 21-90 المؤرخ في 15 اوت 1990 المتعلق بالمحاسب العمومي.

²-المادة 177 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

³-نظيرة دوبابي، مرجع سابق، ص 31.

⁴-المادة 181 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

- ترحيل كل الأرصدة سواء كانت دائنة او مدينة.¹

3. الحساب الإداري:

هذا الحساب يخص الميزانية المقفلة في 31 مارس وهو بمثابة قانون ضبط الميزانية للدولة فمن خلال هذه الوثيقة يلاحظ المجلس الشعبي الولائي التسيير المالي للجماعات المحلية وذلك عن طريق ملاحظاته لتقديرات الإيرادات والنفقات وتنفيذها.

عند غلق السنة المالية بتاريخ 31 مارس، يعد الوالي الحساب الإداري للولاية، ويعرضه على المجلس الشعبي الولائي للمصادقة عليه.

ويعد رئيس المجلس الشعبي البلدي عند نهاية الفترة الإضافية للسنة المالية، الحساب الإداري للبلدية ويعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة.

تتم المصادقة على الحساب الإداري واعداد حساب التسيير وكذا التقارب الدوري للحسابات طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها.²

ثانيا: اقسام الميزانية

ان الميزانية المحلية هي عبارة عن جدول تقديرات للإيرادات والنفقات النسوية الخاصة بالجماعات المحلية هذه الميزانية مقسمة إلى قسمين وهي:

-قسم التسيير

-قسم التجهيز والاستثمار

وينقسم كل قيم إلى إيرادات ونفقات متوازنة وجوبا.

أولا: إيرادات الجماعات المحلية: تتكون الإيرادات مما يلي:

(1) قسم التسيير: تنتج إيرادات قسم التسيير مما يلي:

1 - ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلديات بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما

2 - المساهمات وناتج التسيير الممنوح من الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية والمؤسسات

العمومية.

3 - رسوم وحقوق ومقابل الخدمات المرخص بها بموجب القوانين والتنظيمات.

4 - ناتج ومداخيل أملاك البلدية.³

¹ - نظيرة دوباوي، مرجع سابق، ص 32.

² - المادة 188 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

³ - المادة 195 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

(2) قسم التجهيز والاستثمار: يخصص لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار ما يأتي:

- 1 - الاقتطاع من إيرادات التسيير المنصوص عليها في 198 من قانون البلدية.
- 2 - ناتج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية البلدية.
- 3 - الفائض المحقق عن المصالح العمومية المسيرة في شكل مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري.
- 4 - ناتج المساهمات في راس المال.
- 5 - اعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية والولاية.
- 6 - ناتج التمليك.
- 7 - الهبات والوصايا المقبولة.
- 8 - كل الإيرادات المؤقتة او الظرفية.
- 9 - ناتج القروض،¹

ثانيا: نفقات الجماعات المحلية: النفقة هي استعمال هيئة عامة لمبلغ من النقود او هي مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي عام بقصد إشباع الحاجات العامة، وهي تحدد على مستوى قسمين:

(1) قسم التسيير:

تعرض فيه توقعات لنفقات وإيرادات دائمة تسمح لرئيس المجلس الشعبي البلدي بتسيير مجمل المصالح البلدية من الحالة المدنية، مصلحة الطرق، الانارة العمومية، تنظيف الطرقات، المقابر مع صيانة الأملاك العقارية للبلدية.²

حسب المادة 198 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية، يحتوي قسم التسيير في باب النفقات على ما يأتي:

- 1- اجور واعباء مستخدمي البلدية.
- 2- التعويضات والاعباء المرتبطة بالمهام الانتخابية.
- 3- المساهمات المقررة على الأملاك ومداخل البلدية بموجب القوانين.
- 4- نفقات صيانة الأملاك المنقولة والعقارية.
- 5- نفقات صيانة طرق البلدية.
- 6- المساهمات البلدية والاقساط المترتبة عليها.
- 7- الاقتطاع من قسم التسيير لفائدة قسم التجهيز والاستثمار.

¹ - المادة 195 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

² - طفيانيمختارية، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 11، العدد 1، 2021، ص 29.

8-فوائد القروض.

9 - اعباء التسيير المرتبطة باستغلال تجهيزات جديدة.

10 - مصاريف تسيير المصالح البلدية.

11 - الاعباء السابقة.¹

(2) قسم التجهيز والاستثمار:

فيسمح هذا القسم للمجلس الشعبي البلدي بالحفاظ على أموال البلدية العامة او الخاصة عن طريق استهلاك الديون او الزيادة فيها عن طريق الاقتناءات المالية او الانفاقات الجديدة، وأيضا يسمح بوضع خطة للتدفقات المالية والقروض والإعانات، تحتوي نفقات التجهيز والاستثمار على الحسابات والموارد²

يحتوي قسم التسيير والاستثمار في باب النفقات خصوصا على ما يلي:

1-نفقات التجهيز العمومي

2-نفقات المساهمة في راس المال بعنوان الاستثمار

3-تسديد راس المال القروض

4-نفقات إعادة تأهيل المنشآت

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.³

المطلب الثالث:التحضير والتصويت والمصادقة على الميزانية

أولا: تحضير واعداد الميزانية:

حسب المادة 180 من القانون المتعلق بالبلدية: " يتولى الأمين العام للبلدية، تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، اعداد مشروع الميزانية، يقدم رئيس المجلس الشعبي البلدي مشروع الميزانية امام المجلس للمصادقة عليه".⁴

ويكون برنامج المجلس الشعبي البلدي مسطرا وفقا لأهداف محددة، بحيث تكون فيه التقديرات المالية للنفقات معدة وفقا لأثرها وفائدتها المرجوة في حدود الإمكانيات المالية المتاحة للبلدية مع الاخذ بعين

¹-المادة 198 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

²-طفيانيمختارية، مرجع سابق، ص 29.

³- المادة 198 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁴- المادة 180 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

الاعتبار ناتج الميزانية الأخيرة اما ان يكون فائض إيرادات او فائض نفقات، وبالتالي خلافا لكيفية اعداد ميزانية الدولة فانه يتم تقييد النفقات بعد ضبط وتقييد كل الإيرادات المتوقع تحصيلها.¹ وعندما يتم وضع مشروع الميزانية يعرض على اللجنة المختصة بالمالية التابعة للمجلس الشعبي المختص لتبدي رأيها فيه قبل ان يعرض على المجلس الشعبي نفسه لمناقشته والتصويت عليه في جلسة علانية.²

تعد ميزانية البلدية للسنة المدنية ويمتد تنفيذها الى غاية:

- 15 مارس من السنة الموالية بالنسبة الى عمليات التصفية ودفع النفقات.

- 31 مارس بالنسبة الى عمليات تصفية المداخل وتحصيلها ودفع النفقات.³

ثانيا: التصويت على الميزانية:

- تنص المادة 181 من القانون المتعلق بالبلدية على أنه، يصوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية البلدية وتضبط وفقا للشروط المنصوص عليها في هذا القانون، ويصوت على الميزانية الاولى قبل 31 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها، ويصوت على الميزانية الإضافية قبل 15 يونيو من السنة المالية التي تنفذ فيها.⁴

- كما نصت المادة 183 من قانون البلدية على أنه: "لا يمكن المصادقة على الميزانية اذا لم تكن متوازنة وإذا لم تنص على النفقات الإجبارية، في حالة ماذا صوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية غير متوازنة، فإن الوالي يرجعها مرفقة بملاحظاته خلال الخمسة عشر (15) يوما التي تلي استلامها، إلى الرئيس الذي يخضعها لمداولة ثانية للمجلس الشعبي البلدي خلال عشرة 10 أيام، كما يتم اعتذار المجلس الشعبي البلدي من الوالي، اذا صوت على الميزانية مجددا بدون توازن او لم تنص على النفقات الإجبارية، وإذا لم يتم التصويت على ميزانية البلدية ضمن الشروط المنصوص عليها في هذه المادة خلال أجل الثمانية 08 أيام التي تلي تاريخ الأعدار المذكور أعلاه، تضبط تلقائيا من طرف الوالي.⁵

¹ - مرزوقي عمار، تحضير وتنفيذ ميزانية البلدية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد 02، ديسمبر 2012، ص 105

² - مير عبد القادر، الضرائب المحلية ودورها في تمويل الجماعات المحلية-دراسة تطبيقية لميزانية بلدية ادرار -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2013/2014، ص 158

³ - المادة 187 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية

⁴ - المادة 181 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁵ - المادة 183 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

- وحسب المادة 184 من القانون المتعلق بالبلدية فإن عندما يترتب على تنفيذ ميزانية البلدية عجز فإنه يجب على المجلس الشعبي البلدي اتخاذ جميع التدابير اللازمة لامتصاصه وضمان توازن الميزانية الإضافية، وإذا لم يتخذ المجلس الشعبي البلدي الإجراءات التصحيحية الضرورية فإنه يتم اتخاذها من الوالي الذي يمكنه ان يأذن بامتصاص العجز على سنتين ماليتين او أكثر.¹
- كما نصت المادة 185 على أنه إذا لم يتم ضبط الميزانية البلدية نهائيا لسبب ما قبل، قبل بدأ السنة المالية، يستمر العمل على الإيرادات والنفقات العادية المقيدة في السنة المالية السابقة إلى غاية المصادقة على الميزانية الجديدة، غير انه لا يجوز الالتزام بالنفقات و صرفها الا في حدود جزء من اثني عشر (12/1) في الشهر من مبلغ اعتمادات السنة المالية السابقة.²

ثانيا: المصادقة على ميزانية البلدية

- حسب المادة 186 من القانون المتعلق بالبلدية، عندما لا يصوت على ميزانية البلدية بسبب اختلال داخل المجلس الشعبي البلدي وطبقا للمادة 102 أعلاه، يقوم الوالي باستدعاء المجلس الشعبي البلدي في دورة غير عادية للمصادقة عليها، غير انه لا تعقد هذه الدورة إلا إذا انقضت الفترة القانونية للمصادقة على الميزانية وبعد تطبيق أحكام المادة 185 أعلاه عندما يتعلق الأمر بالميزانية الأولية وفي حالة عدم توصل هذه الدورة إلى المصادقة على الميزانية، يضبطها الوالي نهائيا.³
- وتنص المادة 187 من هذا القانون على أنه، تعد الميزانية البلدية للسنة المدنية ويمتد تنفيذها إلى غاية 15 مارس من السنة الموالية بالنسبة إلى عمليات التصفية ودفع النفقات، و 31 مارس بالنسبة إلى عمليات تصفية المداخيل وتحصيلها ودفع النفقات.⁴
- جاء في المادة 188 من القانون المتعلق بالبلدية، يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي، عند نهاية الفترة الإضافية للسنة المالية، الحساب الإداري للبلدية ويعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة، وتتم المصادقة على الحساب الإداري وإعداد حساب التسيير وكذا التقريب الدوري للكتابات طبقا للتشريع والتنظيم المعمول به.⁵

¹-المادة 184 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

²-المادة 185 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

³-المادة 186 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁴-المادة 187 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

⁵-المادة 188 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

المبحث الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية المحلية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019 الى 2022:

تلعب البلدية دورا أساسيا في السياسة الاقتصادية وبما انها تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية هذا يسمح لها بإدارة ميزانيتها بحرية في حدود صلاحياتها، حتى يكون لهذا اثرا إيجابيا على النمو الاقتصادي، غير ان الاستقلال الممنوح للبلدية ليس بشكل مطلق من جهة محدودية الإيرادات، ومن جهة أخرى المراقبة التي تقوم بها السلطة المركزية، وفي هذا المبحث سوف نتناول تحليل الإيرادات الجبائية لبلدية لبرج بوعريريج على مدى أربعة سنوات وذلك من 2019 الى 2022:

المطلب الأول: تحليل الإيرادات المحلية من الضرائب المباشرة التي تدخل في ميزانية بلدية برج بوعريريج:

تم التحصل على قيم إيرادات الضرائب المباشرة التي تستفيد منها بلدية برج بوعريريج للفترة 2019 الى 2022.

أولا: الرسم على النشاط المهني:


يستحق الرسم بصدد رقم الاعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع ارباحه للضريبة على الدخل الاجمالي، في صنف الارباح الصناعية والتجارية او الضريبة على ارباح الشركات، يحصل لفائدة البلديات بنسبة 66%.

الجدول رقم 12: حصيلة الرسم على النشاط المهني لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022:

السنوات	2019	2020	2021	2022
الرسم على النشاط المهني	1295331614,36	1128353057,14	1296769765,02	858876048,54

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 01: الاعدمة البيانية لحصيلة الرسم على النشاط المهني (TAP):



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج

من خلال الشكل اعلاه وبمقارنة الموارد المحلية الجبائية المحصلة من الرسم على النشاط المهني لبلدية برج بوعريريج، فأنا نجد في سنة 2019 كانت المبالغ المتأتية من تحصيل الإيرادات من الرسم على النشاط المهني مرتفعة جدا مقارنة مع السنوات الأخرى وصلت الى 1295331614.

■ ويمكن ارجاع هذا الارتفاع الى وجود نشاط تجاري كبير خلال تلك السنة أدى الى وجود إيرادات جبائية مرتفعة.

- كما يمكن تفسير هذا الارتفاع الى تحصيل العقوبات والزيادة في الوعاء الضريبي من طرف الإدارة الجبائية الموجهة الى المكلفين بهذا الرسم الذين يتعمدون التلاعب في التصريح الذي يصرح بوعاء ضريبي ينتج عنه ربحا ناقصا او غير صحيح.

- 10% إذا كان المبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن المبلغ 50000 دج او يساويه.

- 15% إذا مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق المبلغ ما بين 50000 و200000 دج.

- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200000 دج.

■ يمكن تحليل الزيادة في الرسم أيضا: كلما توسعت مؤسسة صناعية وتجارية في نشاطها لتشمل عمليات غير تجارية ماعدا النشاطات الفلاحية حيث يخضع المبلغ الإجمالي لأرقام الاعمال والايادات المتعلقة بهذه العمليات التي تعتبر ناتجا عن نشاط صناعي وتجاري للرسم حسب القواعد الخاصة بهذا النشاط.

ثم بدأت في الانخفاض في سنوات 2020، 2021 و 2022 لتصل الى حد أدنى سنة 2022 بقيمة 858876049.

- بسبب التشريعات التي نصت على ضرورة اعفاء قطاع الإنتاج نهائيا من دفع هذا الرسم، وكذا التخفيضات التي مست معدلات القطاعات الأخرى الى 1,5.
- وقد يكون هذا راجعا الى تنازل وتوقف بعض الأنشطة التي كانت تمارس من طرف الخاضعين للرسم.
- كما يمكن تفسير هذا التراجع في تحصيل الرسم على النشاط المهني الى جائحة كورونا في 2020 التي مست بدون استثناء الأنشطة التجارية وأدت الى تراجع المداخيل الضريبة وتوجه العديد من المكلفين الى توقيف نشاطهم التجاري والصناعي.

ثانيا: الرسم العقاري:


الرسم العقاري بصفته الحالية، قد تأسس بموجب الامر 83/67 المؤرخ بتاريخ 1967/06/02 والمتضمن القانون المعدل والمكمل لقانون المالية لسنة 1967، وينص قانون الضرائب المباشرة على نوعين من الرسوم العقارية، الرسم على العقار المبنى والرسم على العقار الغير المبنى، ويحصل لفائدة البلديات بنسبة 100%.

الجدول رقم 13: حصيلة الرسم العقاري لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
الرسم العقاري	22603027,84	13084088,57	20398478,81	12796577,21

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 02: الاعدمة البيانية لحصيلة الرسم العقاري



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج
نلاحظ ارتفاع الرسم العقاري في سنة 2019 حيث يرجع هذا الارتفاع الى:

- زيادة الملكيات المبنية للاستعمال السكني والمهني والتجاري وزيادة الملكيات غير المبنية كالأراضي الفلاحية، كما يعود هذا الارتفاع الى اقبال بعض المالكين لبلدية برج بوعريريج على تسوية وضعيتهم والحصول على العقود الموثقة بدلا من العقود العرفية مما أدى الى زيادة حصيلة الرسم.

- اما في سنة 2020 شهدت انخفاض حصيلة الضريبة نظرا لجائحة كورونا التي اثرت على تسديد هذه الضريبة.

- شهدت 2021 ارتفاعا في مداخيل الرسم العقاري لعودة المواطنين الى تسوية ممتلكاتهم حسب مكتب مراقبة التحصيل.

ثالثا: رسم التطهير


يؤسس لفائدة البلديات التي تشغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية، يكلف قابض الضريبة لمكان تواجد الملكية بتحصيل هذا الرسم، رسم رفع القمامة باسم المالك او المنتفع تحصل لفائدة البلديات بنسبة 100%.

الجدول رقم 14: حصيلة رسم التطهير لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
رسم التطهير	6139050,92	3937300,00	4564997,00	1902700,00

المصدر: من اعداد الطالبات بالاعتماد على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 03: الاعمدة البيانية لحصيلة رسم التطهير



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج

- نلاحظ من الاعمدة البيانية ارتفاعا في المداخل الرسم على التطهير او الرسم على رفع القمامة المنزلية في سنة 2019 حيث بلغت: 6139050,92 وبلغت أقصاها سنة 2022 بمبلغ 1902700، ونلاحظ أيضا ان هناك علاقة طردية بينه وبين الرسم العقاري، وهذا راجع الى زيادة السكنات في فترة 2019.

- اما الانخفاض فقد يكون بسبب التهرب من الدفع وكذا تأثير جائحة كورونا.

رابعاً: رسم الإقامة


ينشأ الرسم على الإقامة لفائدة البلديات، يخضع للرسم على الإقامة، الأشخاص المقيمون في البلدية وليس لديهم بها سكن خاص، يخضعون بموجبه للرسم العقاري، يؤسس الرسم بعنوان إقامة اشخاص بالمؤسسات الفندقية يحصل كليا لفائدة البلديات.

الجدول رقم 15: حصيلة رسم الإقامة لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
رسم الإقامة	7476000	258940	1412700	4539600

المصدر: من اعداد الطالبات بالاعتماد على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 05: أعمدة بيانية لحصيلة رسم الإقامة



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج
تزرخ بلدية برج بوعريريج على عدة فنادق مصنفة ساهمت في ارتفاع الرسم على الإقامة منها فندق بني حماد درجة تصنيفه 4 نجوم يدفع تعريفة قدرها 500 دج، ليأتي بعده فندق الترقى بتصنيف 3 نجوم يدفع تعريفة قدرها 300، حيث بلغت قيمة الرسم على الإقامة 7476000 دج لنلاحظ تدني في هذا الرسم بشكل كبير ليصل الى 258940، وذلك بسبب جائحة كورونا التي أدت الى اصدار قرارات تنص بغلق كلي لجميع الفنادق وطنيا وبدأت في الارتفاع تزامنا مع تحسن الوضع في البلاد وصولا الى 4539600 سنة 2022.


خامسا: رسم الحفلات

أنشئ هذا الرسم لصالح ميزانيات البلديات التي تنظم على اقليمها حفلات وافراح ذات طابع عائلي باستعمال الموسيقى ويدفع المستفيد من الرخصة الممنوحة لهذا الغرض المبلغ الواجب دفعه نقدا ويحصل كليا لفائدة البلديات.

الجدول رقم 16: حصيلة رسم الحفلات لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
رسم الحفلات	2487000	1870500	2487000	2496000

المصدر: من اعداد الطالبات بالاعتماد على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج
الرسم البياني رقم 05: الاعمدة البيانية لحصيلة رسم الحفلات



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج
اعتمادا على الاعمدة البيانية أعلاه التي تمثل حصيلة الرسم على الحفلات لبلدية برج بوعريريج للفترة الممتدة من 2019 الى 2022 ان اقل حصيلة سجلت سنة 2020 بمبلغ 1870500، يعود هذا الانخفاض الى الوضع الصحي السائد في هذه السنة حيث تم اصدار بغلق قاعات الحفلات ومنع الاعراس والتجمعات، وبعد 2020 تزايدت باستمرار حصيلة الرسم وذلك لعودة الوضع العادي وقد سجلت اعلى حصيلة سنة 2022 بمبلغ 2496000.

سادسا: الرسم على رخصة البناء


يتم فرض الرسم باسم المستفيد من رخصة البناء يتم احتساب هذا الرسم على أساس المساحة المغطاة بالمتر المربع؛ ويعد جزء من المتر المربع مترا مربعا كاملا .

الجدول رقم 17: حصيلة رسم على رخصة البناء لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
الرسم على رخصة البناء	25958165,20	16216922,40	25696587,15	22136024,60

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 07: الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم على رخصة البناء



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج اعتمادا على الاعمدة البيانية أعلاه التي تمثل الإيرادات المحصلة للرسم على رخصة البناء لبلدية برج بوعريريج ان نلاحظ ان الانخفاض الوحيد الذي شهده هذا الرسم خلال أربع سنوات الفارطة كان خلال سنة 2020 فقط حيث بلغت قيمته 16216922,4، ومن الأسباب الرئيسية لهذا الانخفاض هو جائحة كورونا وقد يعود هذا الانخفاض الى صعوبة طلب رخصة البناء المعدلة في حالة عدم مطابقة البناية لرخصة البناء المسلمة والى مخالفات قواعد التعمير التي تستوجب الحصول على رخصة بناء معدلة وهي:

- عدم احترام معايير البناء والامن لاسيما في المناطق الزلزالية.
 - تجاوز مساحة شغل الأراضي.
 - تعليية الطوابق دون ترخيص.
- وتحدد نسبة الغرامات المالية بالشكل التالي:
- السكنات الريفية والسكنات المنجزة في التجزئة الاجتماعية المدعمة من طرف الدولة 10%
 - السكنات الفردية والجماعية 15%
 - البنايات الاستثمارية والبنايات المستقبلية للجمهور 20%
 - البنايات الاستثمارية (الفنادق، مراكز تجارية....): 15000 دج للمتر المربع.

سابعا: ضرائب أخرى مباشرة (ISP+ IRG+ IFU):


تتكون هذه الضرائب المباشرة من ثلاثة أنواع وهي: الضريبة الجزافية يخضع لها الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا او غير تجاري او حرفي وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 8.000.000 ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي او النظام المبسط للمهن غير تجارية. والضريبة على الدخل الإجمالي تحصل لفائدة البلديات بنسبة 40,25%، والضريبة على الدخل الإجمالي الضريبة التي تفرض على مجموع الدخل الذي يحققه المكلف بالضريبة من مصادر متعددة ، ويعرفها المشرع الجزائري كما يلي: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"، والضريبة على الدخل.

جدول رقم 18: حصيلة ضرائب أخرى مباشرة (ISP+ IRG+ IFU):

السنوات	2019	2020	2021	2022
ضرائب أخرى مباشرة	151404093,90	119334527,56	145206140,91	238489533,12

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 08: الاعمدة البيانية لحصيلة الضرائب الأخرى المباشرة



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج

نلاحظ من المنحنى الذي يمثل الضريبة الجزافية الوحيدة والضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على الدخل للفترة من 2019 الى 2022 انخفاضا من سنة 2019 الى 2020 ويرجع السبب دائما حسب مكتب مراقبة التحصيل على مستوى مديرية الضرائب الى جائحة كورونا التي مست مستوى النشاط وقللت بحجم كبير على المداخيل، مما أدى الى الكثير من المكلفين الى العزوف عن تسديد الضرائب والعمل على توقيف نشاطهم وسجلاتهم التجارية وقام الكثير منهم بتسديد الحد الأدنى من الضريبة المحدد ب:10000 دج.

وبعد سنة 2020 بدأت في الازدياد المستمر ويرجع هذا الارتفاع الى الامتيازات الضريبية الممنوحة من الإدارة الجبائية للمكلفين أهمها المادة 51 من قانون المالية 2015 التي تمنح للمسدد لجميع ديونه الجبائية الاعفاء من دفع غرامة التأخير وكذلك المادة 90 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2013 التي تنص على دفع الحقوق بدون غرامة التأخير وغرامة الوعاء مما أدى بكثير من التجار الى المسارعة الى تسديد ما عليهم بدون هذه الغرامات مما أدى الى ارتفاع معدل تحصيل هذه الضرائب.

المطلب الثاني: تحليل الإيرادات المحلية من الضرائب الغير مباشرة التي تدخل في ميزانية بلدية برج بوعريريج:

بوعريريج:

تم تحصيل قيم إيرادات الضرائب الغير مباشرة التي حصلت عليها بلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022:

أولاً: الرسم على القيمة المضافة:

لقد تم إنشاء الرسم على القيمة المضافة بموجب قانون المالية لسنة 1991، وهذا بتوحيد الرسم

الوحيد الإجمالي على الإنتاج، والرسم الوحيد على تأدية الخدمات، وقد أسس هذا الرسم الذي يمثل

الفرق بين الإجمالي للإنتاج والاستهلاكات الوسطية من مواد ولوازم وخدمات يحصل بنسبة 10% بالنسبة

لرسم على القيمة المضافة (في الداخل) باستثناء مديرية كبريات المؤسسات، و 15% بالنسبة للرسم على


القيمة المضافة الجمركية للمراكز الحدودية البرية

الجدول رقم 19: حصيلة الرسم على القيمة المضافة لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
الرسم على القيمة المضافة	204086209,73	278588518,37	221687925,64	242724530,63

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 08: الاعمدة البيانية لحصيلة الرسم على القيمة المضافة



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج

من خلال الاعتماد على الجداول قمنا بإعداد الشكل أعلاه من أجل تحليل هذه الأرقام ومعرفة

تطور مداخل بلدية برج بوعريريج من الرسم على القيمة المضافة.

حيث نلاحظ ان قيمة الموارد الجبائية من الرسم على القيمة المضافة من سنة 2019 إلى غاية 2022 كانت في ارتفاع مستمر، بلغت سنة 2019 قيمة 204086209,7، لترتفع سنة 2020 إلى اوجها بقيمة 278588518,4 وقد يعود سبب الارتفاع الى:

- التخوف من التعرض إلى جملة العقوبات المنصوص عليها في المادة 144 من قانون الرسم على رقم الأعمال.
- ارتفاع عمليات امتلاك العقارات والمحلات التجارية قصد البيع مثل العمليات التي يقوم بها الوسطاء لشراء او بيع الأملاك، وعمليات تجزئة الأراضي من أجل البناء وبيعها.
- زيادة عدد المنتجون الذين يقومون بالأشغال العمومية والتجار المستوردين، والتجار بالجملة. لتتخفف سنة 2021 لآكن ليس بالكبير الكبير وبلغت 226187925,6.
- بحيث يمكن إرجاع سبب التدهور إلى تراجع النشاط التجاري والاقتصادي في البلدية، أو إلى ضعف تحصيل الرسوم، كما يمكن ارجاعها إلى تدني القدرة الشرائية
- قيام الشركات المكلفة بالرسم او الأشخاص الطبيعيون باسترجاع الرسم لبعض الطلبات.
- إخفاء مبالغ المنتوجات التي يطبق عليها الرسم من الأشخاص المدينين بالرسم وخاصة المبيعات بدون فاتورة.

ثم واصلت الارتفاع وصولاً إلى قيمة 242724530,6.

ثانياً: رسوم الأشهار


ان هذا الرسم انشا بموجب المادة 56 من قانون المالية لسنة 2000، حيث انشا لفائدة البلديات، على الإعلانات والصفائح المهنية باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني، رسم خاص على الإعلانات والصفائح المهنية.

الجدول رقم 20: حصيلة رسوم الأشهار لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
رسوم الأشهار	821100	645400	250600	1388100

المصدر: من اعداد الطالبات اعتماداً على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 09: الاعمدة البيانية لحصيلة رسوم الاشهار




المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج
المطلب الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية الكلية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022:
في هذا المطلب تم تناول تحليل الإيرادات الجبائية الكلية التي تحصلت عليها بلدية برج بوعريريج لهذه
الفترة وذلك للمعرفة أي من الضرائب تدر دخلا كبيرا لميزانية البلدية واهم اقل دخلا ومحاولة التماس
أسباب ذلك.

الجدول رقم 21: حصيلة الإيرادات الجبائية الكلية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022

السنوات	2019	2020	2021	2022
رسم التطهير	6139050,92	3937300	4564997	1902700
رسم الإقامة	7476000	258940	1412700	4539600
الرسم العقاري	22603027,8	13084088,6	20398478,8	12796577,2
الرسم على النشاط المهني	1295331614	1128353057	1296769765	858876049
رسم الحفلات	2487000	1870500	2487000	2496000
الرسم على رخصة البناء	25958165,2	16216922,4	25696587,2	22136024,6
الرسم على القيمة المضافة	204086210	278588518	221687926	242724531
رسوم الأشهرار	821100	645400	250600	1388100
ضرائب أخرى مباشرة	151404094	119334528	145206141	238489533
المجموع	1716306262	1562289254	1718474195	1385349114

المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من بلدية برج بوعريريج


الرسم البياني رقم 10: أعمدة بيانية لحصيلة الإيرادات الجبائية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج

الرسم البياني رقم 11: دائرة نسبية تبين حصيلة الإيرادات الجبائية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022-

2022



المصدر: من اعداد الطالبات اعتمادا على المعلومات المتحصل عليها من طرف بلدية برج بوعريريج

-نلاحظ ان نسبة الإيرادات الجبائية المحلية لبلدية برج بوعريريج للفترة 2019-2022 ان سنة 2021 هي السنة التي ارتفعت فيها الحصيلة الجبائية من مجموع الضرائب المباشرة والغير مباشرة، كما نلاحظ في كل سنة ان الرسم على النشاط المهني يأخذ حصة الأسد بنسبة 76 %، وهذا راجع الى الزاميته على جميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون أنشطة تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح التجارية، الصناعية والضريبة على أرباح الشركات في صنف الأرباح الصناعية والتجارية.

-لتاتي بعدها حصيلة الرسم على القيمة المضافة بنسبة 12 %، وذلك لأنها ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع المستهلكين سواء كانوا يمارسون نشاطا او لا. على خلاف الرسوم الأخرى المتمثلة في: الرسم العقاري،

الرسم على رخصة البناء، رسم الحفلات، رسم الإقامة، رسم التطهير، رسوم الاشهار ورسوم أخرى مباشرة نسبها ضئيلة تكاد تنعدم وذلك لأنها تفرض على اشخاص معينين بذلك النشاط فقط.

خلاصة الفصل:

على ضوء الدراسة التطبيقية التي القيام بها على ميزانية بلدية برج بوعريريج خلال الفترة الممتدة من 2019 الى 2022، تبين ان هذه الأخيرة كغيرها من البلديات تقوم بالمهام الموكلة لها من طرف الدولة، وكوحدة إدارية تتكون من مجموعة من المصالح والمكتب مجسدة في هياكل تنظيمية من أهمها مكتب المحاسبة.

كما تم التوصل الى ان البلدية تعتمد ماليا بشكل أساسي على الموارد الناتجة من الجباية، وعند تحليل مكونات الإيرادات الضريبية للبلدية، وجد ان الرسم على النشاط المهني أكبر الموارد الضريبية للبلدية وهو بذلك اعلى نسبة في الإيرادات الضريبية مقارنة بالضرائب الأخرى.

ومنه فان الدور الذي يلعبه القطاع الجبائي في تمويل الميزانية جعل الدولة توليه بعناية كبيرة وتعمل على تطويره واعطائه المكانة الحقيقية وذلك في توفير المصادر الداخلية والخارجية لتمويل الميزانية ومعالجة العجز، وان نجاح أي بلدية في إصلاحها المالي والمادي في مختلف جوانبها وتحقيق أهدافها المسطرة في مشاريعه التنموية يتطلب حتما توفير المتطلبات الضرورية لتنفيذ تلك الإصلاحات.

الخطمة

خاتمة عامة:

تختار الدولة الحديثة أسلوبها في التنظيم الإداري بما يتلاءم مع ظروفها الاجتماعية والسياسية وخاصة الاقتصادية، فتلجأ إلى المركزية الإدارية في مطلع نشأة الدولة، وعند كبر حجمها وازدياد واجباتها وخدماتها تستند على اللامركزية الإدارية، حيث تعتبر هذه الأخيرة إحدى مواطن القوة الواجب ترقيتها، فهي تدعم فرص مشاركة المجتمع في تسيير شؤونه، وتسمح بالتقدير الحقيقي لاحتياجاته المتعددة والواجب تلبيتها، وذلك من خلال تحميل الجماعات المحلية المسؤولية أكثر فأكثر.

فتمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي يعطي لها الحق في تعبئة مواردها المالية التي تمكنها من تغطية نفقاتها وتلبية متطلبات سكانها، وهذه الموارد تتنوع بتنوع طبيعتها. والغاية من تمويل الجماعات المحلية هو تغيير مسارها ووظيفتها من دورها كمؤسسة عمومية إدارية إلى عملها كمؤسسة اقتصادية، أي الجمع بين الوظيفة الاقتصادية والسياسية لها الذي من المفروض ان لا تتأذى الا من استقلاليتها، لذلك حتى يتاح لها حرية التسيير ومواصلة المسعى التنموي لها، ينبغي لها تعبئة كاملة لمواردها. تعددت وتنوعت المصادر المالية الخاصة بتمويل ميزانية البلديات في الجزائر، حيث تتمثل أهم مصادر تمويل هذه البلديات الجباية المحلية والتي يقصد بها ان تكون للجماعات المحلية نظام جباية مخصص ومنفصل عن النظام الجبائي الحقيقي للدولة، تخصص إيراداته وتوزع بحصص معينة فيما بينها.

من خلال ما تم التطرق اليه في الجزء النظري والمتمثل في الفصل الأول، من تعريفات ودراسات عن الإدارة المحلية والجماعات المحلية وكذا الجباية المحلية والقوانين والتشريعات التي من خلالها تحصل الضرائب المحلية، وكذلك بعد دراسة ميزانية الجماعات المحلية ومصادر تمويلها، وبعد القيام بتحليل تطورات الجباية المحلية ومكانة الضرائب المحلية، توصلنا الى الاجابة على الفرضيات التالية:

- تمثل اللامركزية فكرة استراتيجية عند تطبيقها بالشكل الصحيح والجيد وعند متابعتها، وبتوفير الطاقم الكفاء لذلك، حيث تعمل على تخفيف العبء على السلطة المركزية من جهة، وتسهيل الأعمال الإدارية للجماعات المحلية من جهة أخرى.
- تتمتع الجماعات المحلية بالاستقلالية المالية والإدارية هذا يسمح لها بإدارة ميزانيتها بحرية في حدود صلاحياتها، حتى يكون لهذا اثرا إيجابيا على النمو الاقتصادي، غير ان الاستقلال الممنوح مثلا للبلدية ليس بشكل مطلق من جهة محدودية الإيرادات، ومن جهة أخرى المراقبة التي تقوم بها السلطة المركزية.
- بالنسبة للفرضية الاخيرة لم تتحقق بالعكس فمن خلال دراستنا لنفس الحالة أي بلدية برج بوعريبرج فالضرائب غير المباشرة كذلك لم تتغير، وهي سهلة التحصيل حيث تمثل مصدر دائم للبلدية الا ان نسبتها اقل من الضرائب المباشرة.

نتائج الدراسة:

وقد توصلنا إلى نتائج عدة من بينها:

- تعتبر الجماعات المحلية الأكثر ادراكاً لاحتياجات المواطنين المحليين بحكم قرب الإدارة المحلية منهم مما يسهل توفير الخدمات لهم.
- تعد الجماعات المحلية أحد أنماط التسيير اللامركزي، الذي يعني تحويل سلطة اصدار بعض القرارات الإدارية من السلطة المركزية العليا إلى الجماعات المحلية التي تكون موزعة عبر تراب الوطن، وتتمثل في الولاية والبلدية.

- يقتصر إشباع حاجات السكان في البلديات على التمويل المحلي بصفة عامة والجبائية بصفة خاصة، إذ تعد المورد الأساسي لمعظم البلديات، هذا ما أدى إلى احداث فارق في الحالة الاجتماعية للبلديات المختلفة في ربوع الوطن الواحد نتيجة الفارق في مداخيل البلديات.
- تعتبر الإيرادات الجبائية من أهم المصادر لتمويل ميزانية الجماعات المحلية وتتمثل في موارد ذاتية محلية، وأخرى خارجية تكون إما في شكل قسط من الضرائب والتي تعتبر أهم مورد، أو في شكل اعانات من الدولة وقروض.
- يقسم النظام الجبائي الجزائري الضرائب والرسوم إلى ثلاث أقسام غير عادلة، حيث يخصص ضرائب ورسوم تابعة لخرينة الدولة بالكامل، وضرائب شراكة بين الدولة والجماعات المحلية، وأخرى مخصصة للجماعات المحلية لا غرار وهذه الأخيرة تحدد على اوعية ضيقة ذات مردودية مالية ضئيلة.
- تستفيد الجماعات المحلية بشكل كلي على ما يتم تحصيله من الرسم على النشاط المهني ورسم العقاري ورسم التطهير ورسم الإقامة وكذا رسم السكن وأخيرا رسم الرخصة العقارية، في حين أنها تستفيد جزئيا من الضريبة الجزافية الوحيدة ومن الرسم على القيمة المضافة وقسيمة السيارات، والضريبة على الثروة.
- تلعب الجباية المحلية دورا هاما في تمويل الجماعات المحلية الا انها تجابه العديد من الصعوبات والعوامل التي أضعفتها وجعلتها تمتاز بقله المردودية، من بينها عوامل متعلقة بالمكلف بالضريبة كتفشي ظاهرة الغش والتهرب الضريبي، وأسباب أخرى متعلقة بالإدارة المركزية من أهمها تبعية الجباية المحلية للسلطة المركزية.
- تواجه الجباية المحلية العديد من العوائق التي جعلتها غير قادرة على تغطية جل احتياجاتها، أصبح من الضروري اللجوء إلى تدابير وحلول من أجل تدارك النقائص، ومن أهم هذه الحلول تعديل المنظومة الجبائية وكذا محاربة الغش والتهرب الضريبي.

اقتراحات:

- وعلى ضوء ما تم التطرق اليه من خلال هذه الدراسة البسيطة يمكن التوصل إلى مجموعة من التوصيات لتفعيل دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية من بينها:
- ضرورة منح الجماعات المحلية جانب من الاستقلالية المالية خاصة في سن الضرائب التي تراها ضرورية في زيادة مواردها.
- البحث عن مصادر محلية جديدة وضرورة التنوع فيها لزيادة القدرة على تمويل المشاريع التنموية.
- محاولة الاعتماد على ضرائب محلية منتجة للموارد، وتجنب قدر المستطاع تلك التي تركز على القطاعات الأقل حيوية في الاقتصاد.
- تسليط الضوء على الجباية المحلية والاهتمام بها أكثر لكونها الحل الأمثل لماشكل التمويل المحلي الذي لاطالما عانت منه الجماعات المحلية، وذلك عن طريق مثلا توسيع الأوعية الضريبية، وكذا محاربة الغش والتهرب الضريبي عن طريق تشديد الرقابة على المكلفين.

آفاق الدراسة:

حاولنا من خلال بحثنا هذا معالجة الموضوع عن طريق الاجابة على اشكالية البحث، ومع ذلك كانت هناك صعوبة في الإلمام بجميع جوانبه وأبعاده، ونرجو ان تكون دراستنا هذه مفيدة وتؤدي إلى معالجة موضوعات أخرى وابحاث مستقبلية مثل:

- سبل تفعيل التحصيل الجبائي للجماعات المحلية بالجزائر.

- دور الرقمنة في تسهيل أعمال مالية الجماعات المحلية
- الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية
- الإصلاح الجبائي آلية لتدعيم التمويل المحلي في الجزائر

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

❖ المجالات:

1. احمد مقدمي، مدى مساهمة جماعات المحلية في زيادة تحصيل الجباية المحلية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد25، المجلد17، 2021
2. براهيم فاطمة، أثر إصلاحات المالية المحلية في تعزيز موارد الجباية المحلية، مجلة التحليل والاستشراف الاقتصادي، المجلد03، العدد01، 2022
3. بسمة عولمي، تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد04، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر
4. بن قدور امال، عسالي صباح، دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية-الجماعات المحلية لولاية الجلفة نموذجًا-، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد15، العدد04، جامعة زيان عاشور الجلفة
5. بوزيدة حميد، مكانة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، مجلة دراسات جبائية، المجلد07، العدد02، 2018
6. دبابي نضيرة، بوطالب براهيم، اشكالية ضعف الموارد المالية للبلديات -دراسة حالة بلديات ولاية قالمة-، العدد4، جوان2017.
7. زهرة مجامعية، طيبي سعاد، عوائق تفعيل الجباية المحلية كأداة لتمويل المالية المحلية وسبل إصلاحها، مجلة الدراسات القانونية المقارنة العدد02، المجلد07، 2021
8. سويبي أحلام، زغلول امنة، تأثير الجباية المحلية على التنمية المحلية للبلديات، مجلة دراسات متقدمة في المالية والمحاسبة، المجلد04، العدد02، 2022
9. عبد الحق فيدمه، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة الجزائر، العدد الأول
10. عقون سعاد، دواعي الإصلاح وكيفياته، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد1، سنة2012
11. لحبيب بلية، تقييم واقع الجباية المحلية في الجزائر: الاختلالات والحلول، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد2، العدد3، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستعانم
12. لخضر عبيرات، أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد09، العدد02، جوان2018، جامعة الاغواط، الجزائر.
13. مرزوقي عمار، تحضير وتنفيذ ميزانية البلدية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد02، ديسمبر2012.

❖ بحوث المؤتمرات والمتلقيات العلمية:

1. بلحاج فتيحة، كواشي مراد، الجماعات المحلية والتنمية المحلية اهداف ومقومات، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية-افريل 2018.
2. رابحي بوعبد الله، دور الموارد المالية لميزانية الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية بولاية تيسمسيلت، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية-افريل 2018.
3. رضوان سوامس والهادي بوقلقول، تمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات الاقتصادية في الجزائر، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 3، العدد5، جويلية 2013
4. طروبيا نذير، الإدارة الالكترونية كخطوة نحو تأهيل الإدارة المحلية وبعث دورها التنموي في الجزائر، المؤتمر الدولي الخامس حول دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية -أفريل 2018.
5. عزري الزين، مناصرية الشريف، اصلاح المنظومة الجبائية للنهوض بالتنمية المحلية وترقية الاستثمار، المؤتمر الدولي الخامس حول دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية-افريل 2018.
6. محمد محمود الطعمانة مدير إدارة البحوث والدراسات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الملتقى العربي الأول نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة، سلطنة عمان، 18_20/2003
7. محمودي مليك، زروخي صباح، عفيصة عبد الرحمان، اليات تجسيد الدور التنموي للجماعات المحلية في الجزائر، جامعة محمد بوضياف المسيلة، دور الجماعات المحلية في ترقية الاستثمار-تجارب دولية-افريل 2018.

❖ المذكرات والرسائل:

1. إلياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، 2010/2011.
2. ثابتي خديجة، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان، 2011/2012.
3. خلوط عواطف، إشكالية مساهمة الضرائب في تمويل الجماعات المحلية-دراسة حالة بلدية تلمسان-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان، 2008/2009
4. سعاد طيبي، المالية المحلية ودورها في عملية التنمية، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2008_2009
5. شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة ابي بكر بلقايد-تلمسان، 2010-2011.

6. عساوي قدور، اصلاح نظام اعانات الدولة للجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، جامعة الجزائر1، 2016/2015

7. كيلاي عواد، تمويل الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام في إطار مدرسة الدكتوراه، تخصص قانون الإدارة العامة، جامعة الجيلالي ليايس، سيدي بلعباس، 2017/2016

8. لمير عبد القادر، الضرائب المحلية ودورها في تمويل الجماعات المحلية-دراسة تطبيقية لميزانية بلدية ادار-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2014/2013

9. نور الدين يوسف، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، 2020-2019

10. بعيوليلي، دواخن مريم، دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، محاسبة وجباية معمقة، جامعة جيجل، 2021/ 2020.

11. بلاوي عبد العالي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة احمد دراية ادار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021/2020.

12. بلميلود اكرم، بوحصيدة باسط، دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة برج بوعرييج، 2021-2018.

13. جديدي عتيقة، إدارة الجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012.

14. سكيينة عاشوري، الاتجاهات المعاصرة لنظم الإدارة المحلية، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، الموسم الجامعي 2014/2013.

15. سوداني كلثوم، رحموني محمد، النظام القانوني للإدارة المحلية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2013.

16. كموش فؤاد، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2022/2021.

❖ تشريعات:

1. القانون العضوي رقم 01_12 المؤرخ في 12_01_2012 المتعلق بنظام الانتخابات جريدة رسمية العدد 01 المواد 65_70 الصادرة بتاريخ 14_01_2012 جريدة رسمية العدد 50 الصادرة بتاريخ 28_08_2016.

2. المادة 85 من قانون 10_11 المتعلق بالبلدية.

3. المادة 86 من القانون 10_11 المتعلق بالبلدية.

4. المادة 89 من قانون 10_11 المتعلق بالبلدية.
5. المادة 90 من قانون 10_11 المتعلق بالبلدية.
6. المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية الجزائرية، العدد لسنة 2023
7. المادة 249 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
8. المواد 254-255-256 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
9. المواد 258-261 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
10. المادة 261-ب، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
11. المادة 261، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
12. المادة 261-ز من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
13. المادة 263-263 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023 .
14. المادة 263 مكرر2، مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
15. المواد 266 مكرر، مكرر1، مكرر2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
16. المادة 56 من قانون المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 92، المؤرخة في 29 ديسمبر 1999.
17. المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
18. المادة 219 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
19. المادة 219 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023
20. المادة 220 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
21. المادة 221 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
22. المادة 221 مكرر، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
23. المادة 222 مكرر، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
24. المادة 01 من قانون الرسم على رقم الاعمال، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، 2017.
25. المادة 21 من قانون الرسم على رقم الاعمال لسنة 2017.
26. المادة 23، قانون الرسم على رقم الأعمال لسنة 2017.
27. المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
28. المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
29. المادة 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
30. المادة 282 مكرر 6 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
31. المادة 55 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 اوت 1990 المتعلق بالمحاسب العمومي.
32. المادة 19 من قانون 90-08، المتعلق بالبلدية، المؤرخ في 07 افريل 1999

33. المادة 01 من القانون 07-12، الجريدة الرسمية الجزائرية، المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، العدد 12 لسنة 2012.
34. المادة 14 من القانون 07-12، يتعلق بالولاية
35. المادة 73 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.
36. المادة 74 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.
37. المادة 75 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.
38. المادة 76 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.
39. المادة 77 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.
40. المادة 78 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.
41. المادة 103 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.
42. المادة 102 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية .
43. المادة 103 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.
44. المادة 104 الى المادة 109 من القانون 07-12 المتعلق بالولاية.
45. المادة من 110-123 من القانون رقم 07-12 المتعلق بالولاية.
46. المادة 157 من قانون 07-12 المتعلق بالولاية.
47. المادة 158 من قانون 07-12 المتعلق بالولاية.
48. المادة 01 من قانون 10-11، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق ل 22 يونيو سنة 2011، العدد 37، يتعلق بالبلدية.
49. مادة 02 من القانون 10-11، يتعلق بالبلدية
50. المادة 03 من القانون 10-11، يتعلق بالبلدية
51. المادة 16 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
52. المادة 17 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
53. المادة 67 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
54. المادة 71 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
55. المادة 72 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
56. المادة 77 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
57. المادة 78 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
58. المادة 80 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
59. المادة 81 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
60. المادة 176 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
61. المادة 177 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
62. المادة 181 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

63. المادة 188 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
64. المادة 195 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية
65. المادة 198 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
66. المادة 180 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية
67. المادة 187 من قانون 10-11 المتعلق بالبلدية
68. المادة 181 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية
69. المادة 183 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
70. المادة 184 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
71. المادة 185 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
72. المادة 186 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
73. المادة 187 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.
74. المادة 188 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية.

❖ محاضرات:

1. قدودو جميلة، محاضرات في التنظيم الإداري للجماعات المحلية، محاضرات لسنة أولى ماستر حقوق، جامعة عين تيموشنت، 2016/2017

الملاحق

الملحق رقم 01: تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد للسنة المالية 2019

تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد للسنة المالية: 2019						
المادة	النسبة المئوية (بدرج مئيل)	مبلغ الصرف (الدينار الليبي)	مبلغ السندات (البرونزية)	مبلغ السندات (المخضفة)	مبلغ السندات (الصفحات)	مبلغ السندات (الصفحات)
تأجير الممتلكات أخرى	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
تجميعات وإبانات وسهانات أخرى	0.00	48,320.48	0.00	0.00	48,320.48	9009/799
تجميعات وإبانات وسهانات أخرى	0.00	800.00	0.00	0.00	800.00	9011/729
بيع التجميعات والتجميعات	0.00	947,000.00	0.00	0.00	947,000.00	9022/729
تجميعات وإبانات وسهانات أخرى	0.00	4,192,443.00	0.00	0.00	4,192,443.00	9022/729
تجميعات وإبانات وسهانات أخرى	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9030/729
تجميعات وإبانات وسهانات أخرى	0.00	5,534,680.00	0.00	0.00	5,534,680.00	9033/729
رسوم على الطرق والأماكن والتوقف	0.00	1,069,600.00	0.00	0.00	1,069,600.00	9040/739
تجميعات أخرى الأمانة (سهانات بسبب ظهور الطرق)	0.00	1,069,600.00	0.00	0.00	1,069,600.00	9049/712
رسوم على الطرق والأماكن والتوقف	1.903,966.65	9,919,850.00	1,151,300.00	1,903,966.65	12,975,116.65	9049/799
تأجير استئجار آخر	0.00	143,695.45	0.00	0.00	143,695.45	9049/827
تأجير السجلات المالية السابقة	0.00	2,535,954.55	217,000.00	0.00	2,535,954.55	9130/723
إبانات السجلات والصفحات العمومية الأخرى	0.00	25,623,000.00	0.00	0.00	25,623,000.00	9140/711
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	0.00	920,000.00	0.00	0.00	920,000.00	9202/721
المساهمة في المساعدة الاجتماعية	0.00	552,000.00	0.00	0.00	552,000.00	9209/723
إبانات السجلات والصفحات العمومية الأخرى	0.00	156,000.00	0.00	0.00	156,000.00	9310/711
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	12,666,587.68	17,913,414.49	769,595.48	12,666,587.68	31,349,597.65	9310/729
تجميعات وإبانات وسهانات أخرى	0.00	620,000.00	0.00	0.00	620,000.00	9310/799
تأجير استئجار آخر	0.00	2,568,393.46	0.00	0.00	2,568,393.46	9310/827
تأجير السجلات المالية السابقة	0.00	10,341,727.68	1,474,204.57	0.00	11,815,932.25	9312/711
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	4,791,666.68	24,208,333.32	0.00	4,791,666.68	29,000,000.00	9312/719
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9319/711
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	0.00	3,087,000.00	0.00	0.00	3,087,000.00	9319/827
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	0.00	8,268,658.00	0.00	0.00	17,294,386.00	9400/760
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	9,025,728.00	0.00	0.00	9,025,728.00	0.00	9400/761
تأجير العمارات والمنشآت والمباني	0.00	22,603,027.84	0.00	0.00	22,603,027.84	9401/762
رسوم الطهي	0.00	6,139,050.92	0.00	0.00	6,139,050.92	9408/754
رسوم على النماذج المعمورة	0.00	1,295,331,614.36	0.00	0.00	1,295,331,614.36	9409/755
رسوم الأمانة الوحد	0.00	204,086,209.73	0.00	0.00	204,086,209.73	9409/759.1
رسوم الأمانة	0.00	7,476,000.00	0.00	0.00	7,476,000.00	9409/759.2
رسوم الأمانة	0.00	2,511,000.00	0.00	0.00	2,511,000.00	9409/769
رسوم الأمانة	0.00	25,958,165.20	0.00	0.00	25,958,165.20	9409/7690
رسوم على رخصة البناء	0.00	821,100.00	0.00	0.00	821,100.00	9409/769,1
رسوم أخرى غير مباشرة	0.00	151,404,093.90	0.00	0.00	151,404,093.90	
الرسوم على سعر التأجير للأراضي البلدية	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	
الضريبة على الدخل العقاري	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	
	28,387,949.01	1,834,764,732.38	3,612,100.05	28,387,949.01	1,866,764,781.44	المجموع
					1,866,764,781.44	المجموع
					28,387,949.01	المجموع

الملحق رقم 02: تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد للسنة المالية 2020

البيان	البيان	النوع	مبلغ الإيرادات (مليون ودينار)	مبلغ الإيرادات (أورو)	مبلغ الإيرادات (المليون)	مبلغ الإيرادات (الدينار)	البيان في البروتوكول
الرسم على المحلات المطابقة لميزانية كفاءة المشروع	الرسم على المحلات المطابقة لميزانية كفاءة المشروع	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9009/799
إيرساج الأجر الغير مستحقة (جزري فورا)	إيرساج الأجر الغير مستحقة (جزري فورا)	0.00	1,713,600.00	0.00	1,713,600.00	0.00	9009/729
إيرساج الأجر الغير مستحقة	إيرساج الأجر الغير مستحقة	0.00	1,125,158.34	0.00	1,125,158.34	0.00	9011/729
ممنوعة كوفيد 19	ممنوعة كوفيد 19	0.00	7,140,000.00	0.00	7,140,000.00	0.00	9012/723
إيرساج مبلغ حيازة الغير مستحقة	إيرساج مبلغ حيازة الغير مستحقة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9012/729
إيرساج الأجر الغير مستحقة	إيرساج الأجر الغير مستحقة	0.00	90,377.67	0.00	90,377.67	0.00	9020/729
حقوق دور الميراث	حقوق دور الميراث	0.00	777,500.00	0.00	777,500.00	0.00	9022/700
إيرساج الإعانات البلدية + الحكم قضائية	إيرساج الإعانات البلدية + الحكم قضائية	0.00	261,000.00	0.00	261,000.00	0.00	9022/729
إيرساج الأجر الغير مستحقة	إيرساج الأجر الغير مستحقة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9030/729
إيرساج الأجر الغير مستحقة	إيرساج الأجر الغير مستحقة	0.00	129,200.00	0.00	129,200.00	0.00	9031/729
حقوق دور الميراث	حقوق دور الميراث	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9033/729
حقوق رخصة البناء + حق الطريق والبلد	حقوق رخصة البناء + حق الطريق والبلد	0.00	4,885,050.00	0.00	4,885,050.00	0.00	9040/712
تقوم الطرق	تقوم الطرق	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9040/739
المحلات الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	المحلات الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	3,210,266.65	6,812,433.35	0.00	10,022,700.00	0.00	9049/712
عزبة الأجر المحلات الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	عزبة الأجر المحلات الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	199,100.00	0.00	199,100.00	0.00	9049/799
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	877,500.00	0.00	877,500.00	0.00	9049/827
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	12,811,500.00	0.00	12,811,500.00	0.00	9130/723
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	958,333.33	383,333.33	1,341,666.66	0.00	9140/711
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	2,188,333.33	0.00	2,188,333.33	0.00	9202/721
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	24,108,000.00	0.00	24,108,000.00	0.00	9209/723
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,960,000.00	0.00	1,960,000.00	0.00	9209/729
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,866,287.00	0.00	3,062,488.40	0.00	9219/729
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	4,295,500.00	14,074,974.83	1,216,201.40	18,370,474.83	0.00	9310/711
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	725,000.00	0.00	725,000.00	0.00	9310/729
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,764,829.33	0.00	1,764,829.33	0.00	9310/799
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	8,410,255.35	0.00	8,410,255.35	0.00	9310/827
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	23,308,400.00	7,500,600.00	0.00	30,809,000.00	0.00	9312/711
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,001,049.19	0.00	1,001,049.19	0.00	9312/719
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,564,901.40	0.00	1,564,901.40	0.00	9312/827
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	886,832.88	0.00	886,832.88	0.00	9313/711
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	10,107,718.00	0.00	10,107,718.00	0.00	9319/711
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	180,000.00	0.00	180,000.00	0.00	9319/827
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	13,084,088.57	0.00	13,084,088.57	0.00	9400/760
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	3,937,300.00	0.00	3,937,300.00	0.00	9400/761
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,128,353,057.14	0.00	1,128,353,057.14	0.00	9401/762
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	278,588,518.37	0.00	278,588,518.37	0.00	9401/750
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	1,870,500.00	0.00	1,870,500.00	0.00	9409/755
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	258,940.00	0.00	258,940.00	0.00	9408/754
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	16,216,922.40	0.00	16,216,922.40	0.00	9409/759.1
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	645,400.00	0.00	645,400.00	0.00	9409/759.2
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	119,334,527.56	0.00	119,334,527.56	0.00	9409/769
محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	محلات الإسكان الموزونة الإيجارية والموجودة حقوق الأمانة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	9409/769.1
Montant Versée	Montant Versée	30,814,166.65	1,676,388,788.04	1,681,134.73	30,814,166.65	1,708,884,089.42	المجموع
obale de ce fiche détaillé	obale de ce fiche détaillé					1,708,884,089.42	المجموع
obale des Bordreaux annex 12	obale des Bordreaux annex 12					1,866,764,781.44	المجموع
obale des Bordreaux annex 14	obale des Bordreaux annex 14					30,814,166.65	المجموع

تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد المالية: 2020



الملحق رقم 03: تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد للسنة المالية 2021

		المادة		المدة في البرية	
		Demier Chiffre			
الرسم على المحلات المطبق على جميع عائدات المبيعات	الرسم على المحلات المطبق على جميع عائدات المبيعات	0,00	9009/799		
استرجاع الواردات الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	0,00	9009/729		
مطبخة الايجور المثلثية	تصحيحات و اعمالت وساهمات العمومية الاخرى	8 235 315,00	9011/723		
مطبخة كوكب 19	اعمال الدورية والعمادات العمومية الاخرى	43 550,43	9011/729		
استرجاع الشح الايجور الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	0,00	9012/723		
استرجاع الايجور الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	48 800,00	9012/729		
حقوق طرق الشريعة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	90 090,00	9020/729		
استرجاع التوزيعات الدورية - اعظم اقسامية	بيع المتوفجات والقدمات	496 000,00	9022/700		
استرجاع الايجور الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	603 200,00	9022/729		
استرجاع الايجور الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	0,00	9030/729		
استرجاع الايجور الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	0,00	9031/729		
استرجاع الواردات الغير مستحقة	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	0,00	9033/729		
حقوق طرق البناء + شح الطرق والمدفن	رسوم على الطرق والمدفن والتوقف	3 867 980,00	9040/712		
توقف الطرق	تصحيحات اخرى للاعباء (ساهمات بسبب تعذر الطرق)	0,00	9040/739		
المضامين والواردات الاجتهادية والتوجهية بحقوق الامتياز	تفاح استثنائي اخرى	397 800,00	9040/799		
في قمة التاجر المصنف بالوحدات الاجتهادية والتوجهية بحقوق الامتياز	رسوم على الطرق والمدفن والتوقف	8 455 944,40	9049/712		
مضامين الايراد + المحلحة + الورقة +	تفاح استثنائي اخرى	51 416,11	9049/799		
المساح	تفاح السجرات العادية السجاية	1 126 479,36	9049/827		
مخينة الموقوق وخطفي الاعطاق DAS	اعمال الدورية والعمادات العمومية الاخرى	25 623 000,00	9130/723		
علاية تلمين جمل رمضان	تأجير العتبات والمدفونات والمدف	0,00	9140/711		
استرجاع فوائد لفة رمضان	المساهمة في المساهمة الاجتماعية	2 350 000,00	9202/721		
استرجاع فوائد بغير حل	اعمال الدورية والعمادات العمومية الاخرى	7 639 844,00	9209/723		
المحلات المتعلقات بالمحلات البهوية	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	1 100 000,00	9219/729		
حقوق التحويل عن المحلات	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	0,00	9310/711		
قرابة التاجر التاجر المحلات بالمحلات البهوية	تصحيحات و اعمالت وساهمات اخرى	13 141 581,49	9310/711		
سوق المشيئة + سوق السجرات	تفاح استثنائي اخرى	2 131 408,35	9310/799		
Marché de gros pour légumes et fruit	تفاح السجرات العادية السجاية	13 940 789,72	9310/827		
الطبخ الطبخي	تأجير العتبات والمدفونات والمدف	0,00	9312/711		
حقوق المحلحة CET عنة البلدية الموجهة منظمة ارضية	تأجير العتبات العادية السجاية	826 388,84	9312/719		
قطعة ارضية Mobilis + عنة البلدية الموجهة CET	تأجير العتبات والمدفونات والمدف	0,00	9312/827		
الرسوم الطرقي	تأجير العتبات العادية السجاية	10 464 438,19	9319/711		
رسوم التطوير	تفاح السجرات العادية السجاية	0,00	9319/827		
TAP	رسوم التطوير	20 398 478,81	9400/760		
الرسوم على القيمة المضافة TVA	الرسوم على التطوير المهني	4 564 997,00	9400/761		
تأخذ على الاعمال والخدمات والمنتجات والخدمات	الرسوم على الاعمال اليدوية	1 296 769 765,02	9401/762		
الرسوم على محكمة البناء	رسوم الاقسامة	221 687 925,64	9407/750		
رسوم المظهر	رسوم المحلات	1 412 700,00	9408/754		
ISF + IRG + IFU + IFU minimum	الرسوم على رخصة البناء	2 487 000,00	9409/755		
	رسوم اخرى (تاجر سيطر)	25 696 587,15	9409/759,1		
	الرسوم على سعر التاجر للاعباء السجاية	250 600,00	9409/759,2		
	الرسوم على النقل الطرقي	145 206 140,91	9409/769		
		0,00	9409/7690		
		0,00	9409/769,1		
Le Montant Versée	المجموع	1 819 158 220,40	المجموع		
		1 658 669 419,01	المجموع		
		1 635 575 251,86	المجموع		
		0,00	المجموع		

الملحق رقم 04: تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد للسنة المالية 2022

تفصيل الإيرادات حسب الأبواب والمواد للسنة المالية: 2022

المادة	الميزانية	المعارة في الميزانية
ناتج استثماري آخر	0,00	9009/799
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9009/729
إعانات الدولة والجماعات الصومية الأخرى	43 480 072,00	9011/723
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	4 874 457,80	9011/729
إعانات الدولة والجماعات الصومية الأخرى	4 530 000,00	9012/723
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	89 600,00	9012/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	150 237,69	9020/729
بيع المنتوجات والخدمات	1 487 000,00	9022/700
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	1 230 000,00	9022/729
إعانات الدولة والجماعات الصومية الأخرى	40 700 800,00	9030/723
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	487 834,37	9030/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9031/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9033/729
رسوم على الطرق والأماكن والتوقف	3 823 270,00	9040/712
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9040/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9040/739
تقليصات أخرى للأعيان (مساهمات بسبب تدهور الطرق)	0,00	9040/799
ناتج استثماري آخر	2 925,00	9040/827
ناتج السنوات المالية السابقة	0,00	9049/712
رسوم على الطرق والأماكن والتوقف	5 399 176,00	9049/799
ناتج استثماري آخر	258 236,36	9049/827
ناتج السنوات المالية السابقة	5 460 948,46	9130/723
إعانات الدولة والجماعات الصومية الأخرى	17 936 100,00	9140/711
تأجير العقارات والمنقولات والعقد	0,00	9202/721
المساهمة في المساعدة الاجتماعية	1 810 000,00	9209/723
إعانات الدولة والجماعات الصومية الأخرى	4 154 506,00	9209/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9219/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	0,00	9310/711
تأجير العقارات والمنقولات والعقد	9 969 729,75	9310/729
تصاريح وإعانات ومساهمات أخرى	10 000,00	9310/799
ناتج استثماري آخر	1 721 392,24	9310/827
ناتج السنوات المالية السابقة	45 550 753,86	9312/711
تأجير العقارات والمنقولات والعقد	0,00	9312/719
ناتج آخر للأماكن الصومية	0,00	9312/827
ناتج السنوات المالية السابقة	23 211 859,51	9313/711
تأجير العقارات والمنقولات والعقد	0,00	9319/711
تأجير العقارات والمنقولات والعقد	9 804 938,19	9319/827
ناتج السنوات المالية السابقة	0,00	9400/760
الرسوم الطقارية	12 796 577,21	9401/762
رسوم التطهير	1 902 700,00	9407/750
الرسوم على النشاط المهني	858 876 048,54	9408/754
الرسوم الإجمالية للوحد	242 724 530,63	9409/755
رسوم الإقامة	4 539 600,00	9409/759,1
رسوم الحفلات	2 496 000,00	9409/759,2
الرسوم على رخصة البناء	22 136 024,60	9409/769
رسوم أخرى (غير مباشرة)	1 388 100,00	9409/769,1
ضرائب أخرى مباشرة	238 489 533,12	9419/749
الرسوم على سعر التأجير للأغراض السياحية	0,00	9409/769,1
الضريبة على الدخل الطقاري	0,00	9419/749
تعويض لنقص القيمة الجارية لسنة 2022 عن إنخفاض الرسم على النشاط المهني	428 633 987,03	المجموع
Le Montant Versée	2 040 126 938,36	

الملحق رقم 05: سند تحصيل ضرائب أخرى مباشرة الضريبة على الدخل الإجمالي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية: برج بوعريـرج
دائرة: برج بوعريـرج
بلدية: برج بوعريـرج

السنة المالية: 2022
الباب الفرعي: 9409
المادة: 769

ضرائب أخرى مباشرة
الضريبة على الدخل الإجمالي
IRG

المدينة	المبلغ	ملاحظة
عدة قباضات الضرائب	4 792 037,00	
المجموع	4 792 037,00	

شاهد وأوقف هذا البيان بمبلغ:

أربعة ملايين وسبعمئة وإثنان وتسعون ألف وسبعة وثلاثون دينار جزائري.

رئيس المجلس الشعبي البلدي
يشهد على صحة هذا البيان
برج بوعريـرج في: 21 جويلية 2022
رئيس المجلس الشعبي البلدي

يرفق بسند تحصيل رقم: 40

برج بوعريـرج في: 21 جويلية 2022
رئيس المجلس الشعبي البلدي

يلك
لدر سليمان عبد القادر

يلك
سليمان عبد القادر

ملحق رقم 7

تاريخ المستندات	المبلغ	المادة	السنة المالية	رقم السند	تاريخ الإحتفال	تاريخ الأخذ على العاقل	المحاسب المكلف أمين خزينة
	4 792 037,00	9409/769	2022	11	2022	2022	لـ برج بوعريريج
ولاية برج بوعريريج بلدية برج بوعريريج				سند تحصيل			
موضوع الإيراد : ضرائب أخرى مباشرة الضريبة على الدخل الإجمالي				المدير الإسم عدة قباضات الضرائب اللقب المهنة العنوان :			
4 792 037,00				IRG			
				برج بوعريريج			
				المستندات المثبتة للإيراد 01 بيان			
4 792 037,00				المبلغ الواجب للتحويل بالدينار الجزائري			
حدد بمبلغ: أربعة ملايين وسبعمائة وإثنان وتسعون ألف وسبعة وثلاثون دينار جزائري.							
حرر بـ برج بوعريريج في 11 جويلية 2022 رئيس المجلس الشعبي البلدي				(الختم الإداري)			
ولم سليمان عبد القاور							
				ترفق بالسند رقم المؤرخ في			
				المادة السنة المالية			
				رقم المستندات			

الملحق رقم 06 : سند تحصيل ضرائب أخرى مباشرة الضريبة على الدخل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السنة المالية: 2022
الباب الفرعي: 9409
المادة: 769

ولاية: برج بوعريرج
دائرة: برج بوعريرج
بلدية: برج بوعريرج

ضرائب أخرى مباشرة
الضريبة على الدخل
ISP

المدير	المبلغ	ملاحظة
عدة قباضات الضرائب	2 589,37	
المجموع	2 589,37	


شاهد وأوقف هذا البيان بمبلغ:

الفان وخمسمائة وتسعة وثمانون دينار جزائري و37 سنتيم.


رئيس المجلس الشعبي البلدي
يشهد على صحة هذا البيان
برج بوعريرج في: 29 أوت 2022
رئيس المجلس الشعبي البلدي


عبد القادر وثر سليمان

يرفق بسند تحصيل رقم: 06
برج بوعريرج في: 29 أوت 2022
رئيس المجلس الشعبي البلدي


عبد القادر وثر سليمان

ملحق رقم 7

تاريخ المستندات	المبلغ	المادة	السنة المالية	رقم السند	تاريخ الإستحقاق	تاريخ الأخذ على العتق	المحاسب المكلف أمين خزينة	
	2 589,37	9409/769	2022	219	2022	2022	لـ برج بوعريريج	
ولاية برج بوعريريج				بلدية برج بوعريريج				سند تحصيل
موضوع الإيراد :				المدبر				الإسم
ضرائب أخرى مباشرة				عدة قباضات الضرائب				اللقب
الضريبة على الأملاك				المهنة				العنوان :
ISP				برج بوعريريج				
2 589,37				المستندات المثبتة للإيراد				01 بيان
2 589,37				المبلغ الواجب للتحصيل بالدينار الجزائري				8
حدد بمبلغ: الفان و خمسمائة و تسعة و ثمانون دينار جزائري و 37 سنتيم.								
حرر بـ برج بوعريريج في 29 اكتوبر 2022 (الختم الإداري) رئيس المجلس الشعبي البلدي								
								
ترفق بالسند رقم المؤرخ في								
المادة السنة المالية								
رقم المستندات								

الملحق رقم 07: سند تحصيل ضرائب أخرى مباشرة الرسم على السكن

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السنة المالية: 2022
الباب الفرعي: 9409
المادة: 769

ولاية: برج بوعريـج
دائرة: برج بوعريـج
بلدية: برج بوعريـج

ضرائب أخرى مباشرة
الرسم على السكن

الرقم	المدير	المبلغ	الملاحظة
1	عدة أشخاص	9 081 492,26	
المجموع		9 081 492,26	

شاهد وأوقف هذا البيان بمبلغ:

تسعة ملايين وواحد وثمانون ألف وأربعمائة وإثنان وتسعون دينار و26 سنتيما.


رئيس المجلس الشعبي البلدي
يشهد على صحة هذا البيان
برج بوعريـج في:
رئيس المجلس الشعبي البلدي

يرفق بسند تحصيل رقم: 44

برج بوعريـج في:

رئيس المجلس الشعبي البلدي


عبد القادر وثـر سليمان


عبد القادر وثـر سليمان

ملحق رقم 7

تاريخ المستندات	المبلغ	المادة	السنة المالية	رقم السند	تاريخ الإستهلاك	تاريخ الأخذ على العاقل	المحاسب المكلف أمين خزينة	
	9 081 492,26	9409/769	2022	444	2022	2022	لـ برج بوعريريج	
ولاية برج بوعريريج بلدية برج بوعريريج				سند تحصيل				
موضوع الإيراد : ضرائب أخرى مباشرة الرسم على السكن				المدبر الإسم عدة أشخاص اللقب المهنة العنوان :				
	9 081 492,26						برج بوعريريج	
المبلغ الواجب للتحويل بالدينار الجزائري				المستندات المثبتة للإيراد				01 بيان
	9 081 492,26							
حدد بمبلغ: تسعة ملايين وواحد وثمانون ألف وأربعمائة وإثنان وتسعون دينار و26 سنتيما.								
برج بوعريريج في رئيس المجلس الشعبي البلدي عبد القادر ولد سليمان								
				فق بالسند رقم المؤرخ في				
				أداة السنة المالية				
				رقم المستندات				

الملحق رقم 08: الموازنة العامة لميزانية 2022

مصفوفات	الميزانية العامة الموزعة		الميزانية		الميزانية		الميزانية العامة الموزعة	قسم المصروف	مصفوفات
	الإيرادات	المصروفات	الإيرادات	المصروفات	الإيرادات	المصروفات			
60	65 772 618,12	57 285 350,08	2 044 582 677,98	1 535 161 652,02	2 110 356 296,10	1 592 447 002,10	150 315 701,48	تعليم أولي	060
61	2 048 483,67	2 386 718,23	36 748 332,92	157 267 217,81	53 566 096,47	365 072 086,19	365 072 086,19	تعليم ثانوي	061
62	10 042 437,00	0,00	45 763 799,43	46 309 659,24	45 763 799,43	56 352 096,24	56 352 096,24	تعليم عال	062
63	0,00	0,00	251 534 812,79	598 455 844,74	1 466 939 381,74	598 455 844,74	598 455 844,74	تعليم عال	063
64	0,00	0,00	1 466 939 381,74	241 500,00	251 534 812,79	241 500,00	241 500,00	تعليم عال	064
65	10 109 800,00	0,00	496 000,00	129 974 363,58	496 000,00	140 084 163,58	140 084 163,58	تعليم عال	065
66	0,00	0,00	36 748 332,92	76 401 053,94	53 566 096,47	76 401 053,94	76 401 053,94	تعليم عال	066
67	0,00	937 500,00	45 763 799,43	11 796 636,90	45 763 799,43	12 734 336,90	12 734 336,90	تعليم عال	067
69	0,00	0,00	496 000,00	496 000,00	496 000,00	496 000,00	496 000,00	تعليم عال	069
70	16 817 763,55	0,00	36 748 332,92	53 566 096,47	53 566 096,47	53 566 096,47	53 566 096,47	تعليم عال	070
71	0,00	0,00	45 763 799,43	45 763 799,43	45 763 799,43	45 763 799,43	45 763 799,43	تعليم عال	071
72	0,00	0,00	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	تعليم عال	072
73	0,00	0,00	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	تعليم عال	073
74	0,00	0,00	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	تعليم عال	074
75	0,00	0,00	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	تعليم عال	075
76	0,00	0,00	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	251 534 812,79	تعليم عال	076
77	0,00	0,00	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	1 466 939 381,74	تعليم عال	077
78	48 954 854,57	31 760 411,18	2 580 624,46	5 801 281,05	2 580 624,46	37 561 692,23	37 561 692,23	تعليم عال	078
82	0,00	0,00	240 499 726,64	148 228 526,80	286 454 581,21	148 228 526,80	148 228 526,80	تعليم عال	082
83	0,00	0,00	2 886 760 809,80	1 195 303 850,44	2 886 760 809,80	2 576 983 179,54	2 576 983 179,54	تعليم عال	083
060	0,00	0,00	2 004 974 876,42	2 004 974 876,42	2 004 974 876,42	2 004 974 876,42	2 004 974 876,42	تعليم عال	060
10	0,00	0,00	881 785 933,38	881 785 933,38	881 785 933,38	881 785 933,38	881 785 933,38	تعليم عال	10
13	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	13
14	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	14
16	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	16
17	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	17
23	0,00	197 322 911,74	210 471 063,85	210 471 063,85	210 471 063,85	407 793 975,59	407 793 975,59	تعليم عال	23
24	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	24
25	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	25
26	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	26
27	0,00	1 184 356 417,36	984 632 786,59	984 632 786,59	984 632 786,59	2 169 189 203,95	2 169 189 203,95	تعليم عال	27
28	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	تعليم عال	28
	65 772 618,12	1 438 964 679,18	4 931 343 487,78	2 730 465 502,46	4 931 343 487,78	4 169 430 181,64	4 169 430 181,64	تعليم عال	
	0,00	0,00	148 228 526,80	148 228 526,80	148 228 526,80	148 228 526,80	148 228 526,80	تعليم عال	
	65 772 618,12	1 438 964 679,18	4 783 114 960,98	2 582 236 975,66	4 783 114 960,98	4 021 201 654,84	4 021 201 654,84	تعليم عال	
	1 373 192 061,06	0,00	0,00	2 200 877 985,32	0,00	827 685 924,26	827 685 924,26	تعليم عال	
	1 438 964 679,18	1 438 964 679,18	4 783 114 960,98	4 783 114 960,98	4 783 114 960,98	4 848 887 579,10	4 848 887 579,10	تعليم عال	

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

I	الاهداء
II	شكر و عرفان
III	ملخص الدراسة
IV	قائمة المحتويات
V	قائمة الجداول
VI	قائمة الاشكال
VII	قائمة الرسوم البيانية
VIII	قائمة الملاحق
أ-ب-ج-د	مقدمة
05	الفصل الأول: أدبيات نظرية - دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية-
06	تمهيد الفصل الاول
07	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية
07	المطلب الأول: تعريف الإدارة المحلية
07	المطلب الثاني: أهمية الإدارة المحلية
08	المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية
09	المبحث الثاني: أساسيات حول الجماعات المحلية
09	المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية
10	المطلب الثاني: هيئات الجماعات المحلية
16	المطلب الثالث: موارد تمويل الجماعات المحلية
19	المبحث الثالث: الجباية المحلية
19	المطلب الأول: ماهية الجباية المحلية
19	الفرع الأول: مفهوم الجباية المحلية
19	الفرع الثاني: مبادئ الجباية المحلية
20	الفرع الثالث: اهداف الجباية المحلية
21	المطلب الثاني: مكونات الجباية المحلية
21	الفرع الأول: الإيرادات المحصلة لصالح البلدية دون سواها
27	الفرع الثاني: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

فهرس المحتويات

30	الفرع الثالث: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والدولة
34	المطلب الثالث: مساهمة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية
34	الفرع الأول: دور الجباية المحلية في مجال المالية المحلية
35	الفرع الثاني: عوائق الجباية المحلية
37	الفرع الثالث: حلول المشاكل الجبائية
41	الفصل الثاني: دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية (دراسة حالة بلدية برج بوعريرج للفترة 2019-2022)
42	تمهيد الفصل الثاني
43	المبحث الأول: تقديم بلدية برج بوعريرج
43	المطلب الأول: تعريف بلدية برج بوعريرج
44	المطلب الثاني: الموقع الجغرافي لبلدية برج بوعريرج
45	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية برج بوعريرج
52	المبحث الثاني: ماهية ميزانية الجماعات المحلية
52	المطلب الأول: تعريف الميزانية المحلية وخصائصها ومبادئها
55	المطلب الثاني: أنواع واقسام الميزانية المحلية
58	المطلب الثالث: التحضير والتصويت والمصادقة على الميزانية
61	المبحث الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية المحلية لبلدية برج بوعريرج للفترة 2019 الى 2022
61	المطلب الأول: تحليل الإيرادات المحلية من الضرائب المباشرة التي تدخل في ميزانية بلدية برج بوعريرج
71	المطلب الثاني: تحليل الإيرادات المحلية من الضرائب الغير مباشرة التي تدخل في ميزانية بلدية برج بوعريرج
73	المطلب الثالث: تحليل الإيرادات الجبائية الكلية لبلدية برج بوعريرج للفترة 2019-2022
79	الخاتمة
83	قائمة المراجع
90	الملاحق
102	فهرس المحتويات